جامعة قاصدي مرباح – ورقلة
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق

مذكرة مقدمة لاستكمال المتطلبات لنيل شهادة الماستر الأكاديمي

الميدان: الحقوق والعلوم السياسية

الشعبة: الحقوق

التخصص: القانون الجنائي والعلوم الجنائية

عنوان المذكرة

مكافحة جرائم المنصات الرقمية في التشريع الجزائري

إعداد الطالبتين:
ناديـــة خليفة
لطيفة سعدودي

إشراف:
أ.د. نجاة الداوي

أعضاء لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	الصفة
أ. د. عبد الكريم بوخالفة	أستاذ محاضر قسم "أ"	رئيسًا
أ. د. نجـاة الـــــداوي	أستاذ التعليم العالي	مشرفًا
أ. د. نجـاة صالحـــي	أستاذ محاضر قسم "ب"	مناقشًا

السنة الجامعية: 2025 - 2026

جامعة قاصدي مرباح – ورقلة
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق

مذكرة مقدمة لاستكمال المتطلبات لنيل شهادة الماستر الاكاديمي

الميدان: الحقوق والعلوم السياسية

الشعبة: الحقوق

التخصص: القانون الجنائي والعلوم الجنائية

عنوان المذكرة

مكافحة جرائم المنصات الرقمية في التشريع الجزائري

إعداد الطالبتين:
ناديـــة خليفـة
لطيفة سعدودي

إشراف:
أ.د. نجاة الداوي

أعضاء لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	الصفة
أ. د. عبد الكريم بوخالفة	أستاذ محاضر قسم "أ"	رئيسًا
أ. د. نجـاة الـــداوي	أستاذ التعليم العالي	مشرفًا
أ. د. نجـاة صالحـــي	أستاذ محاضر قسم "ب"	مناقشًا

السنة الجامعية: 2025 - 2026

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة قاصدي مرباح –ورقلة

التصريح الشرفي

الخاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية لانجاز بحث

(ملحق القرارالوزاري رقم 1082 المؤرخ 27ديسمبر 2020 الذي يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها)

أنا الممضي أسفله،

إسم ولقب الطالب	التخصص	رقم بطاقة التعريف الوطنية	تاريخ الاصدار
1. نادية خليفة	القانون الجنائي و العلوم الجنائية	202870885	2018/04/26
2. لطيفة سعدودي	القانون الجنائي و العلوم الجنائية	210757490	2024/08/04

المسجل (ة) بكلية الحقوق والعلوم السياسية قسم الحقوق

و المكلف (ة) بانجاز أعمال بحث مذكرة ماستر بعنوان:

مكافحة جرائم المنصات الرقمية في التشريع الجزائري

أصرح بشرفي أني ألتزم بمراعاة المعايير العلمية والمنهجية ومعايير الأخلاقيات المهنية والنزاهة الأكاديمية المطلوبة في انجاز البحث المذكور أعلاه.

التاريخ: 2026/05/15

1. توقيع المعني (ة)

2. توقيع المعني (ة)

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

قال تعالى "وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ" (التوبة: 105)

الحمد لله الذي تتم بنعمته الصالحات، وبفضل كرمه تقضى الحاجات، فلله الحمد على ما أنعم والشكر على ما ألهم، والصلاة والسلام على سيدنا و شفيعنا من ادى الامانة وبلغ الرسالة "محمد" وعلى آله وصحبه وسلم.

اللهم اجعل هذا العمل خالصا لوجهك الكريم، والى من انار دربنا بالعلم والفهم سيدنا محمد ﷺ، وانفعنا به في الدنيا والآخرة ووفقنا للسعي في رضاك

وبارك لنا في جهدنا ووقتنا، واجعل هذا العمل و من انتفع به حسنة لرضاك و رضى والدينا، وبلوغ ما نطمح إليه من خير، إنك قريب مجيب.

شكر وعرفان

الحمد لله الذي وفقنا وأعاننا على انجاز هذه المذكرة، ووهبنا الصبر والعزيمة حتى نبلغ ختام مشوارنا العلمي، فله الحمد أولاً وآخراً، ظاهراً وباطناً.

نتوجه بجزيل عبارات العرفان والامتنان إلى الأستاذة الفاضلة "الداوي نجاة " على دعمها المتواصل وتفانيها في الإشراف والتوجيه فقد كانت نعم الداعمة والموجهة فجزاها الله عنا كل خير وجعل ما قدّمته لنا في ميزان حسناتها.

كما لا يفوتنا أن نتوجه بالشكر إلى جميع الأساتذة الأفاضل الذين درسونا خلال مشوارنا الدراسي هذا، وساهموا في بناء رصيدنا المعرفي والفكري ولا ننسى أن نعبر عن امتناننا لكل من شجعنا وساندنا من قريب أو بعيد ولكم منا اصدق الدعوات وأطيب التحيات

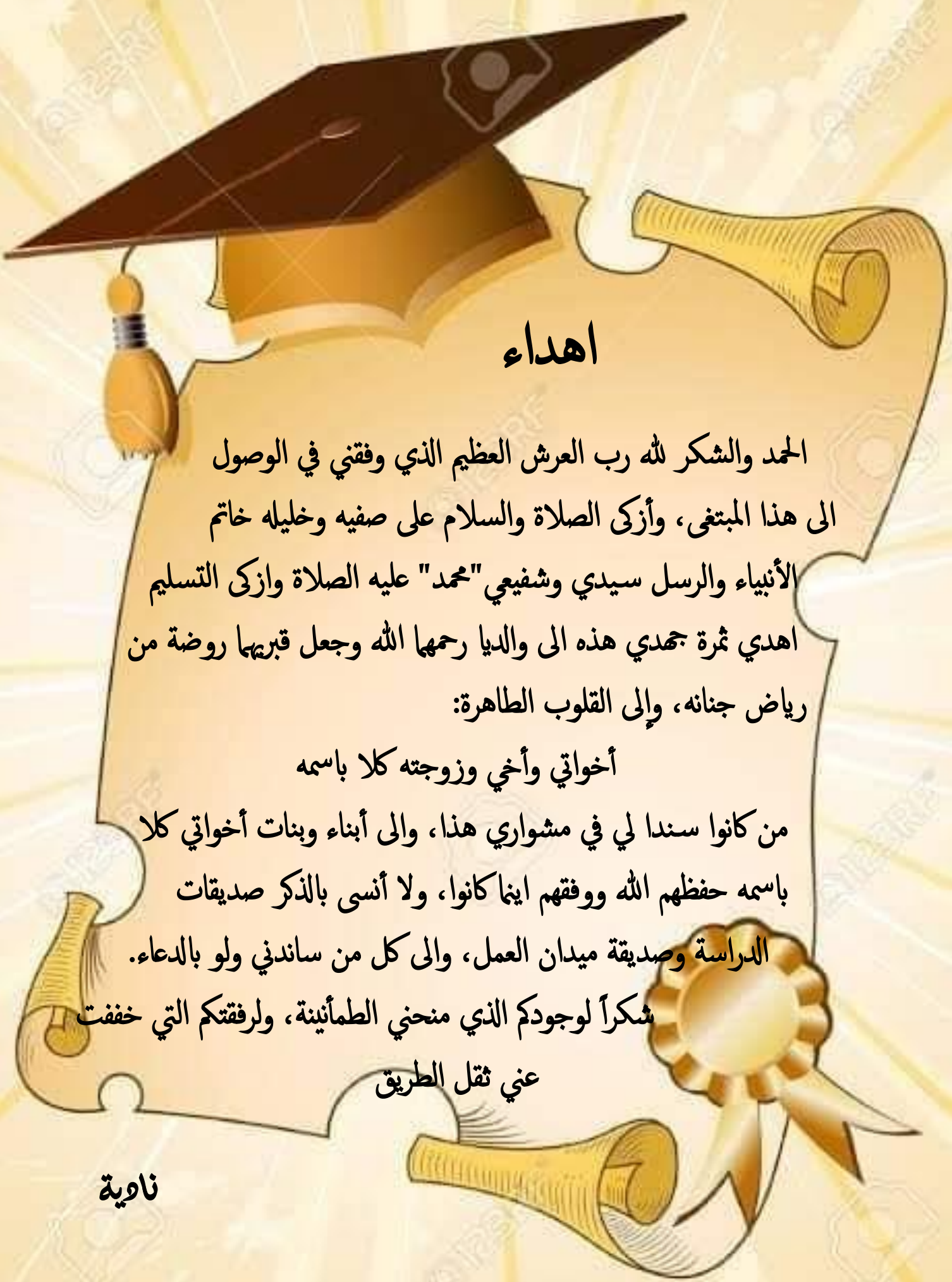

اهداء

الحمد والشكر لله رب العرش العظيم الذي وفقني في الوصول الى هذا المبتغى، وأزكى الصلاة والسلام على صفيه وخليله خاتم الأنبياء والرسل سيدي وشفيعي "محمد" عليه الصلاة وازكى التسليم

اهدي ثمرة جهدي هذه الى والديا رحمهما الله وجعل قبريهما روضة من رياض جنانه، وإلى القلوب الطاهرة:

أخواتي وأخي وزوجته كلا باسمه

من كانوا سندا لي في مشواري هذا، والى أبناء وبنات أخواتي كلا باسمه حفظهم الله ووفقهم اينما كانوا، ولا أنسى بالذكر صديقات الدراسة وصديقة ميدان العمل، والى كل من ساندني ولو بالدعاء.

شكراً لوجودكم الذي منحني الطمأنينة، ولرفقتكم التي خففت عني ثقل الطريق

نادية

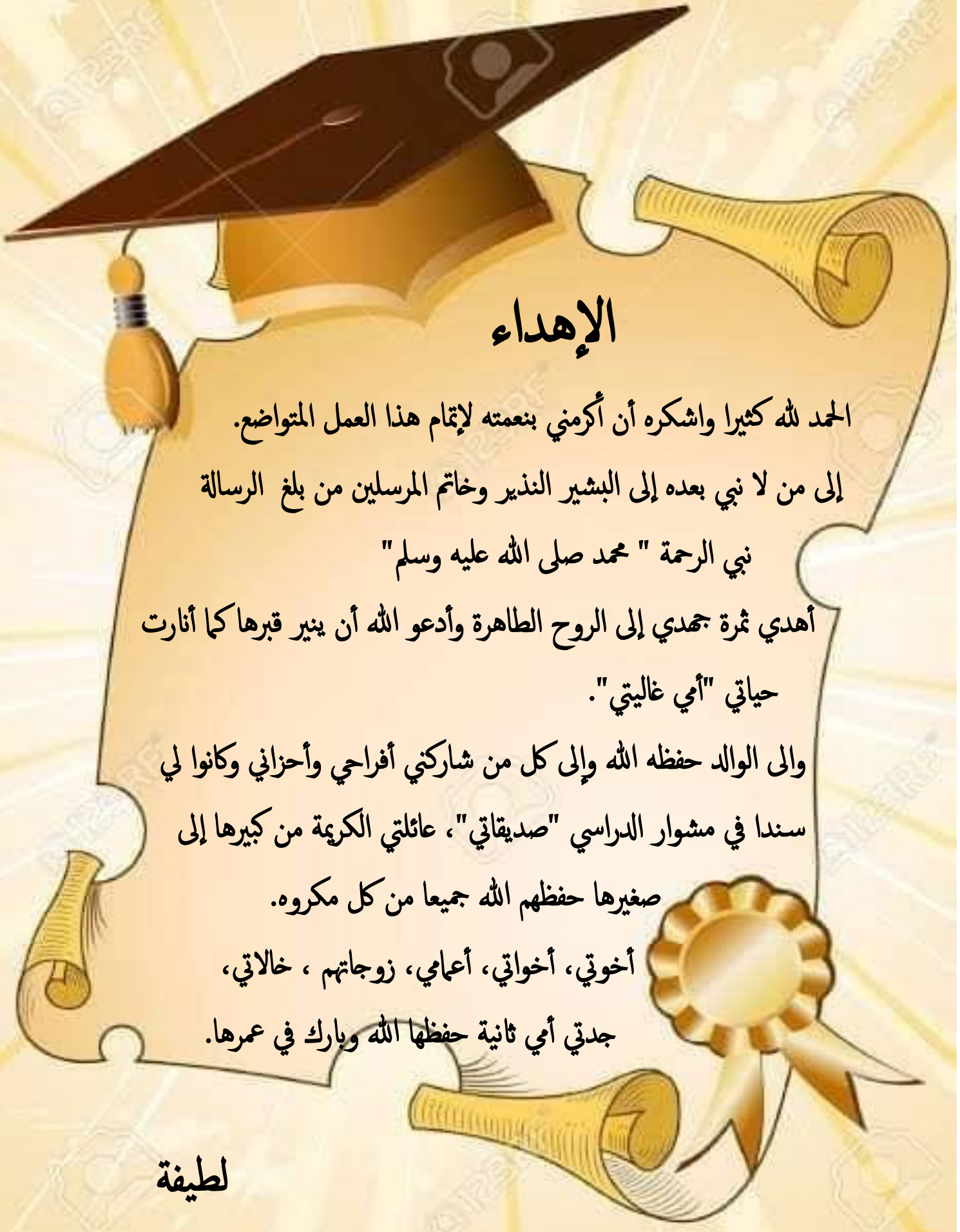

الإهداء

الحمد لله كثيرا واشكره أن أكرمني بنعمته لإتمام هذا العمل المتواضع.

إلى من لا نبي بعده إلى البشير النذير وخاتم المرسلين من بلغ الرسالة

نبي الرحمة " محمد صلى الله عليه وسلم"

أهدي ثمرة جهدي إلى الروح الطاهرة وأدعو الله أن ينير قبرها كما أنارت

حياتي "أمي غاليتي".

والى الوالد حفظه الله وإلى كل من شاركني أفراحي وأحزاني وكانوا لي

سندا في مشوار الدراسي "صديقاتي"، عائلتي الكريمة من كبيرها إلى

صغيرها حفظهم الله جميعا من كل مكروه.

أخوتي، أخواتي، أعمامي، زوجاتهم ، خالاتي،

جدتي أمي ثانية حفظها الله وبارك في عمرها.

لطيفة

الملخص

الملخص

تناولت هذه الدراسة مكافحة جرائم المنصات الرقمية في التشريع الجزائري في ظل الانفتاح الرقمي الذي نشهده اليوم، فالمنصات الرقمية اضحت ابرز مظاهر الثورة التكنولوجية والمعلوماتية اذ تطورت من مجرد ادوات للتواصل والترفيه الى فضاءات حيوية تكتسي مختلف جوانب حياتنا اليومية، ففي ظل الهيمنة الاقتصادية والسيطرة الاييولوجية، برزت المنصات الرقمية في الصدراة للمرتكزات التي قومت تعاملاتنا اليومية وسايرت نجاحاتنا، فاتخذتها الهيئات الكبرى عامة و الافراد خاصة كركيزتها المحورية في جميع شوؤن الحياة، وبالاندفاع التكنولوجي والسباق نحو الاستئثار العالمي الذي نشهده اليوم، انبثقت سلوكيات عدائية جعلت من البنى التحتية لهذه المعطيات الرقمية ملاذ لتنفيذها، و على اثر ذلك سلطنا الضوء على مفهوم المنصات الرقمية وبداية ظهورها ونشأتها، ثم عرضنا اهم مختلف أنماط المنصات الرائدة في العالم الافتراضي.

وفي نفس الصدد أسسنا على النصوص القانونية التي اقرها المشرع الجزائري بعض الجرائم الالكترونية التي جعلت من المنصات الرقمية وسيلة لها لتنفيذها، وفي المقابل بعض الجرائم المرتكبة على المنصات الرقمية، متخذين من ذلك اركان الجرائم والجزاءات المقررة لها في ظل سعي المشرع الجزائري لمواكبة تحدي هدذه الجرائم من خلال تعديلاته الاخيرة لقانون العقوبات الجزائري.

الكلمات المفتاحية: المنصات الرقمية، قانون العقوبات الجزائري، الجرائم الالكترونية، المعطيات الرقمية، الثورة التكنولوجية .

Abstract*:*

This study examined the role played by digital platforms in various aspects of our daily life. Against the backdrop of economic hegemony and ideological control, digital platforms have emerged as the primary pillars that structured our daily interactions and accompanied our successes. Major institutions in general, and individuals in particular, have adopted them as their central cornerstone in all life affairs. Driven by technological momentum and the race toward global monopolization that we witness today, hostile behaviors have surfaced, turning the infrastructure of these digital assets into a haven for their execution. Consequently, we have shed light on the concept of digital platforms, their origins and emergence, and then presented the most significant types of leading platforms in the virtual world.

In the same context, we have grounded our analysis in the legal provisions by which the legislator has criminalized certain cyber offenses – those that use digital platforms as a means of execution – and, conversely, certain offenses committed on digital platforms. In doing so, we have drawn upon the constitutive elements of these offenses and the prescribed sanctions, within the framework of the Algerian legislator's efforts to meet the challenge posed by these offenses through his recent amendments to the Algerian Penal Code.

Key Words : digital platforms; Algerian Penal Code; Cyber crimes, Digital data ,Technological revolution.

Résumé :

Cette étude examine la répression des infractions commises via les plateformes numériques dans la législation algérienne, dans le contexte de l'ouverture numérique que nous connaissons aujourd'hui. Les plateformes numériques sont devenues la manifestation la plus éminente de la révolution technologique et informationnelle, dès lors qu'elles ont évolué de simples outils de communication et de divertissement en des espaces vitaux imprégnant les diverses dimensions de notre vie quotidienne. Ainsi, dans un climat d'hégémonie économique et de contrôle idéologique, les plateformes numériques se sont imposées au premier rang des piliers qui ont structuré nos interactions quotidiennes et ont accompagné nos réussites. Aussi bien les grandes organisations, de manière générale, que les individus, en particulier, les ont adoptées comme leur socle central dans toutes les affaires de l'existence. Or, avec l'élan technologique et la course vers l'accaparement mondial dont nous sommes témoins aujourd'hui, des comportements hostiles ont émergé, faisant des infrastructures de ces données numériques un refuge pour leur mise en œuvre. Par conséquent, nous avons mis en lumière le concept des plateformes numériques, leur apparition et leur genèse, puis nous avons présenté les principaux différents types de plateformes pionnières dans le monde virtuel.

Dans le même ordre d'idées, nous nous sommes appuyés sur les textes légaux par lesquels le législateur a incriminé certaines infractions électroniques – ces infractions utilisant les plateformes numériques comme vecteur de leur exécution – ainsi que, en miroir, certaines infractions commises sur les plateformes numériques. Ce faisant, nous avons pris pour fondement les éléments constitutifs des infractions et les sanctions qui leur sont attachées, et ce dans le cadre des efforts du législateur algérien pour faire face au défi posé par ces infractions, à travers ses récentes modifications du code pénal algérien.

Mots-clés : plateformes numériques ; Code Pénal Algérien ; Cybercriminalite ,Donnees numeriques,Revolution Technologique.

قائمة المختصرات

ق. ع. ج: قانون العقوبات الجزائري.

ص: صفحة.

المقدمة

مقدمة

تعد المنصـــات الرقمية من أبرز مظاهر التحول الرقمي الذي شـــهده العالم في الآونة الأخيرة، فقد ساهمت هذه المنصات في تسهيل التواصل وتبادل المعلومات، بذلك أصبحت جزءا لا يتجزأ من الحياة اليومية للأفراد والمجتمعات، فهي تكتســـي أهمية محورية في مختلف جوانب الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في كونها تُسهم في تعزيز التواصل والتفاعل بين الأفراد، إذ تتيح تبادل المعلومات والأفكار بسـرعة وسـهولة متجاوزة الحواجز الجغرافية والزمنية. كما أنها تمثل الركيزة الأساسية في تنمية الاقتصاد الرقمي من خلال دعم التجارة الإلكترونية وخلق فرص عمل جديدة، وتمكين المشاريع الناشئة من الوصول إلى أوسع الأسواق وبتكاليف أقل، بالإضافة إلى التأثير على الرأي العام وصـــناعة القرار خاصـــة عبر وســـائل التواصـــل الاجتماعي التي أصبحت فضاء للنقاش والتعبير عن الآراء.

إن هذه النقلة النوعية في تاريخ الفضـــاء الالكتروني ســـتشـــكل ملامح مســـتقبل جديد في الصـناعة والتجارة والأعمال، والتعليم، والصـحة والزراعة والإعلام والاتصـال والنقل واللوجسـتيك والسياحة وغيرها، ضمن نسق مبتكر ومختلف من المفاهيم والوظائف والاستراتيجيات والخصائص التي أسسـها نظام العمل بالمنصـات.[1] وبالتالي فإن المنصـات الرقمية أصـبحت عنصـرا لا غنى عنه في بناء المجتمعات الحديثة رغم ما تطرحه من تحديات تتعلق بالأمن الرقمي وحماية البيانات وعلى الرغم من هذا التطور، إلا أنه لم يخل من الآثار الســـلبية والتي تمثلت في ظهور أنماط جديدة من الجرائم تعرف بـــجرائم المنصات الرقمية وتعد هذه الجرائم من أخطر التحديات التي تواجه الدول في العصـر الحديث نظرا لخصـوصـيتها المرتبطة بالبيئة الإفتراضـية، وسـهولة ارتكابها وصعوبة كشف مرتكبيها، فضلا عن ذلك آثارها الخطيرة التي تمس بالأفراد والمؤسسات على حد سواء، سواءا من خلال الاعتداء على الحياة الخاصـة أو المساس بالأنظمة المعلوماتية أو ارتكاب جرائم الاحتيال والتشـهير الإلكتروني، وفي هذا السـياق سـعى المشـرع الجزائري إلى

[1] سيف السويدي، صناعة المنصات الرقمية، الطبعة الاولى، منصة اريد، كوالالمبور، ماليزيا،2020، ص.7.

مواكبة هذه التطورات من خلال سن مجموعة من القوانين والنصوص التشريعية التي تهدف إلى الوقاية والحد من جرائم تكنولوجيا الإعلام والاتصـــال وتحديد الأفعال المجرمة والعقوبات المقررة لها، بما يضمن حماية الأفراد والمجتمع في الفضاء الرقمي.

أهمية الموضوع

تكتسـي دراسـة موضـوع جرائم المنصـات الرقمية أهمية كبيرة في الواقع العلمي والمعرفي، نظرًا للتحولات العميقة التي أحدثتها في مختلف مجالات الحياة. ويمكن إبراز هذه الأهمية من خلال عدة أبعاد مترابطة:

أولًا، من الناحية العلمية، تُعد المنصات الرقمية مجالًا خصبًا للبحث والدراسة في تخصصات متعددة مثل علوم الإعلام والاتصـــال، القانون، الاقتصـــاد، وعلم الاجتماع. فهي تمثل نموذجًا حديثًا للتفاعل الرقمي، مما يتيح للباحثين تحليل سـلوك المسـتخدمين، وأنماط التواصـل، وتأثير التكنولوجيا على الأفراد والمجتمعات.

ثانيًا، تساهم دراسة المنصات الرقمية في تطوير المعرفة المرتبطة بالاقتصاد الرقمي، حيث أصبحت هذه المنصات (مثل وسائل التواصل الاجتماعي والتجارة الإلكترونية) محركًا أساسيًا للنمو الاقتصادي، ووسيلة لخلق فرص عمل جديدة، وتحفيز الابتكار.

ثالثًا، تساعد هذه الدراسة في فهم التحديات القانونية والأمنية المرتبطة باستخدام المنصات الرقمية، مثل حماية البيانات الشـخصـية، الجرائم الإلكترونية، وحقوق الملكية الفكرية، وهو ما يعزز من تطوير التشريعات والسياسات العامة لمواكبة التطور التكنولوجي.

رابعًا، من الجانب المعرفي، تتيح المنصات الرقمية وصولًا واسعًا وسريعًا إلى المعلومات، مما يسـهم في نشـر المعرفة وتبادلها على نطاق عالمي، ويعزز من ثقافة التعلم الذاتي والتعليم المستمر.

أهداف دراسة الموضوع

- ✓ هدفت الدراسة إلى:
- ✓ الالمام الشامل للإطار المفاهيمي للمنصات الرقمية.
- ✓ التعرف على واقع ودوافع إستخدام مختلف المنصات الرقمية.
- ✓ الاحاطة ببعض جرائم المنصات الرقمية من حيث الاركان والجزاءات.
- ✓ تحليل بعض النصوص القانونية وفقا لمدى انسجامها مع الجرائم المستحدثة.
- ✓ التعرف على مختلف العقوبات الردعية التي اقرها المشرع لمكافحة هذه الجرائم.

مبررات اختيار الموضوع

الأسباب الذاتية:

تعود الأسباب الذاتية إلى رغبتنا الشخصية لدراسة هذا الموضوع كونه عرف انتشارا واسعا في الآونة الأخيرة ولما له من اثر واسع على حياتنا اليومية وكذا الغوص فيه ومعرفة بعض السلوكيات التي ساهمت في انتشار وظهور أنماط جديدة من الجرائم الإلكترونية.

الأسباب الموضوعية

تعود الأسباب الموضوعية التي دفعتنا لاختيار موضوع مذكرتنا هي الأهمية القانونية للموضوع التي ترتبط بتطوير القوانين والتشريعات لمواجهة الجرائم الرقمية الحديثة نظرا للارتفاع الملحوظ في حالات الاحتيال الالكتروني، الابتزاز الالكتروني، وانتهاك الخصوصية وحتى الجرائم الماسة بالأخلاق والآداب العامة التي تتنافى مع قيم مجتمعنا وهو الأمر الذي دفع بالمشرع الجزائري إلى تسليط الضوء و بالغ الاهتمام الى هذا النوع من الجرائم نظرا للاستغلال المتزايد للتكنولوجيا وتقنية المعلومات ما ترتب عليه من خطورة على الفرد و المجتمع والذي بدوره دفعنا إلى دراسة هذا الموضوع بشكل أعمق.

صعوبات دراسة الموضوع

من بين الصعوبات التي واجهتنا في إعداد دراسة لهذا الموضوع.

- ✓ على الرغم مما كُتب في هذه الجريمة من مقالات ومواضـــيع علمية قانونية الا انها كانت غير مُلمة من ناحية المنصات الرقمية، بل كانت شاملة للمعطيات التقنية.
- ✓ شُح النصوص القانونية المعالجة لجرائم المنصات الرقمية باختلاف تخصصها.
- ✓ تعدد المصطلحات والمفاهيم بمعنى وجود اختلاف في تعريف الجرائم الرقمية وأنواعها يؤدي إلى صعوبة توحيد الدراسة وتحليل الموضوع.
- ✓ قلة المراجع العربية المتخصصة.

الدراسات السابقة

رســالة ماجســتير: آليات مكافحة جرائم التكنولوجيا الإعلام والاتصــال على ضــوء قانون 09-04 بجامعة قاصــدي مرباح ورقلة، كلية الحقوق والعلوم الســياســية قســم الحقوق، أحمد مسعود، سنة2012/2013, تناول فيها الباحث الجرائم المتصلة بالتكنولوجيا الإعلام والإتصال وآليات مكافحتها التي جاء بها القانون 09-04.

إشكالية الدراسة

تَميز في الآونة الأخيرة، تسارع وتيرة الابتكار التقني والانفجار التكنولوجي الهائل الذي مس جميع جوانب حياتنا اليومية، فانبثق عنه الاندفاع المتلاحق لاســتخدام المنصــات الرقمية، كونها الفضاء الافتراضي الذي يُشكّل وعينا ويُعيد ترتيب هندسة علاقاتنا، ويقود اقتصاد عالمنا اليومي، فلم نعد مجرد مستخدمين للتقنية؛ بل أصبحنا مقيمين في عوالمها الموازية **إلا انه** وفي الجهة المقابلة هناك من يتنفس النوايا غير السليمة مستغلا بدرايته البسيطة للمعلوماتية انتهاك خصوصيات الغير والاعتداء على سلامة معطيات و بنية هذه المنصات، لتظهر بذلك أنماط جديدة ومتطورة من الجرائم الرقمية التي يصعب كشف ملابساتها،

فدفعنا موضوع مذكرتنا إلى طرح الإشكالية التالية: ما مدى كفاية النصوص القانونية التي اقرها المشرع الجزائري لمكافحة جرائم المنصات الرقمية؟

منهج الدراسة

للإجابة على الإشكالية المطروحة اعتمدنا المنهجين الوصفي والتحليلي، وهذا من خلال تعريف المنصات الرقمية وبيان خصائصها ونشأتها، إلى جانب هذا تحليلنا للمواد القانونية التي تجرم الأفعال غير المشروعة التي تمارس على وباستخدام المنصات الرقمية.

خطة الدراسة

لقد تم تقسيم موضوع مذكرتنا إلى فصلين رئيسيين، حيث خصصنا الفصل الأول لدراسة ماهية المنصات الرقمية ، وقد قسمناه إلى مبحثين، المبحث الأول نتطرق من خلاله إلى مفهوم المنصات الرقمية، بينما نتحدث في المبحث الثاني عن انواع المنصات الرقمية، أما الفصل الثاني فخصصناه لصور جرائم المنصات الرقمية و قسمناه إلى مبحثين، المبحث الأول الجرائم الواقعة على المنصات الرقمية ، ثم نعالج في المبحث الثاني الجرائم الواقعة بواسطة المنصات الرقمية، وفي الأخير نختم موضوع بحثنا بخاتمة تنطوي على مجموعة من النتائج التي توصلنا إليها، و التوصيات التي بدى لنا تقديمها في هذا الخصوص.

الفصل الأول

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للمنصات الرقمية:

تمهيد:

للمنصـــات الرقمية في حياتنا اليومية مكانة تكاد توصـــف بالصـــدارة لتعاملاتنا في عصـــر يتســـارع فيه التحول الرقمي والســـباق نحو الهيمنة الالكترونية عبر الســـيطرة على الأســـواق والاســـتحواذ على أكثر عدد من المتعاملين، لقد اعادت هذه المنصـــات الرقمية تشـــكيل علاقاتنا الاجتماعية بل وحتى طريقة تفكيرنا واســـتعمالنا لمحتواها، ومع هذا تبرز تحديات جديدة تتعلق بالخصوصية وآليات الأمان الرقمي.

ان فهم دور المنصـــات الرقمية في شـــتى ميادين الحياة اليومية ضـــرورة قصـــوى، ليس فقط للاستفادة بل للتعامل بوعي مع مقوماتها وعالمها الرقمي.

لذلك ســـنتطرق من خلال هذا الفصـــل الى مفهوم المنصـــات الرقمية **(المبحث الأول)** ثم الى أنواع المنصات الرقمية **(المبحث الثاني)**.

المبحث الأول: مفهوم المنصات الرقمية

لم يعد مفهوم الفضـــاء الافتراضـــي مقتصـــرا على كونه وعاء للمعلومات فقط، بل تطور ليشـمل بيئات تفاعلية متكاملة تعرف بالمنصـات الرقمية والتي أحدثت نقلة نوعية في آليات تقديم الخدمة، فأصـــبحت المنصـــات الرقمية تمثل البنية التحتية للاقتصـــاد الرقمي الحديث مما جعلها محور اهتمام الباحثين لدراسة تأثيرها في مختلف جوانب الحياة.

وعليه، نتطرق في هذا المبحث إلى تعريف المنصـات الرقمية (المطلب الأول)، ثم إلى نشـأة المنصـــات الرقمية (المطلب الثاني)، واخيرا ســـنتطرق الى دوافع اســـتخدام المنصـــات الرقمية (المطلب الثالث)

المطلب الأول: تعريف المنصات الرقمية وخصائصها

ليس من الســـهل تحديد وإعطاء تعريف موحد للمنصـــات الرقمية لان تعريفها يقوم على ثنائية، الحداثة والافتراضـية، وهي خصـائص تقتضـيها سـمات المجال التخصـصـي الذي توظف فيه، والأطر الوظيفية التي تنظمه حيث أن المنصات الرقمية كما يوحي بذلك وصفها هي كيانات قائمة على كل ما هو رقمي، افتراضـي، معلوماتي، حاسـوبي، تفاعلي، محاكاتي، شـبكي (نسـبة إلى شـبكة الإنترنت)، فهي ليسـت مجرد أدوات الكترونية بل هي بيئات نشـطة تتطور وتتكيف باستمرار استجابة لسلوك المستخدمين والبيانات المتدفقة عبرها.

الفرع الأول: تعريف المنصات الرقمية

كان من الضـروري ان نسـلط الضـوء على مفهوم لفظ " المنصـة، Platform "، والتي تعرف بانها نظام تشغيل الكمبيوتر فغالبا ما يحمل هذا المصطلـح (المنصة) دلالة تقنيـــة تشير الـــى نـوع محدد من أنظمة البرمجيات. ويطلق عليه ايضا " أرضيات عن بعد"، فهي قائمة على تكنولوجيات الويب وتتكون من عرض تقني متماســـك من اجل الوصـــول الى عالم الخدمات

التفاعلية او غير التفاعلية والتي يمكن توفيرها عبر الخط. ويمكن ان تخضـــع اما للدفع او تكون مجانية والوصـــول اليها اما محدود او غير محدود ويعتمد هذا العرض على تطوير مجتمع المستخدمين مع كل مشغل لمنصة ما.[1]

ففي عصـر الرقمنة والتواصـل الفوري أصـبحت هاته الأخيرة فضـاء مفتوحا يتجاوز الحدود الجغرافية حيث تلتقي الأفكار والخدمات والمحتوى في تفاعل لحظي من وســـائل التواصـــل الاجتماعي إلى منصـات التعليم والتجارة والعمل عن بعد فقد أعادت هذه المنصـات تشكيل حياتنا اليومية.

ويمكن تعريف المنصـــة الرقمية على أنها: " مجموعة من النظم الفرعية والواجهات التي تشكل بنية مشتركة يمكن من خلالها إنتاج مجموعة من المنتجات المشتقة وتطويرها بكفاءة، وقد يكون لمنتج معين تطبيقات يمكن دمجها في المنصة (وحدات بناء) تحدد وظيفتها من طرف عدة مستخدمين.[2]

كما عرفت المنصـــة أيضـــا على انها " هي المكان الذي يجتمع فيه مجموعات اصـــحاب المصـــلحة المختلفة بموجب قواعد اشـــتباك محددة بموضـــوع، من اجل تبادل الافكار والســـلع والخدمات وأي شـــيء آخر يمكن تبادله بين شـــخص واخر او أجهزة الكمبيوتر أو الآلات وأجهزة تعمل بالنيابة عن البشر.[3]

---

[1]– ريان أمدور، المعتز بالله محمداتني، حمزة بوخناف، دورالمنصات الرقمية التعليمية في تحصيل الطالب الجامعي، منصة موودل نموذجا، دراسة على طلبة كلية العلوم الانسانية والاجتماعية –جامعة 08 ماي 1945، قالمة، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر، اتصال وعلاقات عامة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة 08 ماي 1945 قالمة، الجزائر، 2022–2023، ص.13.

[2]– مذكور عند: سيف السويدي، صناعة المنصات الرقمية، منصة أريد، ماليزيا، 2020، ص.13، عبر الموقع الإلكتروني:
John C. Rigdon, Dictionary of Computer and Internet Terms, CreateSpace Independent Publishing Platform ,Carolina, US,2016, P : 931 https://2doc.net/ez4m7 ،

[3] ريان امدور وآخرون، المرجع السابق، ص. ط.

وتقوم المنصـة الرقمية على هندسـة برمجية محددة تتيح انشـاء بيئة تفاعلية افتراضـية لا تقتصـر وظيفتها على اسـتضـافة المحتوى او تقديم خدمة احادية الاتجاه، بل تمثل فضـاء تقنيا يربط بين فئتين او أكثر من المستخدمين مما يسهل عمليات التبادل والتعاون عن بعد معتمدة في ذلك على قواعد بيانات مركزية او موزعة وواجهات برمجة التطبيقات لضمان التكامل والتوسع.

وعرفها Sangeet Paul Choudary (سانجيت بـول شـوداري) مؤلـف كتاب: "**مقياس المنصـة** Platform Scale"على أنها: "نموذج عمل يقـوم على الربط والأداءحيث يسمح لعدة مشاركين (المنتجين والمستهلكين) بالاتصال به والتفاعل مع بعضهم البعض وإنشاء وتبادل القيمة".[1]

وهناك من خصـص ماهيتها على الأسـاس التقني فقال إنها: "النظم الذي يمكن برمجتها وبالتالي تخصـيصـها من قبل المطورين والمسـتخدمين الخارجيين، وبهذه الطريقة يتم تكييفها لاحتياجات لا حصـر لها، والمرونة التي توفر القدرة الإبداعية، والمنافذ التي لم يتمكن المطورون الأصليون للمنصة من التفكيرفيها".[2]

كما عرفت بأنها " منصـة متعددة الجوانب توضـع عندما تريد الشـركة الجمع بين مجموعتين أو أكثر من المجموعات المتميزة من العملاء الذين يحتاجون إلى بعضـهم البعض بطريقة ما، حيث تقوم الشـركة ببناء بنية تحتية(منصـة) تخلق القيمة عن طريق تقليل تكاليف التوزيع والمعاملات".[3]

---

[1] نقلا عن: سيف السويدي، المرجع السابق،ص.13، Sangeet Paul Choudary, 10 Startup Business Puzzles Visualized and Explained http://platformthinkinglabs.com/start-here/

[2] مداني حرفوش، نبيل كريبش، الرقمنة كألية لتطوير الاستثمار في الجزائر: المنصة الرقمية للمستثمر نموذجا، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المركز الجامعي، افلو، الجزائر، المجلد 06، العدد خاص، 2023، ص.9.

[3] امال عبدي، أثر المنصات الرقمية في تحسين مستوى اداء الخدمة السياحية دراسة حالة منصة bz.booking.pro لوكالة الانفال للسياحة والاسفار – تبسة، مجلة دراسات في الاقتصاد وادارة الاعمال، جامعة الشهيد الشيخ العربي التبسي، تبسة، الجزائر، المجلد06، العدد02، ديسمبر 2023، ص.204.

هذا، وتعرف المنصات الرقمية على أنها برامج تستخدم لاستضافة تطبيق أو خدمة ما تعمل وفق نظام تشغيل وتنسيق البرامج التي تستخدم مجموعة من التعليمات لمعالج معين. وهي أرضيات للتكوين والعمل والتواصل والتفاعل والخدمة عن بعد، قائمة على تكنولوجيا الويب وتتكون من عرض تقني وتجاري متماسك من أجل النفاذ إلى عالم من الخدمات البعيدة التفاعلية أوغير التفاعلية التي يمكن بثها أو توفيرها على الخط والتي يمكن أن تخضع إما للدفع أو تكون مجانية، والوصول إليها إما محدود او غير محدود ويعتمد هذا العرض على تطوير مجتمع من المستخدمين مع كل من مشغل المنصة بإنشاء رابط رسمي ومباشر (عقد مع الفرد)، وبالتالي فإن العرض يجمع مجموعة من شبكة الانترنت، والتلفزيون، أو حتى المهاتفة والخدمات معا.[1]

ومن خلال ما سبق نلاحظ ان التعاريف للمنصة الرقمية تتكامل فيما بينها لتعطي رؤية متكاملة حول مفهوم المنصة وبناء على التراكم المعرفي يمكننا صياغة تعريف يستوعب مجمل هذه الأبعاد وهو أن:" المنصة هي بنية رقمية تفاعلية تعمل كوسيط بين الأطراف تخضع لنظام من القوانين والإجراءات ومتاحة للاستخدام العام تهيئ بيئة حاضنة للتواصل بين الأعضاء والمستخدمين ما يزيد من سرعة الانتشار واتساع نطاقه".

وبناء عليه يمكننا استخلاص سمات الآتية للمنصة الرقمية:

1) أنها بيئة تقنية رقمية قائمة على الانترنت، تعتمد خوارزميات محددة لتنظيم الانشطة الاقتصادية والاجتماعية بهدف خلق القيمة وتحقيق الربح.

2) فضاء الكتروني للخدمات يسهل التفاعل بين فئتين أو أكثر من المستخدمين (أفرادا أو مؤسسات) ويشمل أسواقا رقمية، محركات بحث، شبكات تواصل اجتماعي ومنصات اقتصاد العمل الحر.

[1]– مداني حرفوش، نبيل كربيش، المنصات الالكترونية في الجزائر: الواقع والتحديات، البوابة الالكترونية للصفقات العمومية، حوليات جامعة الجزائر 1، الجزائر، المجلد 37، العدد 03، 2023، ص.117.

3) عبارة عن مزيج معقد من البرامج والأجهزة والشـــبكات والعمليات، تعمل على توفير مجموعة من التقنيات والواجهات المشتركة لمجموعة واسعة من المستخدمين.

4) عبارة عن آلية تعمل على توفير البنية التحتية والخدمات والقواعد التي تســـمح بقيام التعاملات بين المستخدمين عبر الانترنت.

الفرع الثاني: خصائص المنصات الرقمية

تتميز المنصات الرقمية بالعديد من الخصائص جعلت منها مطلبا ومقصدا للعديد من المستخدمين حول العالم وفي مختلف المجالات الاختصاصات، ولعل من أبرز هذه الخصائص نجد:

أولا: سهولة وانسيابية العمل بالمنصة الالكترونية

تُعرف سهولة وانسيابية العمل في المنصات الإلكترونية بأنها القدرة على تمكين المستخدم من إنجاز مهامه بأقل مجهود ذهني وبأسـرع وقت ممكن وكذلك تسـاعد على إمكانية الوصـول الســـهل إلى جميع الفصـــول الرقمية المختلفة[1]، ومن أبرز المميزات والمعايير التي تحدد هذه الانسيابية ايضا:

أ- **انسجام وسلاسة التصميم**

حيث يجب أن تفهم المنصـــة -البرنامج أو التطبيق أو الموقع- دون الحاجة لدليل مستخدم، أي يجب أن تكون بديهية حيث يتمكن المستخدم من معرفة طريقة عملها والتنقل فيها وكذا انجاز المهام بالاعتماد فقط على مختلف مكوناتها دون الحاجة إلى قراءة تعليمات او كتيب إرشادي، ومن أهم ما يساعد المستخدم:

1. اتســـاق الواجهات من خلال اســـتخدام نفس الألوان، الأيقونات، وأماكن الأزرار في جميع الصفحات.

[1] مداني حرفوش، نبيل كربيش، المنصات الالكترونية في الجزائر، المرجع السابق، ص.119.

2. التسلسل الهرمي البصري ويتم ذلك بترتيب العناصر بحيث تقع عين المستخدم على الأهم أولاً.

3. الحد الأدنى من الحقول ويتحقق بعدم طلب بيانات غير ضـــرورية في البداية لتجنب "إرهاق المستخدم".

4. الإكمال التلقائي (Auto-complète) بإدراج الخيارات وتوقع ما يبحث عنه المستخدم.

5. التصفية الدقيقة والقدرة على فرز النتائج بسرعة (حسب التاريخ، السعر، النوع) للوصول للهدف مباشرة.

ب- مرونة استجابة التصميم للمتغيرات

تتميز المنصات الالكترونية بالمرونة والاستجابة السريعة مما يعني قدرتها على التكيف تلقائيا مع مختلف أحجام الشاشات والأجهزة،[1] ولا يقتصر على هذا فقط بل يشمل:

1. العمل بنفس الكفاءة والسلاسة سواء من الهاتف المحمول، الجهاز اللوحي، أو الحاسوب، مع تكييف العناصر لتناسب حجم الشاشة تلقائياً.

2. إشـعار المسـتخدم بنتيجة كل فعل يقوم به، مثلاً: ظهور علامة صـح خضـراء عند حفظ البيانات، أو شريط تقدم يوضح كم تبقى لانتهاء التحميل.

3. رسائل خطأ واضحة تقترح حلولاً بدلاً من مجرد قول "حدث خطأ ما".

4. الانسيابية أي أن المنصـة الانسيابية هي التي تتنقل بين صـفحاتها بسـلاسـة دون انتظار ممل، مما يحافظ على تركيز المستخدم.[2]

5. دعم ذوي الاحتياجات الخاصة (مثل إمكانية القراءة عبر قارئات الشاشة، أو التباين العالي للألوان) يضمن أن المنصة سهلة للجميع دون استثناء.

---

[1] تريكي بن بحي، دور المنصات الرقمية في المكتبات الرئيسية للمطالعة العمومية دراسة تقيمية " scholarvox international " بالمكتبة الرئيسية للمطالعة العمومية البشير الابراهيمي بالاغواط، مذكرة لنيل شهادة الماستر تخصص تكنولوجيا وهندسة المعلومات، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة ابن خلدون ، تيارت، الجزائر،2023، ص.48.

[2] https://wuilt.com/blog/ar/ منصات-إدارة-المحتوي-ما-هي- وما خصائصها **10/03/2026 12.00**

ت- دقة مقياس الأداء التقني

جمال الواجهة لا يكفي إذا كان النظام ثقيلاً أو غير مستقر، أي ان الأداء التقني هو أداة ومؤشر كفاءة وجود أداء وتنفيذ النظام التقني أو المنصة الالكترونية من الناحية الفنية ومثال ذلك:

1. **زمن الاستجابة السلوكي:** يجب أن يظهر تأثير أي نقرة (تغيير لون الزر أو ظهور أيقونة تحميل) في أقل من 0.1 ثانية ليشعر المستخدم أن المنصة "نشطة" وتستجيب له.
2. **الحفظ التلقائي** (Auto-save): معيار أساسي في المنصات التي تتطلب إدخال بيانات طويلة؛ لضمان عدم ضياع مجهود المستخدم عند انقطاع الإنترنت.
3. **التوافق الشامل** (Cross-Browser): وذلك من خلال التأكد من أن الانسيابية لا تتأثر باختلاف المتصفح (Chrome, Safari, Firefox).

ث- ضوابط استخدام التصميم

النماذج هي المكان الذي يتعثر فيه أغلب المستخدمين، إذ أن هناك معايير وأطر تسمح أو تمنع أو تنظم كيفية الاستفادة من التصميم ومثال ذلك:

1- **التحقق الفوري** (Inline Validation): إظهار رسالة "البريد الإلكتروني خاطيء" فور كتابته، بدلاً من انتظار ضغط زر "إرسال" ثم تحديث الصفحة بالكامل.

2- تعبئة البيانات مسبقاً (Prefilled Data): تذكر بيانات المستخدم المتكررة (مثل العنوان أو رقم الهاتف) لتوفير وقت الكتابة.[1]

ثانيا: ضمان تفريد وتخصيص الغاية المرجوة من المنصات الرقمية

تفريد الغاية (Individualization of Purpose) عند استخدام المنصات الرقمية هو المبدأ الذي يسعى لضمان أن التجربة الرقمية لكل مستخدم تلبي احتياجاته وأهدافه الشخصية

[1] https://bakkah.com/ar/knowledge-center قياس-التحول-الرقمي-ومعاييره 12/03/2026 13.00

بدقة، بعيداً عن القوالب الجاهزة، وتعتمد درجة ضمان هذا التفريد على عدة ركائز تقنية وأخلاقية، يمكن تلخيصها فيما يلي:

أ- **النطاق التشغيلي:**

1- **تعدد الأدوار:** أن تتيح المنصة الواحدة للمستخدم أن يكون "صانع محتوى" في لحظة و "مستهلكاً" في لحظة أخرى، مع تكييف الأدوات لكل دور.

2- **التكامل مع الأنظمة الأخرى:** السماح بربط المنصة بأدوات خارجية يفضلها المستخدم، مما يعزز من خصوصية تجربته الرقمية.

ب- **التخصيص والذكاء:** ويتحقق ذلك من خلال:

1. **تخصيص المحتوى:** تقديم ما يهم المستخدم بناءً على اهتماماته السابقة.
2. **توقع الاحتياجات:** اقتراح أدوات أو خدمات قبل أن يبحث عنها المستخدم بشكل صريح.
3. **إعدادات التفضيلات:** السماح للمستخدم بتحديد ما يود رؤيته أو إخفاءه.
4. **واجهات قابلة للتكيف:** تغيير شكل وطريقة عرض المنصة بناءً على نمط استخدام الفرد (مثل الوضع الليلي، حجم الخط، أو ترتيب القوائم).

ت- **الأداء والثقة:** لا يكتمل حسن أداء المنصة الرقمية إلا بتحقيق الأمور الآتية:

1. **كفاءة الوصول،** وتتحقق بتقليل الوقت الضائع في البحث عن المعلومات.
2. **مخاوف الخصوصية:** التفريد الدقيق يتطلب جمع كم هائل من البيانات، وهو ما قد يتعارض مع رغبة المستخدم في الحفاظ على خصوصيته.[1]

خلاصة القول أن انسيابية العمل وضمان تفريد الغاية هو عملية تفاعلية؛ فالمنصة توفر

[1] تريكي بن يحي، المرجع السابق، ص. 49

الأدوات والبيانات، ولكن يبقى الوعي الرقمي للمستخدم وقدرته على ضبط الإعدادات هما الضمان الأكبر لتحقيق غايته الشخصية الحقيقية.

المطلب الثاني: نشأة المنصات الرقمية وتطورها

شهدت نشأة المنصات الرقمية وتطورها منحنى تصاعديا معقدا، ارتبط ارتباطا عضويا بتطور تقنيات الاتصالات والمعلومات والتحولات في السلوك الاقتصادي والاجتماعي، بينما كان تحولا جذريا في طريقة تفاعل الأفراد والشركات مع التقنيات والاقتصاد.

ويمكن تتبع جذورها إلى بدايات شبكة الانترنت في أوائل التسعينيات رغم قلة عدد المنصات الإلكترونية التي كانت متواجدة على الشبكة آنذاك، ومحدودية وظائفها وخدماتها التي اقتصرت على عرض المحتوى وإطلاع المستخدم على المنتوجات والخدمات ووصل المستهلك بالمنتج.

الفرع الأول: بداية ظهور المنصات الرقمية في شكلها الأولي

إن المنصة بمعناها المتداول في اللغة الفرنسية Plate-forme، قد ظهر في القرن الخامس عشر وفق قاموس الأكاديمية الفرنسية، بينما تم تداوله فيما بعد في مجال السياسة والعمل النقابي في اللغة الإنجليزية للولايات المتحدة بلفظ Platform، أما فيما يخص الكلمة بمعناها الخاص المتداول في مجال الإنترنت والتكنولوجيا الرقمية الدال على "المنصات الرقمية"، فقد ظهر هذا الاسم مع التحول الذي طرأ على مجموعة من الشركات العالمية.[1] مثل(eBay،1995) التي عملت كأسواق وسيطة تربط بين البائع والمشتري بشكل غير مسبوق، كذلك نجد (Amazon،1995) و (Google، 1998).

إلا أن المفهوم الحقيقي للمنصة كما نشاهده اليوم تبلور مع الموجة الثانية في أوائل مطلع

[1]– سيف السويدي، المرجع السابق، ص.17

القرن الحادي والعشـرين، مدفوعا بانتشـار "الويب" الجيل الثاني "Web 2.0 "، الذي سـهل التفاعـل وخلق المحتوى من قبل المستخدميـن، والتي انتقلت فيها من مجـرد صفحـات ثابتة للقراءة إلى منصـات تفاعلية ديناميكية ترتكز على مشـاركة المسـتخدمين وبناء المحتوى ولعل ابـــرز الأمثلة:(Facebook، 2004) و(YouTube، 2005) اللتان حولتا المستخدمين من متلقين إلى مشاركين نشطين ومبدعين للمحتوى.[1]

كما شـهد العقد الماضـي الموجة الثالثة للمنصـات الالكترونية وقد ظهر هذا المفهوم رسـميا في سنة 2014، عندما صاغه (Gavin Wood) المؤسـس المُشارك لموقـــع **الايثريـــوم ومؤسس بولكادوت**[2] ،والأكثر تعقيدا، ومن ثمة لوحظ انتشـار نموذج المنصـات ليشـمل تقريبا كل القطاعات، وبدورها اضطرت المنصات الرقمية التي أنشأت قبل الجيل الثالث وكان استخدامها محدودا، ان تسلك طريق التطور السريع لجلب واستيعاب الاعداد الهائلة من المستخدمين.

الفرع الثاني: ظهور المنصات الاقتصادية

يتعلق الأمر هنا ببداية ظهور منصات الأعمـــال والاقتصاد التشاركي، ومن أبرز الأمثلة على هذه المنصات نجد: (Upwork،2015)، (Freelance،2010) ازدهرت منصات العمل الحر لتصبح مقصدا أساسيا للخدمات الرقمية والتوظيف عن بعد (كارم، Careem،2012)، (ابر Uber، 2019) هي منصات نقل تشاركي بشكل كبير عالميا وفي المنطقة العربية .

كما ظهرت منصات التجارة الالكترونية بتطوير منصات سابقة مثل (امازون،Amazon) بعد دخولها المباشر لبعض أسواق المنطقة ومنصة(نون noon،2016) لتصبح محركا للتسوق.

[1]– سيف السويدي، المرجع السابق، ص.94

[2]–هي منصة برمجية مفتوحة المصدر تعمل بتقية البلوكتشين تستخدم لبناء وتشغيل تطبيقات لامركزية دون سيطرة جهة معينة فهي كسوق ضخم لا يديره احد، تعتمد التطبيقات فيه على عقود ذكية لتعمل تلقائيا ودون توقف https://ethereum.org 09/03/2026 02 :02

وتعد التجارة الإلكترونية هي معاملات مالية أوخدمات تتم عبر الانترنت باستخدام منصات رقمية أو تطبيقات الكترونية؛ وقد تزايدت الاستثمارات في الشركات التنقية وشركات التجارة الإلكترونية على نحو ملحوظ في السنوات الأخيرة. ونتيجة لهذا التزايد جاءت الاستثمارات بأكثر من 105 مليار دولار في الشركات المعتمدة على التقنيات بشكل كبير منذ عام 2012م، مما ساهم في ارتفاع سريع في معدلات زيادة الأعمال الالكترونية وتطورها كما تُمكن من نشر المحتوى في الوقت الفعلي وتسريع الوصول إلى السوق من خلال تجربة الكترونية وموحدة، وتعمل على تبسيط وتسهيل تجربة المستخدم وتحسينها مع محتوى الانترنت الديناميكي الذي يدعم الإعلان ويوفر التفاعلات.[1]

وقد ساعد في تطور المنصات الرقمية ظهور ما يعرف بالذكاء الاصطناعي (Artificial Intelligence) كفرع من فروع علوم الحاسوب يهدف إلى بناء أنظمة وبرامج قادرة على محاكاة القدرات الذهنية البشرية وأنماط عملها. فلا يقتصر الأمر على تنفيذ أوامر مبرمجة سلفا بل يمتد إلى تمكين الآلة من "التعلم" و"الاستنتاج" لاتخاذ قرارات أو حل مشكلات معقدة، وقد لعب هذا الأخير دور "المحرك الخفي" الذي نقل المنصات الرقمية من مجرد صفحات ثابتة إلى أنظمة تفاعلية ذكية، مما أدى إلى هذا الانتشار العالمي الهائل وقد أصبحت تجارب العملاء في تطور مستمر خلال الأعوام الأخيرة. [2]

فإضافة إلى تقديم الخدمات المتعددة للعملاء من خلال القنوات التقليدية، استعانت الشركات على شكل متنامي بالمساعدين الرقميين المعتمدين على الذكاء الاصطناعي أو روبوتات المحادثات، والتي لها القدرة على التعلم والإجابة مباشرة على أسئلة واستفسارات العملاء من خلال الهاتف أو الانترنت. وهؤلاء المساعدون يقدمون نظام الاستجابة بشكل أدق وعلى نحو أكثر قابلية للتوسع، مما يساهم في تحسين الكفاءة وتقليل التكاليف المتعلقة بعمليات الدعم.[3]

---

[1]– عبد النور بودرومي و فطيمة بن عبد العزيز، المنصة الالكترونية منطلق لبعث التسويق الالكتروني للتأمين، مجلة أبحاث ودراسات التنمية، جامعة برج بوعريريج، المجلد09، العدد 2، ديسمبر 2022، الجزائر، ص.53.

[2] سيف السويدي، المرجع السابق، ص.60

[3] https://eltashira.com/archives/104834 10/03/2026 10.00

الفرع الثالث: ظهور المنصات الاجتماعية والخدماتية

في فترة لاحقة لما سبق ذكره، بدأت تظهر منصات التواصل الاجتماعي مثل(تيك توك TikTok) والذي انتشر عالميا بشكل غير مسبوق بعد عام 2016 ليتصدر منصات الفيديوهات القصيرة وكذلك (الانستغرام،Instgram) الذي اطلق في سان فرانسيسكو[1]، و(الواتساب،Wattsap) التي شهدت تطورا كبيرا في ميزات القصص والمراسلة المباشرة بعد 2014[2] .

كما ظهرت منصات التعلم عن بعد التي شهدت طفرة تحول ملحوظ آنذاك مثل (زووم،Zoom) (كورسيرا،Coursera) خاصة بعد سنة 2020 لتصبح ركيزة في التعليم والتدريب.[3]

وأصبحت الدول والحكومات تعتمد المنصات الرقمية كوسائل رسمية لتقديم الخدمات، ومن أبرز الأمثلة على ذلك نجد: بوابة مصر الرقمية 2020،[4] ومنصة الصفقات العمومية في الجزائر،2021، التي تطورت لتسهيل المعاملات الإدارية، وغيرهما كثير.

وقد أصبحت هذه المنصات تعمل كنظم ايكولوجية رقمية متكاملة، تعتمد على شبكة التأثيرات (Network Effects)، حيث تزداد قيمة المنصة مع زيادة عدد مستخدميها، مما يخلق دينامكية احتكارية غالبا.

وأخيرا، يمكننا أن نخلص إلى القول بان المنصات كانت موجودة منذ سنوات، إلا أن ما تغير خلال القرن الحادي والعشرين هو أن تكنولوجيا المعلومات قللت بشكل كبير الحاجة إلى امتلاك البنية التحتية المادية والأصول، كما سهلت تقنية المعلومات بشكل كبير إمكانية إنشاء نطاق المنصات

---

[1]– غنية صوالحية، هناء فارس، اثر استخدام مواقع التواصل الاجتماعي على الهوية الثقافية لدى الشباب الجامعي–دراسة ميدانية على عينة من الشباب بجامعة تبسة، مجلة هيرودوت للعلوم الانسانية والاجتماعية، مؤسسة هيرودوت للبحث العلمية والتكوين، المجلد7، العدد52، 2025، الجزائر، ص.309

[2] https://www.dv8dm.com/blog/evolution-instagram-stories 10/03/2026 14.00

[3] https://manhom.com 11/03/2026 09.00

[4] https://www.egypttoday.com/Article/Citizens-data-secured-on-Digital-Egypt-platform-Min 11/03/2026 10.10

وتوسيعها، وجعلتها أرخص من حيث التكاليف الشـــيء الذي يسمح بمشاركة واسعة وســـلســة تعزز التأثير الشبكي والقدرة على التقاط وتحليل وتبادل كميات هائلة من البيانات التي تزيد من قيمة المنصة للجميع.

والملاحظ أن هذه المنصـات تطورت نحو التكامل مع تقنيات الحوسـبة السـحابية والبيانات الضـخمة والذكاء الاصـطناعي، حيث افرزت تحولات عميقة في انماط التفاعل والاتصـال مما جعلها محورا اسـتراتيجيا في بناء الصـورة الرقمية[1]، فأصـبحت هذه الاخيرة بنية تحتية غير ملموسـة تعيد تشـكيل العلاقات الاقتصـادية والاجتماعية وتطرح تحديات متجددة في مجالات الأمن السيبراني وحوكمة البيانات.

المطلب الثالث: دوافع استخدام المنصات الرقمية

يشــهد العالم اليوم ثورة كبيرة في المجالات التقنية، وأصــبحت المؤســســات ربحية كانت أو غير ربحية إلا ولها اتصـــال وارتباط بتقنية المعلومات، بل حتى على مســـتوى الحكومات والأفراد. وبالتزامن مع انتشـار الهواتف الذكية والاتصـال بالأنترنت وتنوع الوسـائل برزت المنصـات الرقمية كوسـيط نتيجة للتطورات التكنولوجية المتسـارعة وأضـحت توجها يعتمد عليه للوصـول إلى الزبائن والتفاعل معهم، وقد لاقت الاهتمام في كافة المجالات لما لها من مزايا وإيجابيات في توفير المحتوى الرقمي الملائم لاحتياجات الزبائن بأقل تكلفة وبأسرع وقت غير أن ما جلبته معها من مخاطر وأضرار لم يكن بالأمر الهين أبدا.

الفرع الأول: الدوافع الإيجابية لاستخدام المنصات الرقمية

تُعد المنصات الرقمية اليوم أدوات محورية في حياة الأفراد، لكن دوافع استخدامها لا تقتصر على الجوانب الترفيهية فقط. بل نركز في هذا البحث على تحليل الدوافع الإيجابية التي تدفع المســـتخدمين للاســـتفادة من هذه المنصـــات في مجالات التعلّم الذاتي، وتطوير المهارات، والبناء المهني والمعرفي، بعيدًا عن أنماط الاستهلاك السلبي.

[1] دنيا جطن، منال شراونة، دور المنصات الرقمية في تعزيز مرئية الجامعة الجزائرية، مذكرة لنيل شهادة الماستر قسم الاعلام والاتصال وعلم المكتبات تخصص علوم إنسانية، كلية العلوم الإنسانية والاحتماعية، حامعة قالمة، الجزائر، 2024، ص.16

أولا: التوجه العالمي المتزايد نحو التحول الرقمي

خلال الأعوام الماضية لوحظ تزايد الانتشار والتوسع العالمي للإنترنت بشكل ملحوظ، والاعتماد على الخدمات القائمة عليها ويرجع هذا إلى تقدم تقنيات الانترنت وكذا التوسع في استخدام الهواتف الذكية، وفي دراسة سابقة عام 2016 م أوضحت أنه بالمعدل الذي تمت الدارسة عليه لزيادة انتشار الانترنت، يُتوقع زيادة أعداد المستفيدين من خدمات الانترنت في شتى أنحاء العالم من 3.2 مليار إلى 3.8 مليار، وذلك في حين حلول عام 2020م أي بمعدل 150 مليون مستخدم سنويا.

وحسب تقرير (Digital 2026) الصادر عن منصة "Data Reportal " ان نسبة المستخدمين عالميا بلغ في أكتوبر 2025 نسبة 73.2 % من إجمالي سكان العالم أي بزيادة قدرها 294 مليون مستخدم خلال العام .[1]

ثانيا: الثورة المتلاحقة في انتشار الهواتف الذكية

يُعرف الهاتف الذكي بأنه حاسوب شخصي متنقل يحتوي سمات وخصائص مفيدة للاستخدام، وقد ساهم استخدام الأجهزة المتنقلة في زيادة نمو التعاملات الإلكترونية اليومية والتحول الجذري في طريقة تفاعل الأفراد مع العالم الرقمي متخطيا بذلك جميع الحواجز الزمانية والمكانية كما حرر المستخدم من ضرورة التواجد أمام جهاز الكمبيوتر الثابت.[2]

ثالثا: البعد البنيوي أو إعادة هيكلة الفضاء

لفهم هذا المقصد بدقة، يجب أن ننطلق من التمييز الجوهري بين اعتبار المنصات مجرد أدوات (Tools) وبين اعتبارها بنى (Structures)تحتية، فالفضاء العام الرقمي يعيد هيكلة الانتماءات فلم يعد الانتماء محصورًا بالدولة أو المدينة، بل يمكن تكوين جماعات عامة حول اهتمام مشترك تتجاوز الحدود.

[1]- https://datareportal.com -Global Digital Insights 01/03/2026 10.00
[2] https://tms-outsource.com/blog/posts/mobile-usage-statistics 01/03/2026 10.45

هنا تتضح قدرة المنصة الرقمية على إعادة ترتيب العلاقات الأساسية بين عناصر المجتمع (أفراد، مؤسسات، أفكار، موارد) حيث تخلق واقعًا جديدًا يصبح هو الإطار المرجعي للفعل الاجتماعي والاقتصادي. إنها لا تضيف "طبقة" فوق الواقع، بل تعيد هيكلة الواقع نفسه وعليه نستخلص ما يلي:

أ- تحويل الفضاء العام من التقليدي إلى الفضاء الرقمي الهجين:

من أبرز العوامل التي اعادت بلورة تشكيل الفضاء العام هي:

1. لم تعد النقاشات العامة محصورة في الساحات والمقاهي والمؤسسات التقليدية.
2. انتقلت مساحات النقاش إلى المنصات الرقمية مع الاحتفاظ بامتدادات مادية (مثل التظاهرات التي تنظم عبر المجموعات الرقمية).
3. تحول المنصات من وسائط تقنية إلى بنية تحتية رقمية تحكم التفاعلات الاجتماعية والاقتصادية.
4. إعادة تشكيل النسيج المجتمعي عبر خلق فضاءات افتراضية موازية للفضاء المادي، أي تعيد تعريف مفهوم "المجتمع" و"الجماعة".[1]

ب- إعادة هيكلة الهيمنة الخطابية والسيادة على النقاش العام:

1. أتاحت للأفراد والمجموعات المهمشة إمكانية الظهور والتأثير.
2. كسر قيود احتكار النخب التقليدية (سياسية، إعلامية، أكاديمية) للخطاب في الفضاء العام.
3. ظهور "نخب جديدة " قائمة على استمالة جماهير الفضاء الرقمي والقدرة على جذب الانتباه.[2]

رابعا: الدافع الوظيفي أو آليات الوساطة الجديدة

يعتبر البعد الوظيفي واحدا من أهم الدوافع الإيجابية لاستخدام المنصات الرقمية، وبالتحديد ما

[1] ميلود بوخنون، منصات التواصل الاجتماعي وتشكيل الفضاء العام الجزائري-من اجل مقاربة اتصالية للحياة اليومية-المجلة الدولية للاتصال الاجتماعي -جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، الجزائر، المجلد11، العدد02، 2024، ص237-238

[2] https://safwacenter.net 22/03/2026 10.00

يطلق عليها بمنصات رأس المال البشري. ففي أبحاث الإدارة والاقتصاد الرقمي، تُصنف كأدوات تكنولوجية تعمل على الربط الخوارزمي بين العرض والطلب على المهارات البشرية، حيث تقوم بمعالجة بيانات المستخدمين لتقديم توصيات ذكية تعيد ترتيب العلاقة بين مقدمي الخدمات والمستفيدين، مستحدثةً أنماطاً تشغيلية مثل:

1) **اقتصاد المنصات** (Platform Economy):

تحول دور المستهلك من متلقٍ سلبي إلى مستخدم فاعل (Prosumer) يشارك في خلق القيمة وإنتاج المحتوى. ففي الآونة الأخيرة اكتسب التسويق الالكتروني أهمية كبرى، فهو آلية تمكن المؤسسات من تسويق منتجاتها وخدماتها بفعالية أكبر وتحقيق أهدافها الاقتصادية، كما يسمح بالوصول إلى أكبر شريحة من الزبائن وتحقيق التواصل الجيد مع المؤسسات وضمان ولائهم، فهو عبارة عن آلية ومجموعة من الجهود التسويقية تنطوي على الاستخدام الأمثل للوسائل الالكترونية والتكنولوجيا الرقمية للقيام بكافة الأنشطة التسويقية، وذلك من خلال عملية تخطيط وتنفيذ وتصميم، تسعير، ترويج وتوزيع الأفكار والسلع والخدمات من أجل خلق التبادلات و تحقيق التفاعل، وبالتالي يتم تحقيق أهداف المؤسسات والأفراد على حد سواء.[1]

2) **نظام إدارة رأس المال البشري** (HCM)

في علوم الحاسب ونظم المعلومات، هي تطبيقات متطورة تعتمد على قواعد بيانات ضخمة(Big Data) وتقنيات تصنيف وتحليل للنصوص تسمى " تحليل السيرة الذاتية" لاستخراج المهارات الرئيسية من النصوص غير المنظمة.

فقد تعمل هذه التقنيات عبر عدة مراحل آلية لتحويل السيرة الذاتية من ملف نصي بسيط الى بيانات منظمة قابلة للتحليل و من ثما تقوم باستخراج المعلومات عن طريق معالجة اللغات و تقسيم النصوص و استخراج و تجميع العناصر الرئيسية و تصنيفها بدقة مثل الاسم، معلومات الاتصال، المؤهلات العلمية والخبرات لتنتقل بعدها في النهاية الى مقارنة البيانات المستخرجة، إذا يمكننا القول

[1]–عبد النور بودرومي وفطيمة بن عبد العزيز، المرجع السابق، ص.57.

بأنها: هي أنظمة تكنولوجية رقمية تعتمد على خوارزميات ذكية لتقليل تكاليف البحث والمطابقة بين الباحثين عن عمل وأصحاب العمل، وغالبا ما تتبع نموذج السوق ثنائي الجانب".[1]

من أبرز الأمثلة على المنصات الإلكترونية التي تعمل كوسيط وظيفي، نذكر: منصة وسيط أونلاين (Wassit Online)، وبيت. كوم (Bayt.com)، ولينكد إن (LinkedIn)، ومنصات العمل الحر (Freelancing)، ومستقل (mostaql)، وجوبرز (Jobbers)

خامسا: الدافع المعرفي أو ما يعرف ببنيات إنتاج المعرفة

تشكل المنصات نظاماً معرفياً يعيد إنتاج المعرفة وتوزيعها فهي نظام مصمم لخلق بيئة تعلم افتراضية يمكن من خلالها تقديم دورات تدريبية وإدارتها ومراقبتها والوصول إلى سلسة من الخيارات والتسهيلات، فهي مجموعة متكاملة من الخدمات التفاعلية. كما أنها بيئة محفزة لأعضاء هيئة التدريس عند استخدام المنصة للتواصل مع الطلبة ومشاركتهم الانشطة بطرق حديثة وشيقة، فهي طريقة آمنة وسهلة تستخدم لتبادل الأفكار والمشاركة في المحتويات التعليمية[2]، كما انها تتيح فرصة الوصول للواجبات ومشاهدة مشاركات وأعمال مجموعة الطلبة،[3] ومن أبرز الأمثلة: منصة يوديمي (Udemy)، ومنصة لينكدين للتعلم(LinkedIn Learning) ، ومنصة موودل (Moodle).

سادسا: الدافع الاقتصادي أو ما يعرف بتحولات القيمة والتبادل

باتت التطورات الرقمية المتسارعة والمذهلة تدفع المؤسسات والحكومات إلى تبني التحول الرقمي على نطاق واسع وشمولي وهي الإستراتيجية التي أصبحت تتصدر أولويات مرحلة التطور و التقدم السريع، فقد أنشأت شبكات الانترنت و العالم الافتراضي نماذج اقتصادية و عملية غير مسبوقة تجمع

---

[1] https://ae.linkedin.com 22/03/2026 10.30

[2] عبد القادر حمراني، المنصات الالكترونية ودورها في تعزيز العملية التعليمية، مجلة اللسانيات والترجمة، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، الجزائر، المجلد 02، العدد 03، 2022، ص.74-75

3- ريان امدور وآخرون، المرجع السابق، ص.14.

الافراد و الشركات و الآلات للعمل في اطر عمل أصبحت تؤثر في المكونات الجغرافية، السياسية، المدنية، الاقتصادية و الاجتماعية و غيرها، وقد أصبح مصطلح "الاقتصاد الرقمي" الأكثر ترددا في الايكولوجية الاجتماعية و الاقتصادية العالمية الذي نلتمسه في واقع المنصات اليوم و الذي لم يعد يكتفي بما كان،بل يعد من توفير المزيد من الخدمات الذكية في قطاعات حيوية مثل العمل و التعليم و الصحة و التجارة و غيرها بل و تعدى ذلك الى احداث تغييرات ثورية في المفاهيم و الممارسات وسط توسع الفكر الشبكي و انتشار المعلومات المجمعة من حركة المعاملات الرقمية و ضخامتها التي كلما زادت نقاط الاتصال ضمن هذه الشبكة، فإنها تتضخم على شكل متسارع.[1]

وعلى غرار العالم واكبت الجزائر هذا التغيير، حيث ظهر في العديد من القطاعات تقنيات رقمية جديدة تهدف في الأساس لتحقيق نتائج أفضل لهذه القطاعات، بالإضافة إلى تسهيل وتحسين الحياة اليومية للأفراد التي كان لها الأثر الواضح والبارز في تغيير العديد من القواعد وتخفيف القيود، حيث أعطت للأفراد الحرية الكاملة في المكان والزمان. مما ساهم في توفير فرص العمل وفي تحويل المجتمعات والاقتصاديات لتعزيز التكامل وتحقيق التنمية المستدامة والشاملة.

سابعا: الدافع السياسي أو ما يعبر عنه بالسيادة والرقابة

يمثل البعد السياسي للمنصات الرقمية تحولا جذريا في مفهوم السلطة والتأثير في الفضاء العام المعاصر فلم تعد المنصات مجرد فضاءات للتواصل الاجتماعي أو للترفيه بل تحولت إلى ساحات افتراضية للصراع السياسي وأدوات فاعلة في تشكيل الوعي وصناعة الرأي العام بل والتأثير في مصير الحكومات وصناعة القرار، حيث أصبحت تتيح للأفراد والجماعات فرصة التعبير عن آرائهم وتشكيل ضغط جماهيري خارج المؤسسات التقليدية وقد تجلى ذلك بوضوح في حركات الاحتجاج الشعبي حول العالم.[2]

[1]- https://arab-digital-economy.org 23/03/2026 10.48

2 عمر سعداوي، السيادة الرقمية في ظل العولمة التكنولوجية والرهانات الجيوسياسية، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، جامعة، تيسمسيلت، المجلد10، العدد02، الجزائر، ص.773 و774

كما أصبحت هذه المنصات أداة الحكومات و الأنظمة السياسية نفسها سواء في تعزيز شرعيتها عبر الخطاب المباشر للمواطنين(الدبلوماسية الرقمية) أو في مراقبة المعارضين و قمعهم عبر أدوات متطورة للرقابة و الاستهداف، كما شكلت المنصات الرقمية كيانات خاصة تمتلك خوارزميات غير شفافة لها سلطة سياسية هائلة تتمثل في قدرتها على تضخيم خطاب معين أو إخفائه أو حظر حسابات قادة دول دون أن تكون خاضعة لرقابة ديمقراطية دولية واضحة و هذا يضع المجتمع الدولي أمام تحد كبير يتمثل في كيفية الموازنة بين حرية التعبير و حماية المجتمعات من التدخلات الضارة دون منح هذه الشركات سلطة غير مسبوقة في تقرير ما هو مقبول سياسيا، فلم يعد يخفى على أحد أن شبكات التواصل الاجتماعي باتت تشكِّل مساحة مفتوحة إضافية للعاملين في السياسة في جوانبها كافة، مهما كان الحدث السياسي. وإذا كان السياسيون بشكل خاص يستغلُّون الإعلام لإيصال رسائلهم منذ أن وجد العمل السياسي، فقد بدأت هذه العملية اليوم تأخذ أبعادًا مختلفة من خلال شبكات التواصل.

لقد أصبح اللجوء إلى مستشارين للتواصل (يهتمون بصورة المرشح، وخطاباته، وثيابه، ووقوفه أمام الجمهور...) خلال الحملات الانتخابية نظامًا عالميًّا، يُضاف إليه حاليًّا التواصل من خلال اللجوء إلى خدمات رقميَّة، والذي صار من المسلَّمات، وهو ما دفع السياسيين في كل العالم إلى استثمار هذه المساحات الافتراضية التي تتشكَّل منها مجموعات حقيقية من الناخبين تغدو مساحات فعلية لإقناع المستخدمين ومحاولة تغيير وجهات نظرهم، إما شرعيًّا بشكل واضح وإما بصورة غير شرعية.[1]

الفرع الثاني: الدوافع السلبية لاستخدام المنصات الرقمية

المنصات الرقمية هي أدوات محايدة بطبيعتها، لكن الدوافع السلبية تحولها من فضاء للإبداع والتواصل إلى بيئة خصبة للإدمان والسلوكيات الضارة، علاج هذه الظاهرة يبدأ بالوعي الذاتي (فهم الدافع قبل الضغط على زر المشاركة) والتربية الأسرية على الاستخدام الواعي، ويمكن إجمال الدوافع السلبية لاستخدام المنصات الرقمية في مايلي:

[1] https://acpss.ahram.org.eg 23/03/2026 12.00

- **أولا: الدوافع الشخصية**

الدافع الرئيســـي لجرائم الكمبيوتر هو الرغبة في قهر النظام وإظهار التفوق التقني، وليس الربح المادي. يزداد هذا الدافع لدى فئات صــغار الســن الذين يقضــون وقتاً طويلاً في محاولة كســر حواجز الأمن. وقد دعا بعض الفقهاء إلى عدم مساءلة هؤلاء المرتكبين، معتبرين أن أعمالهم لا تنطوي على نوايا آثمة. كما قد يكون شـــعور المبرمج بالإهمال أو النقص في العمل دافعاً لارتكاب الجريمة لتأكيد قدراته. بالإضافة إلى دوافع أخرى نذكر منها على سبيل المثال:

أ- **حب التعلم:** يعتبر حب التعلم والاستطلاع من الأسباب الرئيسية، إذ يعتقد المخترق أن أجهزة الحاسوب والأنظمة هي ملك للجميع ويجب ألا تبقى المعلومات حكراً على أي أحد.

ب- **المنفعة المادية:** إن محاولات الكسب السريع وجني الأرباح دون تعب تعد من الأسباب التي تدفع إلى اختراق الأنظمة المصـــرفية والتلاعب بالحســـابات أو الاســـتخدام غير المشـــروع لبطاقات الائتمان.

ت- **التسلية واللهو:** يتخذ العديد من المخترقين اختراق الأنظمة وسيلة للمرح والتسلية، ويكون هذا الاختراق غالباً سلمياً ودون تأثير يُذكر.[1]

- **ثانيا: الدوافع الخارجية**

تؤثر المواقف المحيطة بالإنســـان ووجوده في بيئة المعالجة الآلية للمعلومات إلى دفعه لارتكاب الجريمة الإلكترونية، بدافع الانتقام أو جنون العظمة أو التعاون على الإضـــرار والتهديد، و يمكن إجمال ما تقدم على النحو التالي:

1- وسيلة داود، الجريمة الالكترونية على ضوء قانون العقوبات الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر، قانون خاص، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، الجزائر، 2019، ص.24.

أ- **دافع الانتقام وإلحاق الضـــرر برب العمل:** قد يكون الانتقام مؤثراً في ارتكاب هذه الجرائم، كما في حال قيام موظف بتدمير بيانات المنشأة بعد رحيله. ويتعرض العاملون في قطاع التقنية لضغوطات نفسية ناجمة عن ضغط العمل والمشكلات المالية، مما قد يدفعهم للانتقام من رب العمل.

ب- دافع عقائدي: يتمثل في القوى الداخلية المحركة للأشـــخاص، حيث يبرر البعض اختراقهم لأجهزة الغير بحجة أنهم على مذاهب أو طوائف دينية معادية، أو بحجة تكفيرهم وفضح أسرارهم.

ت- دافع عنصـــري: يكمن وراء هذا النوع من الجرائم الإلكترونية تمييز بين عرق وآخر أو قبيلة وأخرى، فيسعى مرتكبوها بكل الطرق إلى افتعال المشاكل والأعمال التخريبية عن طريق نشر شائعات وأكاذيب.[1]

ثالثا: مبررات سيكولوجية وإيديولوجية للاستخدام السيئ للمنصات الرقمية

1) إستراتيجية التكيف الإنسحابي

في إطار نظرية الإزاحة الســـلوكية، تشـــير الدراســـات إلى أن الأفراد الذين يعانون من ضـــعف في مهارات التأقلم مع الضـــغوطات الحياتية، يميلون إلى تجنب التفاعل الاجتماعي ويمتازون بالإخفاق والمشـــاركة في المواقف الاجتماعية، لذلك يجدون اســـتخدام المنصـــات كملاذ آمن. هذا الدافع يتخذ طابعًا مرضيًا عندما يتحول إلى إدمان رقمي، مصنف ضمن اضطرابات التحكم في الاندفاع، حيث يُســـتخدم الفضـــاء الافتراضـــي كإســـتراتيجية مســـتمرة، تؤدي إلى تعميق العزلة الاجتماعية. [2]

1-وسيلة داود، المرجع السابق، ص.26.

2 هشام عنقة، محمد بن عبد الله، علاقة السلوك الانسحابي بإدمان مواقع التواصل الاجتماعي (فيسبوك نموذجا) دراسة ميدانية على تلاميذ السنة الثانية ثانوي بوهران، دراسات نفسية وتربوية، جامعة الجزائر 2، المجلد16، عدد2، اغسطس 2023، الجزائر، ص.154.

2) **التبرير الأخلاقي للتطرف**

هي الرغبة في تبرير الأفعال الخاطئة أو الآراء المتطرفة التي لا تجد قبولاً في المحيط الواقعي و تتمثل في البحث عن مجتمعات مغلقة (غرف صـــدى) تتبنى نفس الأفكار المتطرفة (دينياً، فكرياً، أو أخلاقياً)، مما يعزز لدى المستخدم الشعور بأن خطأه هو "الصواب" لأن الآخرين يفعلونه.[1]

3) **الفضول المرضي (التلصص الرقمي)**

هو إشباع رغبة محرمة في الاطلاع على خصوصيات الآخرين أو متابعة وتتبع تفاصيل حياة

الآخرين الدقيقة بشـكل هوسـي بهدف المقارنة الاجتماعية أو بدوافع أخرى كما يطلق عليه ايضـا "اضطراب التلصص".[2]

4) **مقاومة التغيير** Defensiveness

قد يواجه التحول الرقمي مقاومة من الموظفين أو العملاء وهي واحدة من أكبر التحديات التي تواجه المؤسـسـات المعاصـرة، حيث لا تقتصـر عقبات التحول الرقمي على الجوانب التقنية أو المادية فحسـب، بل تمتد لتشـمل العامل البشـري الذي يمثل حجر الزاوية في نجاح هذا التغيير. تظهر مقاومة الموظفين غالباً نتيجة الخوف من فقدان الأمان الوظيفي، أو القلق من عدم القدرة على مواكبة الأدوات التكنولوجية المعقدة، مما يدفعهم للتمسك بأساليب العمل التقليدية المريحة لهم.[3]

[1] جمال عبد الحميد جادو، نسرين محمد سعيد، إثر ادمان وسائل التواصل الاجتماعي على الاتجاه نحو التطرف لدى طلاب الجامعة دراسة تحليلية عبر ثقافية باستخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي، المجلة التربوية، جامعة سوهاج، العدد125، ج1، سبتمبر 2024، ص. 41

[2] https://manassa.news 24/03/2026 09.00

[3] https://www.rmg-sa.com 24/03/2026 10.10

خلاصة القول هي أن الدوافع السلبية لاستخدام المنصات الرقمية ليست نتاجا لسبب واحد بل لتفاعل معقد بين الدوافع الداخلية والمغزى الخارجي (خصائص المنصة) وبناء عليه أن أي تدخل علاجي أو تربوي سيبقى ناقصا ما لم يتبن منظورا نظاميا تكامليا يجمع بين الخاصيات الآتية:

- العلاج السلوكي المعرفي، لإعادة هيكلة المعتقدات الخاطئة حول قيمة الذات الرقمية، والحد من الاستخدام الهدام للقيم الاجتماعية والتربوية.

- التدريب على مهارات العمل بالمنصات، وهو عملية منهجية تهدف إلى تحويل المستخدم من مستهلك سلبي للمحتوى إلى منتج فاعل من خلال بناء كفاءات تقنية، وظيفية نوعية وتنظيمية كالتفكير النقدي والأمان الالكتروني والتنظيم الذاتي الرقمي ويعد هذا التدريب إستراتيجية وقائية فعالة.

- تعديل بيئي تشريعي يحد من آليات الاستغلال السيئ للمنصات الالكترونية في ظل قوانين ردعية وملزمة تفرض التقيد بالاستخدام السليم بعيدا عن استغلال نقاط ضعف أو الثغرات الموجودة بالمنصة.

- **المبحث الثاني: أنواع المنصات الرقمية**

تختلف أنواع المنصات الرقمية بناءا على وظائفها ومجال تخصصها وكذالك اهدافها ولتوضيح ذلك هذا ما سيتم تناوله في هذا المبحث من خلال عرض اهم انماط المنصات الرقمية في عالمنا الافتراضي.

المطلب الأول: المنصات الرقمية ذات طابع إجتماعي

المنصات الرقمية ذات الطابع الاجتماعي هي مواقع او تطبيقات الكترونية هدفها الاساسي تمكين الافراد من التواصل والتفاعل وبناء العلاقات ومجمعات عبر الانترنت من بينها نذكر مايلي:

الفرع الأول: منصات التواصل الاجتماعي.

تعتبر منصات التواصل الاجتماعي عبارة عن تطبيقات تكنولوجية مستندة إلى الويب، تنتج التفاعل بين الناس وتسمح بنقل البيانات إلكترونيا وتبادلها بسهولة ويسر وتوفر للمستفيدين إمكانية العثور على الآخرين، ويشتركون في نفس المصالح، وبناء عليهما تسمى بالمجتمعات الافتراضية حيث يستطيع المستخدمون التجمع في كيانات اجتماعية تشبه الكيانات الواقعية.

ومن أشهر أنواع منصات التواصل الاجتماعي (Social Media):

أولا: الفايسبوك (Facebook)

هو شبكة تواصل اجتماعي مجانية منتشرة على الانترنت، تسمح للمستخدمين المسجلين بإنشاء متصفحات أو صفحات شخصية، وتحميل الصور والفيديوهات وإرسال الرسائل إلى العائلة والزملاء بهدف التواصل. [1]

[1] رونق ماضي، ابتسام بوشريط، سارة سعاد، صناعة المحتوى التعليمي في المنصات الرقمية –دراسة ميدانية على شباب ولاية قالمة، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص اتصال وعلاقات عامة، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة 8ماي 1945، قالمة، الجزائر، 2023، ص.50.

ثانيا: الانستغرام (Instagram):

يعد أحد أبرز تطبيقات التواصـــل الاجتماعي، وهو عبارة عن تطبيق يســـمح للمســـتخدم بأخذ الصـور وإجراء التعديلات الرقمية والفلاتر عليها حسـب رغبته ثم مشـاركتها مع الأصـدقاء عبر مواقع التواصـل الاجتماعي. وقد بدأ خدماته عام 2010، إذ يقدم طريقة مباشـرة لمشـاركة الصـور الموجودة على الأجهزة مع قائمة الأصدقاء الخاصة على مواقع التواصل الاجتماعي المختلفة.

ثالثا: تويتر (Twitter):

هو شـبكة اجتماعية تقدم خدمة التدوين المصـغر الذي يسـمح لمسـتخدميه بإرسـال تغريدات (Tweets)، عن حالتهم بحد أقصى 140حرف للتغريدة الواحدة، وذلك بصورة مباشرة عن طريق موقع تويتر أو عن طريق رسـالة نصـية، ظهر الموقع في أوائل عام 2006 كمشـروع تطوير بحثي أجرته شـركة Obviousالأمريكية في مدينة سـان فرانسـيسـكو، وبعد ذلك أطلقته الشـركة رسـميا للمسـتخدمين بشـكل عام في أكتوبر 2006، بعد ذلك بدأ الموقع في الانتشـار كخدمة جديدة على السـاحة في عام 2007، من حيث تقديم التدوينات المصـغرة. وفي منتصـف عام2007 قامت الشـركة بفصـل الخدمة عن الشركة وتكوين شركة جديدة باسم Twitter.[1]

الفرع الثاني: منصات البث الرقمي Streaming Platforms:

هي أماكن عبر الانترنت تمكن المسـتخدمين من بث ومشـاهدة مقاطع الفيديو والمحتوى الحي على الشـــبكة، تعتمد هذه المنصـــات على تكنولوجيا الانترنت والوســـائل الرقمية لنقل المحتوى إلى الجمهور. وتشمل مجموعة من المواقـع والتطبيقات التي تغطـي مجموعة واسعـة من المواضيـع

والمحتويات، كما توفر للمستخدمين القدرة على إنشاء محتوى مباشر والتفاعل مع الجمهور بطريقة فورية.

[1] دنيا جطن، منال شراونة، المرجع السابق، ص.18

كما تعتبر أيضـــا أنها بيئة تفاعلية قائمة على اســـتخدام التكنولوجيا تســـمح لعدة مشـــاركين بالاتصـــــال والتفاعل مع بعضـــــهم البعض لتبادل المعرفة والمعلومات والبيانات، حيث تســـــمح هذه المنصات بإزالة العوائق والحواجز أمام التواصل وتعزيز التفاعلات الاجتماعية في جميع الحالات.

ومن أشهر أنواع منصات البث الرقمي، يمكن أن نذكر:

أولا: نتفليكس (Netflix)

هي شركة إعلامية أمريكية مقرها لوس انجلوس في كاليفورنيا، أسسها كل من "ريدهاستينغ، ReedHasting " و " مارك راندولف، Marc Randolph " في 29 اغسطس1997، وهي منصة رقمية قائمة على أساس الاشتراك بمنصـــــاتها عبر الانترنت التي تقدم من خلالها مجموعة متنوعة من العروض التلفزيونية والأفلام الروائية وأفلام الأنيمي والوثائقيات مقابل رسم شهري ثابت. [1]

ثانيا: اليوتيوب (You Tube)

أسس في 14 فبراير2005، من قبل ثلاثة موظفين سابقين في شركة باي بال،Pay Pal، هو أحد المواقع الاجتماعية الشهيرة، والذي استطاع في فترة زمنية قصيرة الحصول على مكانه متقدمة ضمن مواقع التواصل الاجتماعي، وخصوصا في دوره المتميز في الإحداث الأخيرة التي جرت ووقعت في أنحاء العالم .وهو موقع لمقاطع الفيديو متفرع من جوجل، يتيح إمكانية التحميل عليه أو منه، لعدد هائل من مقاطع الفيديو وهناك أعداد كبيرة للمشتركين فيه ويزوره الملايين يوميا. وتستفيد منه وسائل العالم بعرض مقاطع الفيديو.[2]

[1] دنيا جطن، منال شراونة، المرجع السابق، ص.22.

[2] رونق ماضي، واخرون، المرجع السابق، ص.53.

الفرع الثالث: المنصات الرقمية التعليمية E-Learning platforms

هي أرضـــيات للتكوين عن بعد قائمة على تكنولوجيا الويب، وتعد بمثابة الســـاحات التي يتم بواســـطتها عرض الأعمال وجميع ما يختص بالتعليم الإلكتروني، وتشـــمل المقررات الإلكترونية وما تحتويه من نشاطات، ومن خلالها تتحقق عملية التعلم باستعمال مجموعة من أدوات الاتصال والتواصل التي تمكن المتعلم من الحصول على ما يحتاجه من مقررات دراسية وبرامج ومعلومات.

ومن أشهر أنواع المنصات الرقمية التعليمية:

أولا: منصة موودل (MoodLe)

هي نظام مفتوح المصـدر صـمم على أسـس تعليمية الكترونية ويوزع تحت رخصـة GNU للعامة ويعني بذلك بأنه يحق للكل تحميله وتركيبه واســـتعماله وتعديله وتوزيعه مجانا وهو ســـهل الاســـتعمال كما يجمع بين قوة التعليم الالكتروني ونظام ادراة التعلم وقوة البرامج التي تســـاعد في بناء المقررات الالكترونية[1] ، وتشكل منصـة مودل (Moodle) الرقمية نظاما تعليميا مفتوح المصـدر، وبيئة تعلم افتراضـية تدعم كامل العملية التعليمية من تصـميم وإدارة وتقويم. يُسـتخدم على نطاق واسـع من الأفراد إلى الجامعات الكبيرة، ويوفر أدوات لإضـــافة المصـــادر والأنشـــطة والاختبارات. ومن أهم خصائصها التعليمية:

- الواجبات، وذلك بإضافة مهام واستلام إجابات الطلاب
- المنتديات، حيث يمكن مناقشة المواد الدراسية.
- التقييم، من خلال منح العلامات يدويًا أو آليًا.
- التواصل، بواسطة رسائل خاصة، بريد إلكتروني، دردشة.

[1] محمد حريزي، سامي حدادا، حكيم خالدي، دور منصات التعليم الالكتروني في تحسين العملية التعليمية موودل Moodle نموذج:دراسة ميدانية مع طلبة واساتذة السنة الاولى ماستر تخصص هندسة كهربائية كلية التكنولوجيا ST بجامعة"محمد بوضياف" المسيلة، الجزائر، 2022، ص.47

- التقويم، عن طريق جدولة الأنشطة لمتابعة التقدم.
- الاستطلاعات، حيث يسمح بإنشاء وجمع إجابات إلكترونية.
- الربط الاجتماعي، بدعم مشاركة الإنجازات عبر فيسبوك وتويتر.

كما تتميز هذه المنصة الرقمية بخصائص تقنية، يمكن إجمالها في: سهل التركيب والاستخدام، توثيق نشاطات الطلاب، يتيح إضافة مصادر متعددة (ملفات، روابط، سكورمSCORM)، يتكامل مع مستودعات بيانات خارجية (يوتيوب، فليكر، جوجل)، كما يوفر واجهة برمجة تطبيقات للتطوير، وقابل لتعديل الكود المصدري.[1]

ثانيا:منصة (Black board)

هي نظام إدارة تعلم تجاري من شركة بلاك بورد وتتميز بالقوة بالنسبة للأنظمة الاخرى، حيث يقدم هذا النظام فرص تعليمية متنوعة من خلال كسر جميع الحواجز التي تواجه المؤسسات التعليمية والمتعلمين كما ان هذا النظام ساعد الكثير من المؤسسات التعليمية على نشر التعليم بقوة عن طريق الانترنت [2]

ثالثا: منصة (Google Classroom)

هو نظام تعليم إلكتروني مقدم من شركة جوجل يقوم بتبسيط عملية مشاركة الملفات بين المدرسين والطلاب مع إمكانية التواصل خارج الفصل الدراسي. يعتمد هذا النظام على مبدأ التعليم المدمج (Blended Learning)، وهو مبدأ يرتكز على الدمج بين المعلم والتعلم عن طريق الإنترنت، ويوفر هذا النظام للمعلم إمكانية استخدامها لتسهيل عملية التعليم التي تقوم بها في الصف بشكل

[1]– إبراهيم بن دالي، أثر المنصات الإلكترونية للتعليم عن بعد على جودة التعليم من وجهة نظر المستخدمين "نموذج منصة موودل– جامعة ورقلة"، مذكرة لنيل شهادة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح – ورقلة، الجزائر، 2022/2021، ص.29

[2] محمد حريزي واخرون، المرجع السابق، ص.38

أفضـل، وذلك باسـتخدام تقنيات التعليم المتوفرة في النظام والتي تمكن المعلمين من التفاعل الفوري مع طلابهم وتوجيههم أثناء إنجاز المهام الموكلة إليهم مما يعطي إضافة نوعية للعملية التعليمية العملية. [1]

رابعا: منصة يوديمي (Udemy)

من أشهر منصات التعليم الإلكتروني التي ركزت كل اهتمامها لطلاب الجامعة حيث عملت على تبني دورات لتحسين مهارات الطالب. تُسهم هذه المنصة في تدريب وتعليم أكثر من ثمانين ألف زائر يوميا، ويشارك في برامجها أكثر من تسعة عشر ألف بين مدرب وأستاذ[2].

خامسا: منصة لينكدين للتعلم (LinkedIn Learning)

أحد منصـات التعليم الرقمي التي تسـاعد على تعلُم العديد من المجالات، والمهارات المتعلقة بالتكنولوجيا والإبداع، وهي معتمدة من أكبر الشـــركات العالمية، وتوفر مقاطع فيديو لكل دورة تدريبية يقدمها الخبراء. وتقدم أكثر من 5000 دورة تدريبية في أهم المهارات المطلوبة في ســـوق العمل. وتتحدد أسباب الحاجة إلى هذا النظام من التعليم في النقاط التالية[3]:

- البعد المكاني للمتعلمين.
- عدم تكافؤ الفرص التعليمية.
- ضياع فرصة التعليم في السن المحدد.
- عدم القدرة على التفرغ من العمل.
- الكلفة العالية للتعليم التقليدي.

[1] دنيا جطن، منال شراوتة، المرجع السابق، ص.22

[2] سيف سويدي، ص.171

[3] – إبراهيم بن دالي، المرجع السابق، ص.24

المطلب الثاني: المنصات الرقمية ذات الطابع الاقتصادي

هي مواقع او تطبيقات هدفها الاساسي تسهيل المعاملات المالية والتجارية بين الافراد او الشركات عبر الانترنت وتشمل المنصات الرقمية التالية:

الفرع الأول: منصات التجارة الإلكترونية E-Commerce platforms

منصات التجارة الإلكترونية هي أنظمة متخصصة تستخدم لإنشاء وإدارة وتشغيل المتاجر عبر الانترنت وتوفر تلك المنصات الأدوات والميزات التي يحتاجها رواد الأعمال لبيع منتجاتهم أو خدماتهم إلكترونيا، بداية من تصميم المتجر وحتى إدارة عمليات الدفع والشحن.

وبشكل أبسط هي مواقع وتطبيقات إلكترونية تتيح للشركات والأفراد بيع وشراء المنتجات والخدمات عبر الأنترنت. وتتفرع تلك المنصات إلى أنواع كثيرة رئيسية وفرعية. ومنها منصات السوق مثل أمازون وعلي بابا والتي تتيح للعديد من البائعين عرض منتجاتهم في مكان واحد.[1]

تتميز هذه المنصات بتوفرها الدائم للعملاء طوال اليوم إلى جانب فتحها المجال للوصول إلى أسواق عالمية. كما تساهم في تبسيط إدارة المخزون والمبيعات، وتوفير العديد من المزايا الإضافية للمستخدمين.

ومن أشهر أنواع منصات التجارة الإلكترونية، نذكر:

أولا: منصة (AMAZON)

أمازون مؤسسة أمريكية، بدأت ببيع **الكتب** ثم توسعت منتجاتها لتحدث ثورة في عالم التسويق والمتاجر الإلكترونية. فتحت مؤسسة الأمازون أبوابها الإفتراضية على شبكة الويب العالمية في يوليو 1995 بولاية واشنطن على يد "جيف بيزوس، Jeff Bezos"، الذي بدأ بتأسيس شركة خاصة للبيع

[1] سيف سويدي، المرجع السابق، ص 40

عبر الانترنت، اختار "جيف بيزوس" اسم أمازون إشارة إلى نهر الأمازون الذي يعد من أكبر الأنهار في العالم مما يتوافق مع هدفه بأن يكون له أكبر متجر في العالم، ومنذ سنة 2000 ظهر شعار امازون سهما يشبه الابتسامة يمتد من حرفA الى آخر حرف في الابجدية اللاتينية Z، ويشير إلى أن المؤسسة توفر كل المنتجات أي من الالف إلى الياء، وتهدف إلى رضا الزبون.[1]

تألقت مؤسسة الأمازون وتم طرح أسهم المؤسسة للاكتتاب العام، وأصبحت المؤسسة في غضون سنوات أكبر مكتبة على سطح الارض وزاد عدد موظفيها حيث أصبح أكثرمن 566 ألف موظف سنة 2018، وتشير الأرقام المالية الخاصة بالربع المالي الثاني 2016إلى ان الأمازون تفوقت بقيمة 29.55مليار لتصل إلى 30.4مليار دولار بالنسبة الى مدخولها.

ثانيا: منصة (Ali Express)

هو موقع صيني خاص بالتسوق عبر الانترنت ومتخصص ببيع مختلف المنتجات تابع لمجموعة "علي بابا"، تم إنشاء الموقع سنة 2010 من قبل رجل الأعمال الصيني"جاك ما، Jack Ma "، تقوم فكرة الموقع بالبيع للأفراد مباشرة (لا يكون هناك وسيط بين البائع والمشتري).

ويختلف الشحن وتكاليفه من دولة لأخرى، يتميز بمنتجات صينية منخفضة الأسعار، كما يوفر ضمانات استرجاع وخيارات كثيرة للدفع والشحن (الشحن المجاني على كثير من المنتجات ولكثير من الدول)، يوفر الموقع كل المعلومات الخاصة بالمنتج مع وجود نفس المنتج عند أكثر من تاجر لإتاحة حرية الاختيا، كذلك يستطيع مراجعة المنتج وإبداء رأيه، كما يوفر تقييما بعدد نجوم لكافة التجار، يعد من أكثر المتاجر انتشارا، كما يوفر المنتجات الأصلية وأخرى نسخ عالية الجودة.[2]

[1] دنيا جطن منال شراونة، المرجع السابق، ص.20.

[2] https://ae.linkedin.com/pulse 22/03/2026 10.00

ثالثا: منصة (Ebay)

هو سوق إلكتروني عالمي يمكن الأفراد والشركات من بيع وشراء مجموعة من السلع والخدمات. يتميز الموقع بنظام مزاد علني حيث يمكن للمشترين تقديم عروضهم على السلع المعروضة، بالإضافة إلى إمكانية الشراء المباشر، يقدم eBay منصة آمنة تضمن حماية البائع والمشتري من خلال نظام تقييم يعتمد على تجارب المستخدمين السابقة. كما يوفر eBay أدوات متقدمة للبحث والفلترة تسهل على المستخدمين العثورعلى مايبحثونعنه من بين الملايين من المنتجات المعروضة. [1]

الفرع الثاني: منصات الاستثمار Investment Platforms

هي منصات تربط بين المستثمرين سواء كانوا أفراد أم شركات في مجالات مختلفة ضمن ما يعرف بالاقتصاد التشاركي Sharing economy،على سبيل المثال منصة وشركة Priceline التي تربط بين الزبائن والمزودين عبر العالم في ميادين مختلفة منها الحجز في المطاعم ورحلات الطائرة والسكن، وغيرها. اعتمدت Priceline في سياستها على الإستثمار في منصات أخرى مثل موقع. Booking.com للحجز والإقامة عبر الانترنت، وموقع KaYak المختص بالمقارنة بين ثمن الرحلات الجوية، و الفنادق و الجولات السياحية وتأجير السيارات.

ويؤثر نوع المنصة في كل ما هو مرتبط بها من فكرة إلى البناء، وهذه المسألة تعد من الأمور اللازم استحضارها عند التخطيط لإنشاء أي منصة، مما يقتضي العمل على موافقة تصميم المنصة وتطابقها وانسجامها مع نوعها، لذا فإن تحديد النوع المناسب والملائم للمنصة المرغوب في تأسيسها يعد من أولى مراحل التفكير في تصميم المنصات وبنائها.[2]

[1] دنيا جطن، منال شراونة، المرجع السابق، ص.21

[2]– سيف السويدي، المرجع السابق، ص.24

المطلب الثالث: المنصات الرقمية ذات الطابع المهني أو الوظيفي

هي مواقع الكترونية ومنصـــات رقمية هدفها توفير فرص العمل للباحثين وتمكين المهنيين من بناء مسيرتهم الوظيفية ونذكر منها:

الفرع الأول: منصات العمل عن بعد Remote Work platforms

تسمى أيضا منصة العمل التعاونية، وهي مساحات رقمية يمكن الوصول إليها عبر الإنترنت، فلم يعد العمل الحر مجرد خيار جانبي أو خطة بديلة في حالة فشل الوظيفة التقليدية بل أصبح اليوم مسارا مهنيا متكاملا يعتمد عليه الملايين حول العالم لتحقيق دخل مستقر ومستقبل مهني مرن يتماشى مع نمط حياتهم وأهدافهم الشخصية[1].

ومن أشهر أنواع منصات العمل عن بعد:

أولا: منصة زوم (Zoom)

وهي تلك الخدمة التي يمكنك عن طريقها عقد اجتماعات وندوات الويب عبر الانترنت ومشاركة والصوت والصورة عبر مجموعة واسعة من الأجهزة والمنصات كالفيسبوك لايف والبث عبر اليوتيوب، كما تعتبر إحدى حلول التعليم عن بعد وتوفر العديد من المزايا التي تســـهل الاجتماعات (عائلية، دراسية، عمل...) لتبدو كأنها أقرب إلى الواقع قدر الإمكان.

ثانيا: منصة سلاك (Slack)

هي منصـة متطورة للمراسـلة الجماعية وتواصـل الفريق، مبنية على فكرة القنوات المخصـصـة للمشـاريع وموضـوعاته المتنوعة، وتعتبر وسـيلة فعالة للتواصـل المهني، حيث توفر بيئة عمل آمنة وتتميز بالعديد من الميزات التي ترفع كفاءة العمل الجماعي من خلال إنشـــاء قنوات مخصـــصـــة

[1] https://www.rbasni.com/best-freelance-websites-2026 25/03/2026 10.00

لموضوعات أو مشاريع محددة مما يتيح تنظيم الاتصالات والمناقشات بشكل فعال كذلك تتيح التواصل الفردي أو الجماعي بكفاءة عالية مما يسهل التعاون بين الأفراد والفرق كما يتميز هذا التطبيق بإمكانية دمجه مع مجموعة واسعة من الأدوات والتطبيقات مثل Salesforceg،Trello،Google Drive وتعزز التكامل التقني في بيئات العمل وتمكن سلاك من التعاون بشكل أكثر فعالية من خلال توفير مكان مركزي يجمع كل أدوات البرامج والخدمات المستخدمة، مما يسهل الوصول إلى المعلومات والمواد الضرورية.[1]

الفرع الثاني: منصات التوظيف

هذه المنصات تربط الباحثين عن عمل بوظائف ثابتة، تسعى من خلالها الشركات او ارباب العمل للاعلان عن الوضائف فتكون المنصة هنا بدور الوسيط ومن أشهرها، نجد:

أولا: منصة وسيط أونلاين (Wassit Online)

هي منصة رقمية رسمية تابعة للوكالة الوطنية للتشغيل (ANEM) في الجزائر، تهدف إلى تسهيل البحث عن عمل ورقمنة الخدمات الإدارية، وهي نقلة نوعية في تسيير خدمات التشغيل حيث توفر واجهة رقمية حديثة تتيح لطالبي العمل التسجيل، وادارة ملفاتهم، ومتابعة وضعياتهم عن بعد وبكل سهولة والاطلاع على عروض العمل عن بُعد، مما يغني عن التنقل للملحقات المحلية.[2]

ثانيا: بيت.كوم (Bayt.com)

وهي منصة رائدة تضم ملايين الباحثين عن عمل ويُعد بيت.كوم أكبر موقع للوظائف في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، حيث نجحت في ربط ملايين الباحثين عن العمل بأفضل الشركات منذ عام 2000. وقدمت إعلانات وظيفية متميزة، وأدوات مهنية مبتكرة، موارد ونصائح قيمة من الخبراء، وتقنيات متطورة مدعومة بالذكاء الاصطناعي تهدف هذه المنصة إلى مساعدة المحترفين على تحقيق

[1]– دنيا جطن، منال شراونة، المرجع السابق، ص.23.

[2] https://sfnemploi.com/wassitonline2-anem-dz 25/03/2026 17.00

أهدافهم، مع تمكين الشركات من استقطاب أفضل الكفاءات بشكل أسرع وأكثر ذكاءً[1].

ثالثا: لينكد إن (LinkedIn)

شبكة مهنية عالمية تستخدم للتواصل مع مسؤولي التوظيف والبحث عن فرص في الشركات الكبرى، هو عبارة عن شبكة تواصل مهنية، حيث يمكنك إنشاء ملف تعريف مفصل عن نفسك والتواصل مع الأشخاص والجماعات التي لديها اهتمامات مماثلة، وقد أصبح هذا الموقع على نحو متزايد مكانا للباحثين عن عمل وأولئك الذين يبحثون عن أشخاص لتوظيفهم.[2]

رابعا: منصة مستقل (mostaql)

مستقل هي أكبر منصة عربية للعمل الحر، تربط بين أصحاب المشاريع والمستقلين المحترفين لتنفيذ المهام عبر الإنترنت. تتميز بكونها وسيطًا آمنًا يحمي حقوق الطرفين، وتغطي مجالات متنوعة (برمجة، تصميم، تسويق، كتابة...)، وتُدار بواسطة شركة " Hsoub Limited"، مما يوفر بيئة احترافية للمستخدمين العرب لزيادة دخلهم وتحويل الأفكار إلى مشاريع حقيقية.[3]

[1] https://www.bayt.com 25/03/2026 20.00

[2] سيف سويدي، المرجع السابق، ص.178.

[3] https://mostaql.com 25/03/2026 14.00

خلاصة الفصل الأول

استخلاصا لما سبق في هذا الفصل استنتجنا ان المنصات الرقمية هي بيئات تقنية تفاعلية تعمل كوسيط بين مجموعات المستخدمين لتسهيل التبادل المعلوماتي أو التجاري أو الخدماتي، والتي تمتاز بخاصية قابلية التوسع، وتوليد البيانات وسهولة وسلاسة الاستعمال، و قد كان اول ظهور للمنصات في شكلها الاولي في أواخر الثمانينيات تمثلت في لوحات النصوص الإلكترونية ومنتديات ومجرد مواقع ثابتة و من ثم شهدت تطورا بتطور عالم التكنولوجيات و المعلوماتية، فكان توجه مستخدميها كلا حسب دوافعه الإيجابية منها كسهولة الوصول للمعرفة، تمكين العمل عن بعد والتعلم الذاتي، انخفاض تكاليف المعاملات، توسع دائرة شبكات التواصل ودعم ريادة الأعمال الرقمية. بينما شملت الدوافع السلبية الإدمان الرقمي، الاستهلاك المفرط للوقت، فقدان الخصوصية والمراقبة المستمرة للبيانات، التضليل الإعلامي، والضغط النفسي وما ينتج عنه من سلوكيات سلبية.

الفصل الثاني

الفصل الثاني: صور جرائم المنصات الرقمية:

تمهيد:

يشهد العالم اليوم تطورًا متسارعًا في استخدام المنصات الرقمية بمختلف أنواعها، حيث أصبحت وسيلة أساسية للتواصل وتبادل المعلومات وإنجاز المعاملات الإلكترونية، الأمر الذي أدى إلى ظهور أنماط جديدة من الجرائم المرتبطة بالفضاء الرقمي. وقد أفرز هذا التطور تحديات قانونية وأمنية خطيرة نتيجة استغلال هذه المنصات في ارتكاب أفعال تمس بالأنظمة المعلوماتية والبيانات والمستخدمين على حد سواء.

وتتنوع الجرائم المرتبطة بالمنصات الرقمية بين جرائم تقع على المنصة ذاتها من خلال استهداف بنيتها التقنية أو بياناتها، وجرائم تُرتكب عبرها باستعمالها كوسيلة للإضرار بالأشخاص أو بالمصالح المالية والمعنوية. لذلك أصبح من الضروري دراسة هذه الجرائم وبيان صورها المختلفة وآثارها القانونية، خاصة في ظل تزايد الاعتماد على البيئة الرقمية في الحياة اليومية.

وعليه، سيتم في هذا الفصل التطرق إلى الجرائم الواقعة على المنصات الرقمية (المبحث الاول)، ثم الجرائم الواقعة بواسطة المنصات الإلكترونية (المبحث الثاني).

المبحث الأول: الجرائم المرتكبة على المنصات الرقمية

في الوقت الذي قدمت فيه التحولات الرقمية الحديثة وتطور تكنولوجيات الإعلام والاتصال للكثير من المستخدمين التسهيلات في معاملاتهم اليومية والتي مكنتهم من تواصل وتبادل الخدمات والتوسع العالمي اليومي عبر فضاء القارات، إلا أنها لم تسلم في الوقت نفسه من تداعيات سلبية تمثلت في بروز أنماط إجرامية متطورة استهدفت هؤلاء المستخدمين بانتهاك خصوصياتهم والتعدي على ممتلكاتهم سيما الرقمية منها.

وعليه، سـنتطرق في هذا المبحث إلى جريمة الاختراق الالكتروني للمنصـة الرقمية (المطلب الأول)، ثم الى جريمة الاعتداء على المعطيات (المطلب الثاني)، ثم الى جريمة زرع البرمجيات الخبيثة (المطلب الثالث) وأخيرا جريمة التلاعب بمحتوى المنصات الرقمية (المطلب الرابع).

المطلب الأول: جريمة الاختراق الالكتروني

غالبا ما يتم استهداف المواقع الالكترونية والمنصات الرقمية من وراء هجمات مباغتة يشنها المخترق مستغلا بذلك الثغرات التقنية أو معرفته الجيدة للهندسة الالكترونية الا ان الأمن السيبراني يحاول جاهدا لمحاربة هذه الجرائم، من خلال هذا المطلب سنتطرق الى مفهوم جريمة الاختراق الالكتروني ثم الى جانبها الجزائي المثمثل في اركانها والجزاءات المقررة لها

الفرع الأول: تعريف الاختراق الالكتروني

هو عملية دخول غير مشروعة للمواقع الرقمية المختلفة باستخدام طريقة غير متعارف عليها، وهو أيضا ما يقع تحت مصطلح القرصنة الرقمية، يقوم من خلالها المخترق باستخدام وسائل غير مسموح بها من اجل الدخول إلى شبكة كمبيوتر أو أي جهاز رقمي متعارف عليه بطريقة غير قانونية و يكون

ذلك من خلال استغلال الثغرات الرقمية والشبكة العنكبوتية لسرقة البيانات علاوة على ذلك أحيانا يحاول البعض الدخول إلى برامج معينة من خلال الهواتف المحمولة وهذا يُعرف أيضا على انه اختراق.[1]

وفي الاختراق (Hacking) يقوم شخص او أكثر بمحاولة الوصول الى جهاز مستخدم اخر او شبكة خاصة عن طريق شبكة الانترنت باستخدام برامج متخصصة في فك الرموز والكلمات السرية وكسر الحواجز الأمنية واستكشاف مواطن الضعف في الجهاز او الشبكة المستهدفة وهذه أسهل طريقة للوصول الى الملفات والبرامج الرقمية[2]

يُعد قانون العقوبات الجزائري من التشريعات الرائدة عربياً في تجريم أفعال القرصنة المعلوماتية حيث بدأ المشرع الجزائري بالتعديل القانوني بموجب القانون رقم 04-15 المؤرخ في 10 نوفمبر 2004، والذي أضاف القسم السابع مكرر (المواد من 394 مكرر إلى 394 مكرر7) ليُجرم بموجبه العديد من الافعال غير الشرعية، ومنها فعل الدخول غير المشروع إلى المنظومات المعلوماتية التي تعود ملكيتها للغير.[3]

الفرع الثاني: الأركان القانونية لجريمة الاختراق الالكتروني

تقوم جريمة الاختراق الالكتروني كسائر الجرائم على أركان أساسية: الركن الشرعي المتمثل في النص القانوني، الركن المادي المتمثل في الفعل المجرم والركن المعنوي المتمثل في القصد الجنائي:

أولا: الركن الشرعي

يعبر عن الركن الشرعي في الجريمة بمبدأ " لا جريمة ولا عقوبة أو تدبير أمن بغير قانون" (المادة1 ق.ع) وفي تجريم هذا الفعل جاء في نص المادة 394 مكرر من قانون العقوبات على أن الدخول غير

[1].https: //routesa.app27/02/202601.28

[2] عبد الحميد بسيوني، طرق وبرامج الهاكرز وقرصنة المعلومات، الطبعة الثانية، دار الكتب العلمية للنشر و التوزيع، القاهرة، مصر، 2009، ص.20

[3] زيدان زبيحة، الجريمة المعلوماتية في التشريع الجزائري والدولي، دار الهدى للطباعة و النشر و التوزيع ، عين مليلة، الجزائر، ص48

المشروع (القرصنة الرقمية) او ما يطلق عليه حديثا "الاختراق الالكتروني"، يصنف على انه جنحة (بشكل أساسي) في حين قد تتحول إلى جناية في الحالات المشددة، جاء في نصها " يعاقب بالحبس من ستة (6) أشهر إلى سنتين (2) وبغرامة من 60.000 إلى 200.000 دج كل من يدخل أو يبقى عن طريق الغش في كل أو جزء من منظومة للمعالجة الآلية للمعطيات أو يحاول ذلك"، يُلاحظ هنا أن المشرع الجزائري جرم فعل الدخول بطريقة غير شرعية إلى المنظومة المعلوماتية واعتبر هذا التصرف في حد ذاته يشكل جريمة، إذ يستخلص لأول وهلة أن مجرد اختراق جهاز الكمبيوتر سواء كان ذلك بقصد الوصول إلى البيانات أو لمجرد التسلية يعد انتهاكاً للنظام المعلوماتي بطريقة غير مشروعة.[1]

ثانيا: الركن المادي

يقوم الركن المادي في هذه الجريمة على عنصرين أساسيين هما السلوك الإجرامي والنتيجة الإجرامية مع ضرورة توافر رابطة سببية بينهما.

أ- **السلوك الاجرامي:** او الفعل المجرم وهو الدخول عن طريق الغش الى منظومة الغير للمعالجة الآلية للمعطيات (مثل: خوادم، حواسيب، شبكات، حسابات شخصية محمية)، ويتحقق فعل الدخول أو الولوج إلى النظام متى دخل الجاني إلى النظام كله أو جزء منه، كالدخول إلى الحاسب أو شبكة الإتصال، ويشمل أيضا محاولة ارتكاب هذا الفعل، ويقصد بالغش هنا هو أي وسيلة غير مشروعة لتجاوز إجراءات الأمن أو الحماية، مثل استخدام كلمات مرور مسروقة، أو استغلال ثغرات أمنية، أو برامج اختراق.

ب- **النتيجة الإجرامية:** معظم القوانين جرمت الدخول غير مصرح به الى معطيات الغير واعتبرته من جرائم السلوك، ولم تشترط حدوث نتيجة لإكتمال الركن المادي، وتماشيا مع ذلك، المشرع الجزائري هو بدوره جريم مجرد الدخول إلى نظام المعلومات[2] .

---

[1]- زيدان زبيحة، المرجع السابق، ص49

[2] سمير بودواب، فؤاد لبديوي، جرائم المساس بأنظمة المعالجة الالية للمعطيات، مذكرة لنيل شهادة الماستر تخصص قانون جنائي وعلوم جنائية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 20 اوت 1955، سكيكدة، الجزائر،2024، ص.23

ثالثا: الركن المعنوي

يعد الاختراق الالكتروني جريمة عمدية تستوجب اتجاه نية الفاعل القائمة على علم وارادة (القصد الجنائي العام)، الذي يعكس اتجاها إراديا خاطئا يستدل منه على نفسية الجاني عند ارتكابه للفعل أي قصد الدخول أو البقاء بطريقة غير مشروعة دون أن يكون له الحق في ذلك بالاضافة الى إرادة الجاني، ولا تقوم الإرادة إذا كان الجاني تحت إكراه أو تهديد للقيام بالفعل،[1] أي لابد من أن تكون إرادته حرة و متجهة إلى فعل ذلك، واستخلاصا لما سبق نص المشرع على ان الجريمة تتحقق بمجرد الوصول إلى النظام المعلوماتي حتى لو لم يترتب عن ذلك أي إضرار بالمعلومات. يعني أن يكون الجاني عالماً بدخوله إلى منظومة معلومات لا تخصه، ودون تحديد للزمن.

الفرع الثالث: الجزاءات القانونية المقررة للجريمة

أشارت المادة 394 مكرر في القسم السابع مكرر صراحة الى تجريم الدخول الى البنى المعلوماتية للغير، حيث نصت " يعاقب بالحبس من (6) أشهر إلى سنتين (2) " بالإضافة للغرامات المالية والتي حددها المشرع من 60.000 إلى 200.000 دج لكل من يدخل او يبقى في كل او جزء من منظومة غيره

في حين شددت العقوبة على من يقوم بالدخول والقيام بأفعال أخرى على المعطيات الرقمية للمواقع او البنى التحتية للمنصات الرقمية. واستقراءا للتعديل الأخير الذي شدد العقوبات الأساسية بشكل كبير (من 3 أشهر إلى 6 أشهر كحد أدنى ومن سنة الى سنتين كحد اقصى)، يعكس ذلك خطورة هذا الفعل في العصر الرقمي.

المطلب الثاني: جريمة الاعتداء على البيانات

تعد جريمة الاعتداء على البيانات من أبرز الجرائم المستحدثة في ظل التطور السريع لتكنولوجيا الإعلام والاتصال، وتكمن خطورة هذه الجريمة في كونها تمس بسرية المعلومات وسلامتها، التي قد

[1] سمير بودواب و فؤاد لبديوي، المرجع السابق، ص.24.

تؤدي إلى أضرار جسيمة بالأفراد والمؤسسات مثل إنتهاك الخصوصية وعليه فإن دراسة جريمة الاعتداء على البيانات تكتسي أهمية خاصة وهذا ما سنوضحه في دراسة أركان الجريمة والجزاءات المقررة لها.

الفرع الأول: تعريف جريمة الاعتداء على البيانات.

تمثل البيانات الرقمية العنصر الأساسي في المقومات المعلوماتية، مما يجعل الإعتداء عليها يشكل خطرا على الأفراد والمؤسسات ولفهم هذه الجريمة يجب التطرق إلى تعريفها الذي اخْتلف فيه وتعددت وجهات النظر فيه:

حيث يرى التعريف الضيق أنها لا تتحقق إلا باستعمال جهاز الحاسوب نفسه، و أن هذه الجريمة لا يمكنها أن تقع إلا داخل دائرة أو محيط نظام الحاسوب ليتحقق ركنها المادي، بينما يرى التعريف الموسع أن نطاقها واسع ليشمل كل فعل غير مشروع يُرتكب بواسطة الحاسوب، الهاتف الذكي، أو أي وسيلة إلكترونية أخرى ونظراً لأهمية هذه الجريمة، تكتسي دراسة أركانها والعقوبات المقررة لها أهمية بالغة لفهم طبيعتها وحماية البيانات في العصر الرقمي. [1]

الفرع الثاني: الأركان القانونية لجريمة الإعتداء على البيانات.

تُعد البيانات من أهم الموارد التي تقوم عليها الأنشطة الاقتصادية والإدارية والعلمية، مما يجعلها عرضة لمختلف أشكال الإعتداء وهو ما ساهم في ظهور هذا النوع من الجرائم الإلكترونية والتي لا تقوم إلا بتوافر الأركان الأساسية للجريمة، وتتمثل في الركن المادي، الركن الشرعي، والركن المعنوي وهذا ما سيتم تناوله على النحو الآتي:

أولا: الركن الشرعي

يتمثل الركن الشرعي لهذه الجريمة في النص القانوني الذي يجرم الفعل الذي يقوم به الجاني،

[1] سمير بودواب، فؤاد لبديوي، المرجع السابق، ص.13

وقد نصت المادة 394 مكرر2 والتي عُدلت في 28 أفريل 2024 بالأمر24-06 "يعاقب بالحبس من سنة (1) إلى خمسة (5) سنوات وبغرامة من 1.000.000 دج إلى 5.000.000 دج كل من يقوم عمدا أو عن طريق الغش بما يأتي:

1/تصميم أو بحث أو تجميع أو توفير أونشر او الإتجار في معطيات مخزنة أو معالجة أو مراسلة عن طريق منظومة معلوماتية يمكن أن ترتكب بها الجرائم المنصوص عليها في هذا القسم.

2/الحيازة أو إفشاء أو نشر أو استعمال موافق لأي غرض كان المعطيات المتحصل عليها من احدى الجرائم المنصوص عليها في هذا القسم.

ثانيا: الركن المادي

يتكون الركن المادي لجريمة الاعتداء على البيانات من السلوك الإجرامي والنتيجة الإجرامية.

أ- **السلوك الإجرامي:** بالرجوع إلى نص المادة 394 مكرر2 من ق ع ج نجدها قسمت السلوك الإجرامي الى صورتين:

1- **الصورة الاولى:** استقراءا للفقرة الاولى من المادة السالفة الذكر نجد ان المشرع صنفها الى مجموع الأفعال التمهيدية التي تسبق الاعتداء المباشر على نظام البنية التحتية الرقمي، والتي تهدف إلى توفير الوسائل اللازمة لارتكاب الجرائم، التي سنحاول تفسيرها على النحو الآتي:

1-1-**التصميم:** يقصد به خلق أو إيجاد معطيات صالحة لإرتكاب الجريمة، ولا يتم التصميم الا من طرف مختصين في المجال المعلوماتي، ففعل التصميم جرمه المشرع بصورة واضحة إذا كان بإمكانه أن يستعمل لاحقا في إقتراف أحد الجرائم الماسة بأنظمة المعالجة الآلية المعطيات.

1-2-**البحث:** تشير المادة 394 مكرر2 من ق ع ج إلى أن البحث في كيفية تصميم وإعداد المعلومات، وليس مجرد البحث عنها، يعتبر جزءا من الأفعال التي يعاقب عليها بموجب القانون وهذا

البحث يشير إلى نية الفاعل بالتحضير لارتكاب جريمة الإعتداء على نظام المعالجة، وبالتالي يعتبر جزءا أساسيا من عملية التخطيط والتصميم للجريمة وبالتالي، فإن هذا السلوك يعكس العلم والإرادة اللذان يعتبران من العوامل الأساسية لإثبات وجود الجرم في حالة الإعتداء على النظام المعالجة [1]

1-3- **التجميع**: يقصد بالتجميع بأنه القيام بجمع العديد من المعطيات التي يجب أن ترتكب بها جريمة تلاعب بالمعطيات، حيث يفترض في هذا السلوك أن صاحبه يحتفظ بمجموعة من البيانات التي تشكل خطرا على غيره، هذا من جهة ومن جهة أخرى يعد التجميع إنعكاس وجه الخطورة الإجرامية في الفاعل ويظهر إمكانية ارتكاب إحدى جرائم البيانات.

1-4- **التوفير**: وهو ليس مجرد "اعطاء" بل يتعدى الى الافعال التي تهدف الى النشر يعني هو أي فعل يؤدي الى اتاحة "المعطيات الرقمية او ايا كان محل الجريمة" للغير أي جعلها في متناول ايديهم.[2]

1-5- **النشر**: يعرف بأنه إحاطة الجميع علما بالمعطيات المتحصل عليها، من أحد الجرائم الماسة بأنظمة المعالجة الآلية المعطيات.

1-6- **الاتجار**: وهو البيع أو المتاجرة بالبيانات والمعطيات أو الأدوات الإلكترونية غير المشروعة.[3]

2- **الصورة الثانية**: وهي الفعل المجرم في صورة حيازة واستغلال النتائج، التي تم الحصول عليها باستعمال الطرق السالفة الذكر والتي اعتبرها المشرع افعالا غير مشروعة أي ذات استعمال موافق يتسبب في وقوع جرائم الاعتداء على المعطيات او غيرها، وتشمل:

2-1- **الحيازة**: أي امتلاك بيانات رقمية او معطيات تم الحصول عليها بطريقة غير مشروعة حتى ولو اتجهت نية الجاني الى عدم استعمالها.

---

[1] سمير بودواب، فؤاد لبديوي، المرجع السابق، ص.34.

[2] حنان مهداوي، التنظيم القانوني للجريمة الالكترونية في التشريع الجزائري، مجلة الفكر القانوني والسياسي، جامعة عمار ثليجي، الاغواط، الجزائر، المجلد 06، العدد 02، 2022، ص.1066.

[3] https://al-wafalawfirm.com 09/04/2026 20.00

2-2- **الإفشاء:** وهو كشف للغير دون وجه حق، ما تم حيازته او اختلاسه من بيانات او معلومات تعود ملكيتها لأشخاص اخرين.

2-3- **النشر:** توزيع هذه البيانات عبر الشبكة العنكبوتية على مواقع خاصة كانت او على الملأ.[1]

ب- **النتيجة الإجرامية:** تعتبر جريمة الإعتداء على البيانات(المعطيات) من الجرائم الخطيرة، ولهذا المشرع الجزائري قام بتجريم مختلف أنواع الإعتداء، ولا يتطلب ذلك حدوث نتيجة معينة ولا تحقق ضرر فعلي إنما جرم مجرد الشروع بالقيام بتلك الأفعال.

ثالثا: الركن المعنوي

جريمة الاعتداء على البيانات من الجرائم العمدية التي يجب التوافر فيها القصد الجنائي العام والقصد الجنائي الخاص لقيامها وهذا ما سيتم توضيحه على النحو الآتي:

أ- **القصـــد الجنائي العام:** يقوم القصـــد الجنائي العام بتوافر عنصـــري العلم والإرادة وهو ما سنبينه فيماياتي:

1- **العلم:** لابد من علم الجاني عند ارتكابه للجريمة بكل العناصر التي تدخل في الجريمة، إذ يلزم أن يعلم أنه يقوم بعملية الإعتداء وبالإضافة إلى ذلك يجب أن يدري بما يحمله السلوك الذي يرتكبه من قدرة على تهديد المصلحة المحمية.

2- **الارادة:** من العناصر الضرورية لقيام القصد الجنائي العام، هي الإرادة فالجاني يجب أن تكون إرادته متجهة إلى تحقيق وإتيان أحد المظاهر السلوكية، التي نص عليها المشرع، ولا يكون الجاني قد إرتكب هذه الجريمة تحت الإكراه أو الضغط أو التهديد، لابد أن يكون إرادته حرة ومنصرفة نحو جريمة الإعتداء.

[1] www.mohamah.net 10/04/2026 15.25

ب-القصد الجنائي الخاص

من نص المادة 394 مكرر2 ق.ع.ج يستنتج اشتراط المشرع لتوافر قصد جنائي خاص إلى جانب القصد العام، وذلك لاستخدامه لعبارة "... كل من يقوم عمدا وعن طريق الغش..." ما يفهم منه ضرورة توافر القصد الخاص إلى جانب القصد العام وإلا لا يتوافر الركن المعنوي في هذه الجريمة.

الفرع الثالث: الجزاءات القانونية المقررة للجريمة

نصت المادة 394 مكرر2 ق.ع.ج. صراحة على الجزاء الذي اقره المشرع لمثل هذه الجرائم بقولها" يعاقب بالحبس من سنة (1) إلى خمسة (5) سنوات وبغرامة مالية من 1.000.000 دج الى 5.000.000 دج كل من يقوم عمدا أو عن طريق الغش بما يأتي:

-" تصميم أو البحث أو التجميع أو توفير .....الجرائم المنصوص عليها في هذا القسم".

المطلب الثالث: جريمة زرع البرمجيات الخبيثة

يشكل زرع البرمجيات الخبيثة في المنصات الرقمية تهديداً جديدا يتجاوز مفهوم الاختراق التقليدي للأجهزة، حيث يركز على إرساء مدخل خفي ومستمر داخل البنى التحتية الرقمية المركزية عبر استغلال ثغرات سلسلة توريد البرمجيات، وهي تشكل تهديدات خطيرة للأفراد والمجتمع.

الفرع الأول: تعريف زرع البرمجيات الخبيثة

البرمجيات الخبيثة أو الضارة هي ببساطة برامج أو عدة أكواد يتم تصميمها لتتسبب لجهاز الغير بالضرر عن قصد،[1] وهي أيضا توظيف تقنيات البرمجيات عديمة الملفات التي تنشط حصراً في ذاكرة النظام لتجنب آليات الكشف التقليدية، وتكتسب هذه الهجمات خطورتها من قدرتها على الانتشار الأفقي داخل المنصة الواحدة، بغية إحداث نتائج غير مرغوب فيها أو اختراق امن أو إلحاق الضرر بالنظام و

[1] https://me.kaspersky.com 16/04/2026 20:17

تشمل هذه الفئة الواسعة (الفيروسات، الديدان، برامج التجسس، المحتوى النشط الخبيث...)[1] مهددةً بذلك ليس فقط سلامة البيانات وسريتها، بل أيضاً استقرار الاقتصاد الرقمي القائم بأكمله على معيار ثقة المستخدم في البنية التحتية للمنصة.

وتُستخدم المنصات الرقمية بأشكالها المتعددة كأدوات لتوزيع البرمجيات الخبيثة، وغالباً ما يكون الوصول إليها حصرياً عبر هذه الوسائل (مثل دعوة لاستخدام تطبيق وهمي يصل إلى جهات اتصال واتساب).

الفرع الثاني: الأركان القانونية لجريمة زرع البرمجيات الخبيثة

تتكون جريمة زرع البرمجيات الخبيثة من عدة أركان أساسية يجب توافرها لكي يتم اعتبار الفعل جريمة قانونية، ولتبيان هذه الأركان نتطرق إلى الركن الشرعي والركن المادي للجريمة ثم نتطرق الى الركن المعنوي

أولا: الركن الشرعي

لم يرد في قانون العقوبات الجزائري تعريفا قانونيا محدد لمصطلح "زرع البرمجيات الخبيثة" بهذا اللفظ المركب، إلا أن المشرّع الجزائري عالج هذا الفعل الضار في إطار نص المادة الآتية:

- المادة 394 مكرر الفقرة 3 ، إذ نوه على ظروف تشديد عقوبة فعل الدخول والبقاء غير المشروع عندما ينتج عنهما فعل المحو أو تحويل للمعطيات أوعدم صلاحية النظام لأداء وظائف ناتجة عن التخريب" [2] والتي جاء فيها " وإذا ترتب على الأفعال المذكورة أعلاه تخريب نظام اشتغال المنظومة تكون العقوبة الحبس من سنة (1) إلى ثلاث (3) سنوات والغرامة من 100.000دج الى 300.000دج."

---

[1] https://www.aquasec.com 16/04/2026 21:00

[2] ايمان بغدادي، أثر تعديل قانون العقوبات الجزائري في التصدي للجريمة الإلكترونية، مجلة أفاق للبحوث ووالدراسات سداسية، دولية محكمة، المركز الجامعي ايليزي، الجزائر، العدد 04 ، جوان 2019، ص189.

وهذا يعكس إدراك المشرع لخطورة سوق البرمجيات الخبيثة على الإنترنت حيث ينتج عن هذا الفعل تخريب محتوى النظام أو إتلافه أو تغيير طريقة عمله، وهو ما يتحقق غالباً عند تنفيذ البرمجيات الخبيثة لعملها.

ثانيا: الركن المادي

يتحقق الركن المـادي في هـذه الجريمـة من خلال توافر السـلوك الإجرامي، وتحقق النتيجة الإجرامية مع ضرورة توافر الرابطة السببية بين الفعل والنتيجة الإجرامية.

أ- **السلوك الإجرامي** : نص المشرع الجزائري على الاعتداء العمدي على المعطيات الموجودة داخل النظام الذي قد يؤثر على صلاحية النظام ووظائفه الناجمة عن الدخول غير المشروع للنظام وتتمثل السلوكيات الإجرامية في فعل"العرقلة أو التعطيل " أو " الإفساد " لنظام المعالجة الآلية للمعطيات " عن أداء نشاطه العادي والمنتظم من القيام به نتيجة ادخال او ارسال معطيات رقمية اخرى تسفر عن ذلك، فالسلوك الإجرامي هنا يتحقق بفعل الدخول و البقاء غير المشروع، غير أن فعل الدخول في هذه الحالة ليس مثل الدخول في حالة الإختراق الإلكتروني التي تكلمنا عليه سابقا، و إنما يكون مصحوبا بأنظمة فيروسية و برمجيات خثيبة(مثل: فيروسات، برامج الفدية، أدوات الاختراق.....)

ب- **النتيجة الإجرامية** : تتمثل في غاية الجاني من ذلك وهي الاضرار المادية والمعنوية التي تلحق بالنظام المستهدف او البيانات مثل: تعطيل الاجهزة، حذف المعلومات، انتهاك الخصوصية، او سرقة المعلومات أو أيا كانت نية الجاني[1].

وتتحقق النتيجة الإجرامية في هذه الجريمة بالمحو أو تحويل للمعطيات أوعدم صلاحية النظام لأداء وظائف ناتجة عن التخريب، كما تتحقق بتخريب نظام اشتغال المنظومة.

[1] https://www.syrian-lawyer.club 27/04/2026 22.13

ثالثا: الركن المعنوي

في هذه الجريمة خاصةً الفعل الجرمي ليس مجرد ازرار يتمُّ النقر عليها، بل هو العقل المدبّر الذي يُعطي الفعل المادي معناه الإجرامي، فالفعل المادي نفسه قد يفعله شخصٌ مخترَق دون علمه، وهنا تكمن أهمية الركن المعنوي في التمييز بين الخطأ غير المقصود والفعل الإجرامي المتعمّد وجريمة زرع البرمجيات الخبيثة تعد من جرائم الاعتداءات العمدية ولإثبات المسؤولية الجنائية، يجب توافر ثلاثة عناصر أساسية:

أ- **العلم:** أي يجب أن يثبت أن الجاني كان على علمٍ ويقين بأن ما يقوم به هو "برمجيات خبيثة" صُممت بقصد ضار، كإتلاف الأنظمة أو سرقة البيانات وهنا الخبرة تفند عدم المعرفة او ادعاء الجهل لدى الجاني، فالمعرفة التقنية والدراية الجيدة بطبيعة الاكواد الرقمية تجعل القصد من وراء ذلك واضحا.

ب- **الإرادة:** لا يكفي العلم وحده بل يجب أن تتجه إرادة الجاني الحرة إلى تحقيق الفعل الإجرامي. يجب أن يُثبت أنه تعمّد كتابة الكود أو إرسال الملف لإحداث ضرر معين.

فالقصد الجنائي المطلوب في هذه الجريمة هو القصد الجنائي العام الذي يقوم بمجرد توافر عنصري العلم والإرادة.

المطلب الرابع: جريمة التلاعب بمحتوى المنصات الرقمية

يُعد التلاعب بالمحتوى أحد أخطر التهديدات التقنية التي تواجه المنصات الرقمية المعاصرة، حيث تجاوز مفهومه الاختراق البرمجي للبنية التحتية ليستهدف ثقة المستخدم للمنصة أو زعزعة الاستقرار الرقمي او مخلفا بذلك تلف المنظومة المعلوماتية بأكملها.

الفرع الأول: تعريف جريمة التلاعب بمحتوى المنصات الرقمية

يتمكن العارفون للهندسة المعلوماتية من التسلل الى البنى الرقمية للغير لتنفيذ غايتهم الطفيلية والتلاعب بالمحتوى هو أحد الغايات السلبية التي من خلالها يتم انتهاك المعطيات أو البيانات التي هي

داخل النظام أو استخدام بيانات مضللة أو مفبركة بهدف الإضرار بسمعة منصة رقمية أو التأثير على مصداقيتها أو إحداث بلبلة لدى جمهور المستخدمين، وهي عبارة عن تعليمات بلغة حاسوبية تهدف إلى نتيجة معينة (هدف الجاني). فالبرنامج الجديد قد يكون وهميًا للتمويه والتضليل، وتعتبر مرحلة إدخال البيانات أو البرامج أو المعطيات الجديدة كما نص المشرع أهم مراحل الجريمة الرقمية، لأنها تمهد لمرحلة استغلال البيانات.[1]

الفرع الثاني: الأركان القانونية لجريمة التلاعب بمحتوى المنصات الرقمية

لا يمكن ان تكون هذه الجرائم لمجرد الصدف، بل ان تنفيذها يستلزم حدا كبير من المعرفة والدراية بالتقنيات البرمجية حتى يتمكن القائمون بها من ذلك، لتكون بذلك جريمة قائمة الاركان والتي سناتي عليها كما يلي:

اولا: الركن الشرعي

نص المشرع الجزائري في المادة 394 مكرر 1 من قانون العقوبات " يعاقب بالحبس من سنة (1) إلى ثلاث سنوات وبغرامة من 500.000 دج إلى2.000.000 دج كل من ادخل بطريق الغش معطيات في نظام المعالجة الآلية أو أزال أو عدل بطريق الغش المعطيات التي يتضمنها"

يتضح جليا مما سبق، أن المشرع لا يحمي نظام البيانات من الناحية المادية أو البرامج أو التطبيقات فقط، بل يوفر الحماية الموجودة داخل النظام ذاته وذلك ضد أي نشاط إجرامي، علما بان هدف الجاني من هذه الجريمة هي أن يحقق النظام المعلوماتي نتائج أو معطيات غير تلك التي كان يجب أن يحققها، وذلك هو قصد الجاني أي إعاقة أو تحريف تشغيل نظام معالجة البيانات الخاص بالغير [2]

[1] زيدان زبيحة، المرجع السابق، ص54

[2] وسيلة داود، المرجع السابق، ص.45

ثانيا: الركن المادي

النشاط الإجرامي في هذه الجريمة يتمثل في أفعال الإدخال، المحو، والتعديل ويكفي توافر أحد هذه الأفعال لقيام الجريمة، ولا يشترط اجتماعها كلها لان القاسم المشترك بينها هو التلاعب بالمعطيات الموجودة في نظام المعالجة الآلية للبيانات وعليه، فالسلوك الإجرامي محدد ويتمثل في الاعتداء على المعطيات (أي البيانات التي تمت معالجتها وتحولت إلى رموز أو إشارات) عن طريق:

أ- فعل الإدخال

يقصد بإدخال المعطيات في نظام المعالجة الآلية لم تكن موجودة من قبل، هو تشويش على صحة وسلامة المعطيات والبيانات القائمة لاصطناع معلومات أكثر سهولة للتنفيذ، كما يتحقق بإدخال برنامج غريب يضيف معطيات جديدة كالفيروس أو حصان طروادة أو القنبلة المعلوماتية الزمنية.

ب- فعل المحو أو الإزالة

يعرف فعل المحو بأنه العملية التي تُزال فيها كل أو جزء من المعطيات المسجلة والمرسخة على دعامة موجودة ومحفوظة داخل النظام، أو تحطيم هذه الدعامة، حيث أن فعل المحو يمكن أن يتسبب في عواقب قانونية وأمنية خطيرة إذا لم يتم تنفيذه بشكل صحيح.

ت- فعل التعديل

يقصد به التغيير في البيانات الموجودة داخل النظام واستبدالها بمعطيات جديدة أخرى، حيث يتجسد فعل التعديل بواسطة برامج خاصة وغريبة تتلاعب بالبيانات[1].

[1] سمير بودواب، فؤاد لبديوي، المرجع السابق، ص.27.

ثالثا: الركن المعنوي

يقوم الركن المعنوي في هذه الجريمة على القصد الجنائي العام أي العلم والإرادة المنصرفة إلى غاية محددة فلا يكفي أن يكون الجاني عالماً بأنه يدخل بطريق الغش معطيات في نظام المعالجة الآلية أو يزيل أو يعدل بطريق الغش المعطيات التي يتضمنها. يجب أن تتجه نيته إلى تحقيق فعل الإدخال أو المحو أو التعديل كما يجب أن يعلم الجاني بأن نشاطه الجرمي يترتب عليه أثر غير مشروع.[1]

ويُضاف إلى ذلك القصد الخاص المتمثل في النية المبيتة لتقويض مصداقية المنصة أو إحداث بلبلة في صفوف جمهورها. وهذا ما يميز فعل التلاعب الإلكتروني عن مجرد التعبير عن الرأي؛ فالجاني هنا يستخدم التقنية كوسيط للتضليل الخوارزمي المتعمد، وهو ما يفترض أن سلوكه كان اختيارياً وحراً لا يشوبه إكراه، ومنصرفا إلى استغلال الأدوات الرقمية (كالحسابات الوهمية أو المحتوى المركّب) لخلق وعي زائف على مستوى المنصة. ويستخلص القصد الجنائي الخاص من استخدام المشرع لعبارة "... عن طريق الغش...".

الفرع الثالث: الجزاءات القانونية المقررة للجريمة:

أشارت المادة 394 مكرر 1 في القسم السابع مكرر من ق ع ج صراحة الى تجريم أفعال من شأنها تقوم بالضرر للبنى المعلوماتية للغير، حيث نصت على عقوبة الحبس في نصها " يعاقب بالحبس من سنة (1) إلى ثلاث (3) سنوات " بالإضافة للغرامات المالية والتي حـــددها المشرع من 500.000 دج إلى 2.000.000 دج لكل من تعمد التلاعب او التحريف لمحتوى قواعد بيانات رقمية مملوكة للغير.

[1] وسيلة داود، المرجع السابق، ص 48

المبحث الثاني: الجرائم المرتكبة بواسطة المنصات الرقمية

مع تنامي عصر الثروة الرقمية وامتداد الشبكة العنكبوتية الدولية في شتى أرجاء العالم برزت أنماطاً جديدة من الظواهر الإجرامية لم يُعهد لها مثيل في الحقب السابقة، ولا سيما في ظل تنامي الاعتماد على الوسائط الإلكترونية واتقانها من قِبل كافة الشرائح الاجتماعية، حيث شكّل الانتشار الأفقي للمنصات الرقمية تحولاً جوهرياً في البنية المعلوماتية إلا أن هذا التحول قابله استغلال متزايد لهذه البنى التقنية لأغراض إجرامية، ولقد وفرت هذه المنصات للجناة أدوات غير مسبوقة تتيح لهم إخفاء الهوية وتوسيع نطاق الفعل الضار ليتجاوز الحدود الجغرافية التقليدية.

وعليه، سنتطرق في هذا المبحث إلى الاحتيال الالكتروني بواسطة المنصة الرقمية (المطلب الأول)، ثم إلى جريمة الابتزاز الالكتروني (المطلب الثاني)، ثم الى جريمة التشهير الالكتروني (المطلب الثالث) واخيرا الى نشر المحتوى غير الاخلاقي (المطلب الرابع).

المطلب الأول: الاحتيال الالكتروني بواسطة المنصة الرقمية

لم يعد الاحتيال مجرد جرائم بسيطة، بل تحول الى استراتيجية ممنهجة لتحويل هذا الفعل إلى مكاسب مادية أو رمزية، مستغلا بذلك التطور السريع في جميع ميادين الحياة اليومية، ليظهر اسلوب جديد يتطور بتطور الشبكة العنكبوتية، وقبل الخوض في دراسة هذا النوع المستحدث من الجرائم الالكترونية وتحليل اركانه والعقوبات المقررة له، ينبغي اولا تعريفه ثم تأصيله قانونيا ثم التعرض لأركانه وما قرر له المشرع من عقوبات.

الفرع الأول: تعريف الاحتيال الالكتروني: اختلف الفقهاء في الوصول إلى تعريف محدد لجريمة الاحتيال لاختلافهم في الزاوية التي يُنظر إليها منه. ومن تعريفاته هو "الاستيلاء على الحيازة الكاملة لمال الغير بوسيلة يشوبها

الخداع تسفر عن تسليم ذلك المال، أو استعمال وسيلة من وسائل التدليس التي نص عليها القانون لحمل المجني عليه على تسليم الجاني مالاً مملوكاً لغيره".[1]

وقد تناول المشرع الجزائري جريمة الاحتيال ضمن المادة 372 من ق ع ونص على أنها:" كل من توصل إلى استلام أو تلقى أموالا أو منقولات أو سندات أو تصرفات أو أوراقا مالية أو وعودا أو مخالصات أو إبراء من التزامات أو إلى الحصول على أي منها أو شرع في ذلك وكان ذلك بالاحتيال لسلب كل ثروة الغير أو بعضها أو الشروع فيه، إما باستعمال أسماء أو صفات كاذبة أو سلطة خيالية أو اعتماد مالي خيالي أو بإحداث الأمل في الفوز بأي شيء أو في وقوع حادث أو أية واقعة أخرى وهمية أو الخشية من وقوع أي شيء منها ، يعاقب بالحبس من سنة (1) إلى خمس (5) سنوات وبغرامة من 100.000 دج إلى 500.000 دج " وقد ربط المشرع الجزائري مفهوم هذه الجريمة بانتحال الوظائف والألقاب والأسماء وإساءة استعمالها ضمن المواد 64 الى المادة 66 من قانون مكافحة التزوير،[2]

---

[1]– صليحة خلود، مروة شبل، جريمة الاحتيال الالكتروني في التشريع الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 20 اوت 1955، سكيكدة، الجزائر، 2025، ص.15.

[2] المواد من قانون رقم 24–02 مؤرخ في 16 شعبان عام 1445 الموافق 26 فبراير سنة 2024 يتعلق بمكافحة التزوير واستعمال المزور (ج ر 15–2024) حيث تنص: **المادة 64**: يعاقب بالحبس من سنتين (2) الى خمس (5) سنوات وبغرامة من 200.000 دج الى 500.000 دج، كل من استعمل لقبا متصلا بمهنة منظمة قانونا أو بشهادة رسمية أو بصفة حددت السلطة العمومية شروط منحها أو ادعى لنفسه شيئا من ذلك دون أن يستوفي الشروط المفروضة لحملها.

المادة 65: كل من ارتدى علنا لباسا يشبه زي الجيش الوطني الشعبي أو الدرك الوطني أو الأمن الوطني أو إدارة الجمارك أو إدارة السجون أو إدارة الغابات أو الموظفين القائمين بأعمال الضبط القضائي أو الحماية المدنية ويكون من شأنه إحداث التباس للجمهور، يعاقب بالحبس من سنتين (2) إلى خمس (5) سنوات وبغرامة من 200.000 دج إلى 500.000 دج، ويعاقب بالحبس من سنة (1) إلى ثلاث (3) سنوات وبغرامة من 100.000 دج إلى 300.000 دج أو بإحدى هاتين العقوبتين، ما لم يشكل الفعل ظرفا مشددا لجريمة أشد، كل من ارتدى بغير حق بزة نظامية أو لباسا مميز الوظيفة أو صفة أو شارة رسمية أو وساما وطنيا أو أجنبيا. وتكون العقوبة الحبس من سنتين (2) إلى خمس (5) سنوات والغرامة من 200.000 دج إلى 500.000 دج، إذا استعمل ذلك للحصول على أي مزايا مهما كانت طبيعتها، دون الإخلال بالعقوبات الأشد المنصوص عليها في هذا القانون وفي التشريع الساري المفعول.

المادة 66: يعاقب بالحبس من سنتين (2) إلى خمس (5) سنوات وبغرامة من 200.000 دج إلى 500.000 دج ، كل من انتحل لنفسه:

– بصورة عادية أو في عمل رسمي لقبا أو رتبة شرفية

– في محرر عمومي أو رسمي أو في وثيقة إدارية معدة لتقديمها للسلطة العمومية، هوية غير هويته، بغير حق

– ويعاقب بنفس العقوبة، كل من تحصل على صحيفة السوابق القضائية باسم الغير، بانتحاله اسما كاذبا أو صفة كاذبة.

وقد لا يكون الغرض العائد المالي فقط بل قد يعود إلى اعتبارات أخرى.[1]

اما الاحتيال الالكتروني فهو أي سلوك احتيالي ينتهج منهج الحوسبة بنية الحصول على امتياز مالي، ويشمل التلاعب العمدي بمعلومات وبيانات تمثل قيماً مادية، أو الإدخال غير المصرح به، أو التلاعب في أوامر البرمجة، من أجل الحصول على ربح غيـر مشروع وإلحاق الضرر بالغير والاحتيال الإلكتروني يعتبر طريقة حديثة متطورة للوصول إلى أهداف معينة بطرق غير مشروعة، وفاعله شخص ذو مهارات تقنية عالية قادر على اختراق البيانات السرية.[2]

ومما ســـبق يمكننا القول بان الاحتيال الإلكتروني يحمل نفس المفهوم العام للاحتيال، إلا أن الفارق الوحيد هو الوســيلة المســتخدمة في ارتكابه والتي تعتمد على وجود الحاســب الآلي والشــبكة العنكبوتية، التي تعد جوهر هذه الجريمة؛ إذ بدونها لا يوجد احتيال إلكتروني.

وكإحصائيات في الجزائر قامت المديرية العامة للأمن الوطني الجزائري بتسجيل 13,204 قضية جرائم إلكترونية خلال عام 2025، معظمها حرائم احتيال الكتروني، تورط فيها أكثر من 7,800 شخص. وفي السياق ذاته، أحصت قوات الدرك الوطني أكثر من 2,700 حالة خلال الأشهر العشرة الأولى من 2024، ما يؤكد منحى تصاعديا مستمرا. ويؤكد الخبراء أن أكثر من نصف عمليات الاحتيال (51%) تتم عبر المنصات الرقمية، حيث يسوق كل شيء تقريبا: من المواد الغذائية إلى الأجهزة الرقمية، مرورا بقطع الغيار ومستحضرات التجميل. وتعتمد شبكات الاحتيال على إخفاء الهوية كأداة رئيسية للإفلات من الملاحقة، حيث يفاجأ الضحايا غالبا بأن المنتج المستلم لا يطابق ما تم عرضه، أو أنه مقلد بدل أن يكون أصليا،[3] وفي حالات أخرى، يتعلق الأمر بخدمات وهمية، مثل عروض السفر، والتأشيرات، أو الإيجارات

[1]–شهيرة بولحية، دنيا زاد سويح، الاحتيال الالكتروني، مجلة الدراسات القانونية و الاقتصادية، المركز الجامعي سي الحواس– بريكة، الجزائر، العدد 04، ديسمبر 2019، ص.39.

[2]– محمد دحلوز، النصب والاحتيال على المواقع الرقمية وسبل مواجهتها، مذكرة لنيل شهادة الماستر تخصص القانون الجنائي والعلوم الجنائية، كلية الحقوق، العلوم السياسية، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، الجزائر، 2023، ص.21.

[3]– https://www.awras.com 18/04/2026, 10.00 .

السياحية. وفي الشرق الأوسط، كان ارتفاع عمليات الاحتيال واضحاً بشكل خاص، ويشير **لين سيلرز**[1]، إلى أن عمليات الاحتيال تُعدّ مشكلة متنامية بالمنطقة، حيث تؤكد نتائج دراسة (LexisNexis®True Cost of Fraud™) على انه مع الزيادة الكبيرة في الهجمات للاحتيال هناك تأثير مالي سلبي كبير على الشركات في منطقة أوروبا والشرق الأوسط وأفريقيا.[2]

الفرع الثاني: الأركان القانونية لجريمة الاحتيال الالكتروني

من خلال التعاريف السابقة للجريمة ومن مضمون المواد القانونية السالفة الذكر يتبين لنا ان لقيام جريمة الاحتيال الالكتروني يجب توافر ثلاثة أركان أساسية هي: الركن الشرعي والركن المادي والركن المعنوي المتمثل في صورة القصد الجنائي وسنتناول فيما يلي تفصيل كل ركن:

أولا: الركن الشرعي

لم يُورد المشرع الجزائري تعريفاً صريحاً لجريمة الاحتيال الإلكتروني، لا في قانون العقوبات ولا في قانون الوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال. وبدلاً من ذلك، اكتفى بتجريم الفعل بموجب المادة السالفة الذكر، دون تمييز الوسيلة المستخدمة سواء كانت تقليدية أو إلكترونية. غير أنه يمكن استنتاج إمكانية انطباق المادة 372 من ق ع على جريمة الاحتيال الإلكتروني، التي تهدف إلى الاستيلاء على أموال الغير دون وجه حق.

ثانيا: الركن المادي:

يقصد بالركن المادي للجريمة كل فعل أو سلوك إجرامي صادر من إنسان عاقل سواء كان إيجابيا أو سلبيا، يؤدي إلى نتيجة تمس حقا من الحقوق، التي يكفلها الدستور والقانون أي قيام الجاني بفعل إرادي بغية إحداث نتيجة معينة.

---

[1]– **مدير حلول الاحتيال والهوية في أوروبا والشرق الأوسط وأفريقيا في**(LexisNexis Risk Solutions)

[2]– https://elbadilabc-ar.dz 18/04/2026, 12.00

أ- **السلوك الاجرامي :**

السـلوك الإجرامي هو الطريقة الاحتيالية، وكل ما يؤدي إلى الخداع يمكن أن يعد طريقة احتيالية، وهذه الأخيرة لم يتم تحديد معناها قانونا، وهو كل ما من شـأنه إيهام المجني عليه وخداعه وايقاعه في دائرة الاحتيال،[1] ولجريمة الاحتيال عدة صور نذكر منها:

1- **انتحال الشخصية:** أسلوب شائع يقوم فيه المجرم المعلوماتي بانتحال صفة شخصيات معروفة (طبيعية او معنوية أي شركات) للحصول على البيانات المطلوبة، ويهدف إلى الإساءة لسمعة الضحية أو الحصول على عوائد مالية. وانتحال الشخصية من الأساليب الأكثر شيوعا يستخدمه المجرم للحصول على البيانات والمعلومات التي يحتاجها في الاحتيال، وهذا النوع من الاحتيال الشخصي يهدف إلى الاستفادة من الإساءة إلى سمعة الضحية أو الحصول على عوائد مالية.[2]

2- **اتخاذ صفة كاذبة:** هي تلك الصفة التي تجعل المتهم محل ثقة وائتمان لدى المجني عليه سواء كانت هذه الصفة وظيفة أو مهنة أو قرابة عائلية أو مصاهرة وفيما يلي بعض مظاهر الصفة الكاذبة[3]:

2-1- **الادعاء بالعمل في وظيفة معينة:** كأن يدعي شخص أنه موظف هام في إحدى الوزارات وهو في الحقيقة لا يرقى سوى أن يكون موظف بسيط أو ادعاء شخص أنه محام أو طبيب أو مهندس أو قاضي أو أنه ضابط في الجيش أو عون من أعوان الضرائب لتحصيل أموال الضرائب أو أنه عون من أعوان الجمارك، او ادعاء المتهم أنه ضابط مباحث وتقديمه للمجني عليه بطاقة شخصية أيد بها هذا الادعاء بعد اتخاذ صفة غير صحيحة.

2-2- **الادعاء بوجود قرابة عائلية:** يقصد به ادعاء شخص أنه قريب أو صهر شخصية معروفة أو ثرية فيكون محل ثقة من طرف الغير فيسلمه المجني عليه ماله معتقدا منه أن الجاني قادر

---

[1] صليحة خلود ومروة شبل، المرجع السابق، ص.31.

[2]- محمد دحلوز، المرجع السابق، ص.22.

[3] نعمي المبخوت، احمد بوعلي، جريمة الاحتيال في التشريع الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر في القانون الجنائي والعلوم الجنائية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، 2021، ص25.

على الوفاء بما استلمه مثال ذلك أن يدعي الجاني أنه ابن أو زوج أحد الأثرياء فيتوصل بذلك إلى الحصول على مال المجني عليه والاستيلاء عليه.

2-3- **الادعاء بالحصول على شهادة علمية أو شرفية:** مثال ذلك من يدعي أنه متحصل على شهادة دكتوراه دولة أو وسام شرفي للحصول على مال المجني عليه والاستيلاء عليه بزرع الثقة في نفسية المجني عليه عن طريق اتخاذه لصفة محترمة بين الناس. [1]

ب- النتيجة الاجرامية

هي الأثر على السلوك الذي يقصد القانون بالعقاب، فهي الحقيقة المادية اي كيان ملموس في العالم الخارجي أو هي تحقق الضرر المالي للضحية بنقل حيازة ماله وممتلكاته التي خصها الجاني بالفعل اليه عن طريق العالم الافتراضي.

ثالثا: الركن المعنوي

يقوم الركن المعنوي المطلوب في جريمة الاحتيال الإلكتروني الذي يرتكب عبر المنصات الرقمية في صورة قصد جنائي أي النية الإجرامية المبيتة والمصاحبة للأفعال السالفة الذكر.

وتتطلب جريمة الاحتيال الالكتروني وجود القصد الجنائي العام بعنصريه، العلم والإرادة، أي أن الجاني كان مدركا تماما وبإرادته الحرة أنه يقوم بخداع الضحية بهدف تحقيق مكاسب غير مشروعة باستخدام وسائل احتيالية ووقوع الضرر، مثل فقدان المال أو الممتلكات، مادية كانت أو معنوية كنتيجة مباشرة للأفعال الاحتيالية.

كما تتطلب توافر **القصد الجنائي الخاص** (نية الاحتيال) ويتمثل في نية الاستيلاء على ممتلكات الغير مادية كانت او معنوية وهو الدافع الأساسي لقيام هذه الجريمة بالإضافة الى نية ايقاع الضحية في الغلط كإيهامه بأنه يتعامل مع جهات رسمية.[2]

[1] نعمي المبخوت، احمد بوعلي، المرجع السابق، ص.26.

[2] https://dyonk.com 19/04/2026, 10.30

الفرع الثالث: الجزاءات القانونية المقررة للجريمة

تستمد هذه الجريمة عقوباتها من المادة 372 من ق.ع.ج. والتي نصت على حبس لفترة تتراوح بين سنة (1) إلى خمس (5) سنوات وبغرامة من 100.000 دج إلى 500.000دج وبغرامات مالية 100.000دج الى 500.000دج، بالإضافة الى عقوبات تكميلية تتمثل في حرمان الجاني من ممارسة بعض الحقوق الوطنية والمدنية وبالمنع من الاقامة لمدة سنة الى 05 سنوات.

المطلب الثاني: جريمة الابتزاز الالكتروني بواسطة المنصة الرقمية

رغم مزايا المجال الالكتروني العديدة، الا انه أفرز صورا من الافعال غير المقبولة اجتماعيا التي انعكست سلبا على العلاقات الإنسانية، بات لها تأثيرا مباشرا في الحقوق والحريات الشخصية وعلى رأسها حرمة الحياة الخاصة، وتبرز جريمة الابتزاز الإلكتروني كإحدى الجرائم التي ظهرت مؤخرا، والتي أثرت على عدد كبير من أفراد المجتمع، ويدعو هذا الامر الى البحث في تعريف هذه الجريمة بمختلف أساليبها والتطرق الى اركانها والعقوبات التي اقرها المشرع.

الفرع الأول: تعريف جريمة الابتزاز الالكتروني

جُرم الابتزاز هو تلك الأفعال التي تدفع بالفرد إلى التهديد بكشف معلومات معينة عن شخص، أو فعل شيء ليؤذي الشخص المهدد، إن لم يقم الشخص المهدد بالاستجابة إلى بعض الطلبات، كما يمكن أن تكون هذه المعلومات عادة محرجة أو ذات طبيعة مدمرة اجتماعياً، وهو بمعنى الحصول على أهداف غير مشروعة بإتباع وسائل غير مشروعة أيضاً، وغالبا ما يكون هذا الهدف أو هذه الاهداف ذات بعد مؤثر سلبي للحياة الاجتماعية، وقد يستخدم الابتزاز في أي وظيفة مهما كان نوعها للتأثير على الشخص الذي يكون عرضة لهذا الفعل لتحقيق مكاسب نوعية و غير مشروعة.[1]

[1] سعيد زيوش، ظاهرة الابتزاز الالكتروني وأساليب الوقاية منها قراءة سوسيولوجية وأراء نظرية–مجلة العلوم لاجتماعية، جامعة الشلف، الجزائر،العدد 22، جانفي 2017، ص71

اما **الابتزاز الالكتروني** يتحقق من خلال قيام الجاني بإستخدام الوسائط الإلكترونية والتوصل من خلالها لمعلومات وبيانات وصور سرية تخص المجني عليه ثم تهديده بنشرها للإستيلاء على مبالغ مالية أو دفع المجني عليه لآداء عمل غير مشروع، كما عُرف على أنه كل تهديد يرتكبه الجاني بنفسه أو من خلال وسيط عبر إحدى الوسائل الإلكترونية ضد المجني عليه على نحو يؤثر في نفسيته أو شخص عزيز لديه مما يحمله على القيام بما يكلفه به الجاني من أفعال مشروعة أو غير مشروعة[1]

الفرع الثاني: الأركان القانونية لجريمة الابتزاز الالكتروني

قد تستهدف الجريمة الرقمية الجانب الأخلاقي خاصة في المجتمعات العربية التي تعتز بمبادئها وقيمها الفاضلة، ومعظم القوانين العربية وضعت حدا لهذه الجريمة وسنت لها أركان وقوانين رادعة للحد من الوقوع ضحية الابتزاز الإلكتروني، ورغم حداثة هذه الجريمة في علم الإجرام، إلا أنها كسائر الجرائم تحتاج لأركان ثلاثة: الركن الشرعي (نص قانوني يحدد الفعل المجرم والعقوبة)، والركن المادي والركن المعنوي التي سنوضحها على النحو التالي:

اولا: الركن الشرعي

أولى المشرع الجزائري أهمية بالغة للخصوصية الشخصية للأفراد، واعتبر الاعتداء عليها جريمة تصيب مركز المجني عليه، حيث أن الجانب الأخلاقي هو أخطر ما قد تستهدفه جريمة الابتزاز الإلكتروني في المجتمع الجزائري، الذي تشبث دوما بمبادئه الراسخة فمثل هذه الجريمة كفيلة بهدم حياة المجني عليه، وقد تناول المشرع الجزائري حماية حرمة الحياة الخاصة في الدستور من خلال نص المادة 47،[2] التي تمنع انتهاك حرمة المواطن وشرفه وتضمن سرية المراسلات والاتصالات

[1] وفاء محمد صقر، جريمة الابتزاز الالكتروني (دراسة مقارنة)، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق جامعة بني سويف، طنطا، مصر، المجلد 36، العدد 02، جويلية2024، ص.468.

[2] – التعديل الدستوري لسنة 2020، نص المادة 47 "(لِكُلِّ شَخْصٍ الحَقُّ فِي حِمَايَةِ حَيَاتِهِ الخَاصَّةِ وَشَرَفِهِ. لِكُلِّ شَخْصٍ الحَقُّ فِي سِرِّيَّةِ مُرَاسَلَاتِهِ وَاتِّصَالَاتِهِ الخَاصَّةِ فِي أَيِّ شَكْلٍ كَانَتْ. لَا مَسَاسَ بِالحُقُوقِ المَذْكُورَةِ فِي الفَقْرَتَيْنِ الأُولَى وَالثَّانِيَةِ إِلَّا بِأَمْرٍ مُعَلَّلٍ مِنَ السُّلْطَةِ القَضَائِيَّةِ. حِمَايَةُ الأَشْخَاصِ عِنْدَ مُعَالَجَةِ المَعْطَيَاتِ ذَاتِ الطَّابَعِ الشَّخْصِيِّ حَقٌّ أَسَاسِيٌّ. يُحَدِّدُ القَانُونُ شُرُوطَ وَكَيْفِيَّاتِ تَطْبِيقِ هَذَا الحُكْمِ)"

بجميع أشكالها، كما اقر القانون رقم 09-04 المتعلق بالوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال ومكافحتها بنص المادة 02 منه على تجريم شامل للأفعال الإجرامية عبر الفضاء الرقمي ويدخل ضمنها جريمة الابتزاز الالكتروني، التي تعتبر صورة حديثة لجريمة التهديد التقليدية المنصوص عليها في المادة 371 من ق ع ج.[1] وبالرجوع للقانون الجزائري فنجد أنّ جريمة التهديد الإلكترونية بصفة عامة لم تنل حصّتها في قانون العقوبات، وبالرجوع للقواعد التقليدية الخاصة بجريمة التهديد وفق المواد من 284 إلى 287 من قانون العقوبات الجزائري، فقد عاقبت هذه المواد كل من هدّد بارتكاب جرائم القتل أو السجن أو أي اعتداء أخر على الأشخاص ممّا يعاقب عليها بالإعدام أو السجن المؤبد وكان ذلك بمحرر موقع أو غير موقع عليه أو بصور أو رموز أو شعارات يعاقب بالحبس من سنتين إلى عشر سنوات وبغرامة من 20.000 دج إلى 100.000 دج.

ثانيا: الركن المادي

الركن المادي لجريمة الابتزاز الإلكتروني، يقوم على ثلاث عناصر النشاط الإجرامي يأتيه الجاني والنتيجة الإجرامية سواء تحققت أم لم تتحقق واقتصرت على التهديد فقط. إضافة إلى العلاقة السببية بتنفيذ الجاني لتهديده بالنشر والعلانية لتلك المعلومات التي تتعلق بالشخص المجني عليه عبر المنصات الرقمية ووسائل التواصل الاجتماعي.

أ- **السلوك الإجرامي:** الفعل محل التجريم هو واقعة مادية ظهرت للعام الخارجي، حيث يتم عبر وسائل التواصل الإجتماعي أو الحاسب الآلي ويعتبر تهديدا كل قول أو كتابة أو رموز أو صور أو شعارات من شأنه إلقاء الرعب في قلب الشخص المهدّد أو المجني عليه، ولا يهم إن كان الجاني ينوي تنفيذ الأمر التهديد أم لا فقط يشترط أن يكون جديا وليس مجرد هزل[2]

[1] محمد الطاهر بن سليمان، رشيدة رسيوي، عز الدين دراجي، جريمة الابتزاز الالكتروني، مذكرة لنيل شهادة الماستر في القانون الجنائي والعلوم الجنائية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح-ورقلة، الجزائر، 2024، ص.22.

[2] الحسين غليلة، عبد الناصر معاوي، الابتزاز الالكتروني، مذكرة لنيل شهادة الماستر في القانون جنائي و العلوم الجنائية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 20 اوت 1955-سكيكدة، الجزائر، 2024، ص.25.

ب- **النتيجة الإجرامية:** النتيجة الإجرامية هي الأثر على السلوك الذي يقصده القانون بالعقاب، فهي الحقيقة المادية الت تشكل كيانا ملموسا في العالم الخارجي أو أنها الحقيقة القانونية وتقع النتيجة الجرمية في جريمة الابتزاز الالكتروني لمجرد قيام المبتز بتهديد الضحية بإفشاء سر من أسرارها التي تعتبر أمرا لا يجب الاطلاع عليه أمام الملأ وكان تهديدا بأمر غير مشـــروع. ويســـبب الخوف والهلع والتأثير على إرادة نفســية بأن يلقي في نفســها من قيام المبتز بتنفيذ تهديده، فإذا قام الجاني بالتهديد بمجرد ترهيب الضـــحية أو طلب منفعة أو ان يحمل المجني عليه على أداء عمل أو الامتناع عن عمل فهنا تقع النتيجة، سواء فعل المجني عليه ما طلب منه أو لم يفعل.[1]

ت- العلاقة السببية:

تتمثل العلاقة السببية في الصلة التي تربط بين الفعل والنتيجة وتثبت أن ارتكاب الفعل هو الذي أدى إلى حدوث النتيجة،[2] حيث تقوم علاقة سببية بين الابتزاز والتسليم في حال كان الباعث للجاني هو الحصول على المال، إذا يلزم أن يكون تسليم المال نتيجة ما أحدثه في نفس المجني عليه من الخوف فإن لم يحدث التهديد هذا الأثر، وجرى تسليم المال لاعتبارات أخرى انقطعت العلاقة السببية.

أما إذا كان الابتزاز للقيام بعمل أو الامتناع عن أداء عمل فان النتيجة هنا وقوع الضرر وهو الخوف في نفس المجني عليه، وتكون علاقة سببية بينه وبين الابتزاز، هو أن الابتزاز سبب في امتهان كرامة المجني عليه واحتقاره وتعرضه لبعض أهله والناس وبامتناع المجني عليه عن أداء عمل ليس على سبيل الخوف من الجاني، وإنما لرغبته في الإلتزام

[1] محمد الطاهر بن سليمان، واخرون، المرجع السابق، ص 25.

[2] عمار حشمان، الجريمة المعلوماتية في التشريع الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص ادارة التحقيقات الاقتصادية والمالية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح-ورقلة، الجزائر، 2019، ص.14

بالقانون، فهنا لا تقع جريمة الإبتزاز وذلك الانتفاء علاقة سببية في الجريمة.[1]

ثالثا: الركن المعنوي

المسـؤولية لا تُقرر لمجرد وقوع الفعل المادي للجريمة فلا بدّ من دور الإرادة في الجريمة، أو ما يسمى بالقصد الجنائي الذي يتخذ صورتين القصد الجنائي العام والقصد الجنائي الخاص، أي لابد أن يعلم الجاني بنتيجة السلوك الذي يرتكبه والوقائع التي تتصل بها والتي تعد من عناصر الجريمة والعلم بموضوع الجريمة ، فيجب أن ينصب علمه على أن ما يقوم به من الحصول على معطيات فاضحة لأحد الأشخاص وتهديده بها مقابل الحصول على منفعة كما ينبغي أن يعلم الجاني أنّ فعل التهديد و الإبتزاز الإلكتروني يلحق ضررا بالمجني عليه، فلا عبرة في قيام القصد ان انصرفت الإرادة إلى هذه النتيجة إذ يكفي توقعها، ولكي تقوم المسـؤولية الجنائية يجب اثبات أنّ إرادة الفاعل اتجهت إلى القيام بهذا الفعل، وذلك دون أن تقع إرادته في عيب من عيوب الإرادة، كأن يكون مدركا وأنه يحصـل على معلومات وصور سرية خاصة بالضحية من مستودع أسرار الأخير، فإن كان مكرها فلا يوجد قصد جنائي، ولا تقوم مسـؤولية الفاعل المكره، كما أنّه لابد أن يتحقق القسـم الثاني من الإرادة وهو إرادة النتيجة فلا بد أن تتجه إرادة الجاني إلى تحقق النتيجة الاجرامية من فعله بالحصـول على المنفعة المادية أو المعنوية أو غير الأخلاقية، ويجب أن يكون التهديد جدي بدرجة كافية للتأثير في نفسـية المجني عليه.[2]

الفرع الثالث: الجزاءات القانونية المقررة للجريمة

لم يضع المشرع الجزائري موضوعا مستقلا لجريمة الابتزاز الإلكتروني وعليه، ولغياب النص الخاص تؤخذ أحكام جريمة الابتزاز عموما في المواد 284 و286و371 من ق ع ج، حيث نصت

[1] محمد الطاهر بن سليمان واخرون، المرجع السابق، ص 26.

[2] الحسين غليلة، عبد الناصر معاوي، المرجع السابق، ص.26

المادة 284 " كل من هدد بارتكاب جرائم القتل أو السجن أو أي اعتداء آخر على الأشخاص ..... وكان ذلك بمحرر موقع ....، أو بصور أو رموز أو شعارات، يعاقب بالحبس من سنتين إلى عشر سنوات وبغرامة من 20.000 إلى 100.000 دج" كما نجد عقوبات السجن في نص المادة 286 " إذا كان التهديد مصحوبا بأمر أو شرط شفهي فيعاقب الجاني بالحبس من ستة أشهر إلى سنتين وبغرامة من 20.000 إلى 100.000 دينار."و كذلك في نص المادة 371 "كل من تحصل بطريق التهديد كتابة أو شفاهة ..... على أموال أو أوراق مالية .....لأي غرض آخر أو شرع في ذلك يكون قد ارتكب بذلك جريمة الابتزاز يعاقب بالحبس من سنتين (2) إلى خمس (5) سنوات وبغرامة من 200.000 دج إلى 500.000 دج"، و خصوصية هذه الاخيرة أنها تقع في النطاق الافتراضي، كما تم تجريم أفعال استغلال منتوج التجسس على حرمة الحياة الخاصة في المادة 303 مكرر الى 303 مكرر 2 من ق ع ج، ويركز النص على عنصر المكان الخاص الذي تتحقق فيه سكينة الشخص وحرمة حياته، ويعاقب على استعمال التسجيل أو المستند المُتحصَّل بطريق غير مشروع سواء جهراً أو سراً، أو إتاحته للجمهور في الفضاء الرقمي كما يمنح النص للقاضي سلطة تقديرية ليشمل منصات الإنترنت الحديثة .وبالنسبة للعقوبات فهي مشددة وتتمثل بالحبس ما بين سنتين الى عشرة سنوات وغرامات مالية ما بين 20.000 دح الى 100.000 دج.[1]

المطلب الثالث: جريمة التشهير الالكتروني

تعتبر جريمة التشهير الالكتروني من الجرائم التي تمس بالحياة الإنسانية والتي تُعَد اعتداءا على الحقوق الشخصية للفرد، ومع التطور التكنولوجي واستخدام الإنسان لمواقع التواصل الاجتماعي أصبح فيما يسمى "بالحياة الخاصة" سهل التداول، غير انه غالبا ما ينجر عنه سوء استخدام هذه المواقع والتي تصل احيانا إلى حد المساس بشرف الأشخاص وكرامتهم، ويعود ارتكاب هذه الافعال

[1] فاطمة العرفي، حجية الدليل الرقمي في اثبات جريمة الابتزاز الالكتروني في القانون الجزائري، مجلة صوت القانون، كلية الحقوق، جامعة، بومرداس، المجلد 08، العدد 02، 2022، ص504

او الجرائم إلى العديد من الدوافع من بينها الدوافع النفسية كالرغبة والانتقام وغير ذلك.

الفرع الأول: تعريف جريمة التشهير الالكتروني

المراد بكلمة التشهير هو إطلاق معلومات أو افتراءات أو إشاعات كاذبة بهدف إلحاق الضرر بالمشـهّر به، سـواء كان المشـهر به فرد أو مؤسـسـة، وقيل هو كل أشـكال التعبير التي تجرح كرامة الأشخاص أو المؤسسات، وعليه يمكن اعتبار التشهير: "كل أشكال التعبير التي تجرح كرامة الافراد او المؤسسات من خلال إطلاق معلومات حقيقية خصوصية، أو افتراءات كاذبة تُسبب ضررا ومعاناة أو ازدراء من الغير اتجاهه

وبعد اقتران فعل التشـــهير بتكنولوجيات الاتصـــال الحديثة ومجال المعلوماتية ظهر بما يســمى بالتشهير الالكتروني والذي يمكننا تعريفه على انه "إعلام إلكتروني مفاده الافتراء أو إلصاق تهمة باطلة أو نشر بيان كاذب أو معلومات حقيقية ذات خصوصية، عن شخص أو هيئة ما..." باستخدام مختلف مواقع شبكة الأنترنت، بهدف تحقيق أغراض نفعية متنوعة كتشويه سمعة المشهر به أو إلزامه الصمت نحو قضايا معينة أو مقايضته ماديا لكسب المال.[1]

الفرع الثاني: الأركان القانونية لجريمة التشهير الالكتروني

لقيام جريمة التشهير الإلكتروني لابد من توافر ثلاثة أركان أساسية هي: الركن الشرعي والركن المادي يتشكل في السلوك الإجرامي الظاهر والركن المعنوي في صورة القصد الجنائي، ويقتضي تحليل كل منهم الوقوف على عناصره الخاصة:

[1] محمد زكرياء خراب، عقيلة مقروس، التشهير الالكتروني اشكالية المفهوم و تطبيق القانون، مجلة طبنة للدراسات العلمية الاكاديمية، المركز الجامعي بريكة، الجزائر، المجلد 05، العدد01، 2022، ص.1818

الفرع الثاني: أركان جريمة التشهير الالكتروني

تعد جريمة التشهير من الجرائم الماسة بشرف الأفراد واعتبارهم وتهدف التشريعات الجنائية إلى تجريم هذا السلوك حماية لسمعة الإنسان وكرامته. ولقيام هذه الجريمة، لابد من توافر أركان أساسية:

اولا: الركن الشرعي

يتضح لنا أن المشرع الجزائري قبل 2006 لم يجرم التشهير الالكتروني، ولكن في سنة 2006 نظرا لتفشي استخدام التقنيات الحديثة فرض المشرع الجزائري عقوبات لجريمة التشهير عبر مواقع التواصل الاجتماعي؛ وهو ما تطرق إليه في المادة 303 مكرر من ق.ع.ج بموجب القانون 06-23 التي تنص على "أنه يعاقب بالحبس من ستة (6) أشهر إلى ثلاث (3) سنوات وبغرامة من 50.000 دج إلى 300.000 دج كل من تعمد المساس بحرمة الحياة الخاصة بأية تقنية كانت....." [1]

ثانيا: الركن المادي

هو السلوك الاجرامي الصادر عن الجاني والذي يعد أساسا للتجريم ومحلا للعقوبة. ذلك أن التشريعات الجزائية لا تعاقب على النوايا المجردة أو الأفكار الباطنة ما لم تقترن بسلوك مادي ملموس ويتكون من عنصرين اساسيين الفعل الإجرامي الذي يمتاز بصفة العلانية والنتيجة الإجرامية، بالإضافة إلى علاقة السببية بينهما.

أ- **الفعل الإجرامي:** هو القيام بنشر أو بث أو مشاركة محتوى فيه إساءة لشخص معين يمس بسمعته أو كرامته أو حياته الخاصة، عبر وسائل إلكترونية مثل فيسبوك، إنستغرام، تويتر، والبريد الإلكتروني.....، ويبنى هذا السلوك على عدة افعال اهمها:

[1] نجاة رفيق، سامية عبد الكبير، جريمة التشهير عبر مواقع التواصل الاجتماعي في قانون العقوبات الجزائري-دراسة على ضوء الفقه الاسلامي-، مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاسلامية تخصص شريعة وقانون، كليه العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة محمد بوضياف-المسيلة، الجزائر،2024، ص.22.

- التقاط أو نقل او تسجيل الصور في مكان خاص، حيث تشير المادة 303 مكرر 2 إلى سلوكيات التعدي على حق الصورة، كالتقاط صورة لشخص دون علمه باستخدام أدوات التصوير الحديثة ثم نشرها عبر الإنترنت، او الاستحواذ عليها حيث يتم سحب الملف (صورة أو فيديو) من الذاكرة (حاسوب، هاتف، أي جهاز إلكتروني)، ثم نقله إلى الإنترنت لاستخدامه في أغراض مشينة

- التقاط او نقل او تسجيل مكالمات وأحاديث خاصة او سرية دون اذن المعنيين به ليُستعمل المحتوى لاحقاً للإساءة (النيل من شرف أو اعتبار الغير) والذي يعد انتهاكا لسرية الاتصالات ويخضع للعقوبات المنصوص عليها في قانون الجرائم الالكترونية وحقوق الخصوصية.[1]

ب- **العلانية:** تقوم جريمة التشهير الالكتروني بتوافر الصور والكتابات والرسومات وغيرها من المحتويات الالكترونية التي تتضمن إيحاءات وعبارات مسيئة للمُشهَّر به والتي تمس هذه الأخيرة شرفه وسمعته حين توضع على وسائط إلكترونية، ليطلع عليها العامة وفي السياق الالكتروني تتحقق العلانية بمجرد نشر المحتوى المسيء على منصة تتيح الاطلاع عليه من قبل الجمهور أو حتى عدد محدود من المتابعين مما يجعل هذا العنصر متحقق بسهولة نظراً لطبيعة هذه الوسائط التي تسرع انتشار المعلومات وتوسع نطاقها[2].

ت- النتيجة الإجرامية: الأثر الخارجي الملموس الذي يحدثه السلوك الإجرامي وهي عنصر أساسي في جريمة التشهير، تتحقق النتيجة الإجرامية في جريمة التشهير الإلكتروني بمجرد إيداع المحتوى المسيء في الفضاء الرقمي عبر مواقع التواصل الاجتماعي او الشبكة العنكبوتية، وبغض النظر عن الغرض أو الباعث من النشر، فجريمة التشهير الالكتروني تُعد متحققة لتوافر عنصر العلانية المفترض وقوعه،

[1] يسمينة ورقلي، جرائم القذف والتشهير عبر مواقع التواصل الاجتماعي في التشريع الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر في القانون الجنائي والعلوم الجنائية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة حمة لخضر، الوادي، الجزائر،2025، ص. 20

[2]- المرجع نفسه، ص.22

أسوة بالتشهير عبر الصحف عبر التقليدية، والذي هو أقل نطاقًا. وعليه، تكون العلانية المتحققة عبر منصات التواصل الاجتماعي.[1]

ثالثا: الركن المعنوي

يتمثل في القصـد الجنائي، ويتطلب علم الجاني بأن منشـوره يمس شـرف الغير واتجاه إرادته للإضرار بالسمعة دون مبرر مشروع.

أ- **العلم:** عنصـر أسـاسـي في الركن المعنوي، فلا مسؤولية جزائية إلا بثبوت علم الجاني بطبيعة فعله وآثاره الضـارة. ويسـتدل عليه من سـياق المنشـور أو تكرار الأفعال أو طبيعة العلاقة بين الطرفين أو استعمال عبارات تدل على نية الإيذاء، كما ان استخدام الجاني للمنصـات الرقمية يفرض علية قدرا من المسؤولية.[2]

ب- **الإرادة:** يقصد بها قوة نفسية تتحكم في سلوك الانسان، فهي نشاط نفسي يصدر عن وعي وإدراك لبلوغ هدف معين أي ان تتجه نية الجاني اتجاه نشر معلومات مسيئة في مواقع التواصل مع علمه الأكيد بكونها تسبب له الأذى، أي أنه يستلزم توافر اتجاه ارادته نحو تحقيق العناصر المادية للجريمة قبل الضغط على" زر النشر" الذي يجعل المنشور متاحا لرؤية جميع الأصدقاء والعامة،[3] عبر وسائط إلكترونية، فالجاني يتصرف بحرية واختيار مدفوعاً بقصد الإضرار بالغير أو النيل من سمعته.

الفرع الثالث: الجزاءات القانونية المقررة للجريمة

يعد التشهير عبر المنصات الرقمية من أبرز الجرائم الإلكترونية لمساسها بشرف الفرد واعتباره، وقد جرمته المواد السـالفة الذكر، حيث اقر المشـرع عقوبات بالحبس تتراوح ما بين سـتة(6) اشـهر الى ثلاثة(3) سـنوات و بغرامات مالية تتراوح ما بين 50.000 دج الى 300.000 دج لكل من تعمد

[1] يوسف مرين، البناء القانوني لجريمة التشهير عبر مواقع التواصل الاجتماعي في التشريع الجزائري، مجلة افاق للبحوث والدراسات المركز الجامعي ايليزي، الجزائر، المجلد 09، العدد01، 2026، ص.238.

[2] يسمينة ورقلي، المرجع السابق، ص 23

[3] نجاة رفيق وسامية عبد الكبير، المرجع السابق، ص.35

المساس بحرمة الحياة الخاصة للاشخاص من خلال فعل التشهير باية تقنية كانت، و في ظل بروز وسائل حديثة بإمكان الجناة استخدامها لذلك جاء تعديل قانون العقوبات بموجب القانون رقم 01-09 بالنص في المادة 144 مكرر،[1] على ادراج الوسائل الالكترونية او المعلوماتية كوسائل يستعملها الجناة في ارتكاب جرائم القذف و السب ضد رئيس الجمهورية او البرلمان بغرفتيه او ضد المجالس القضائية و المحاكم او المجلس الوطني الشعبي بغرفتيه او الهيئات النظامية و العمومية و ما يهمنا ان النص يتناول مسألة ارتكاب جريمة القذف والسب والإهانة عبر الوسائل الإلكترونية والمعلوماتية الحديثة، حيث تتحقق هذه الجرائم من خلال نشر كتابات أو صور أو مواد صوتية مسيئة على شبكة الويب العالمية والصحف الإلكترونية وغيرها من المنصات الرقمية، ويثبت ركنا الجريمة المادي والمعنوي بمجرد ظهور المحتوى المسيء على الموقع الخاص بالمتهم، إذ يُفترض النشر تلقائياً بمجرد اطلاع المستخدمين عليه، وفي هذا السياق، تنص المادة 144 مكرر من قانون العقوبات الجزائري على تجريم هذه الأفعال صراحةً سواء ارتكبت بالطرق التقليدية أو بأية وسيلة إلكترونية تشمل: البريد الإلكتروني، وشبكة الويب (WWW)، ومجموعات الأخبار، وغرف الدردشة، والهاتف النقال عبر بروتوكول (WAP) مما يستدعي بحث قواعد الإثبات والاختصاص في الفضاء السيبراني[2] .

المطلب الرابع: جريمة نشر المحتوى غير الأخلاقي عبر المنصات الرقمية

جريمة نشر المحتوى غير الأخلاقي من الجرائم المعلوماتية المستحدثة التي تتنافى مع الأخلاق والآداب العامة للمجتمع، وتهدد كيان الأسر وتمس الأمن الاجتماعي، مما دفع معظم التشريعات إلى تجريمها ووضع عقوبات رادعة لحماية الأخلاق العامة وصيانة كرامة الأفراد.

الفرع الأول: تعريف جرائم نشر المحتوى غير الأخلاقي

تعود الصعوبة في تحديد مفهوم الجرائم الإباحية إلى صعوبة تحديد ما هو الفُحش الذي تتناوله

[1] انظر المادة 144 من قانون العقوبات الجزائري .

[2] زيدان زبيحة، المرجع السابق، ص.83،84.

الجرائم أو المواد الإباحية، وبالرغم من عدم وجود تعريف حديث مقبول لها، إلا أن القاسم المشترك في كل التعريفات: هو أن هذه الجرائم تحتوي على محتوى فاضح ينتهك القيم الأخلاقية للناس.[1]

و تماشيا مع ذلك لم يضع المشرع الجزائري ايضا تعريفا قانونيا جامعا لمصطلح "جرائم المحتوى الاباحي الالكتروني" الا انه جزم بشكل واضح كل ما يخل بالحياء والآداب العامة بموجب عدة نصوص قانونية من بينها المادة 333 مكرر التي تُعد النص الاساسي الذي يعاقب بالحبس و بغرامة مالية، على اثر ذلك يثار التساؤل فيما إذا كانت النصوص التي جرم المشرع الجنائي الجزائري من خلالها الإخلال بالأخلاق والآداب العامة بصورتها التقليدية فيما إذا كانت هذه النصوص من المرونة بحيث تسمح بانطباقها على الانترنت فيما لو استخدمت كوسيلة للقيام بالأفعال المخلة بالأخلاق والآداب العامة أم لا.[2]

الفرع الثاني: الأركان القانونية لجريمة نشر المحتوى غير الاخلاقي

تقوم هذه الجريمة على الاركان الاساسية التي يجب توافرها لقيام المسؤولية الجزائية وهي الركن الشرعي، الركن المادي والركن المعنوي والتي سناتي على تفصيلها كمايلي:

اولا: الركن الشرعي

في القانون الجزائري، يُعد نشر الصور أو المحتوى الإباحي جريمة يعاقب عليها وفقًا للمواد التي نصها المشرع ومثال ذلك ما هو منصوص عليه في المادة 333 مكرر ق.ع.ج. التي جرمت تلك الأفعال " يعاقب بالحبس من شهرين إلى سنتين وبغرامة من 20.000 إلى 100.000 دج كل من صنع أو حاز أو استورد أو سعى في استيراد من أجل التجارة أو وزع أو أجر أو لصق أو أقام معرضا أو

[1] ميلود بن عبد العزيز، الجرائم الاخلاقية والاباحية عبر الانترنت وأثرها على المجتمع من منظور شرعي وقانوني، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، جامعة غرداية، العدد 17، 2012، ص.163، 164.

[2] – عبد الحليم بوشكيوه، آليات مكافحة الجرائم الماسة بالأخلاق والآداب العامة على الانترنت، مجلة دراسات وأبحاث، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، العدد01، 2029، ص.9

عرض أو شرع في العرض للجمهور أو باع أو شرع في البيع أو وزع أو شرع في التوزيع كل مطبوع أو محرر أو رسم أو إعلان أو صور أو لوحات زيتية أو صور فوتوغرافية أو أصل الصورة أو قالبها أو أنتج أي شيء مخل بالحياء" [1]

والمادة 347 "يعاقب بالحبس من ستة أشهر إلى سنتين وبغرامة من 20.000 إلى 100.000 دج كل من قام علنا بإغراء أشخاص من أيّ من الجنسين بقصد تحريضهم على الفسق وذلك بالإشارة والأقوال أو الكتابات أو بأية وسيلة أخرى" ويعاقب على الشروع بالعقوبات ذاتها المقررة للجريمة التامة.

وباستقراء المواد السابقة الذكر من قانون العقوبات الجزائري، نجد أن المشرع حرص على تجريم أي مادة خليعة تؤدي إلى إفساد الأخلاق، ومن ذلك تجريم عرضها في محل عام فإذا كانت مقاهي الانترنت من الأماكن العامة التي يرتادها جمهور الناس فإن عرض المواد الإباحية الخليعة داخلها (على شاشات الحاسوب الموجودة فيها) تتحقق به الجريمة طبقا لنص المادة 333 مكرر السابقة الذكر، فكل من يصنع تلك الأشياء الخليعة ويقوم بتحميلها وعرضها على صفحات الانترنت أو يسمح بعرض تلك الأشياء المخلة بالحياء في محله تقع عليه المسؤولية الجنائية[2]

ومع تطور ظهور الجريمة الالكترونية صدر القانون رقم 24-06 المعدل والمتمم لقانون العقوبات واستحدث مواد جديدة لتتناسب مع الوسائط الحديثة.

ثانيا: الركن المادي

استنادا للمواد السالفة الذكر من قانون العقوبات الجزائري، والتي تعالج الأفعال المرتبطة بجريمة نشر المحتوى المخل بالحياء، يمكن استخلاص عناصر الركن المادي على النحو التالي:

[1] رشيد لمليسة، جرائم انتهاك الآداب العامة في التشريع الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر في القانون الجنائي و العلوم الجنائية، كلية العلوم الحقوق و العلوم السياسية، جامعة غرداية، الجزائر، 2015، ص.65

[2] عبد الحليم بوشكيوه، المرجع السابق، ص10

أ- **النشاط الاجرامي** : يتحقق النشاط الإجرامي بارتكاب أي من الأفعال المنصوص عليها حصراً، ولم تقتصر المادة على فعل واحد بل على عدة افعال اجرامية تمثلت في:

1- الأفعال المادية:

يتمثل في الصنع، الحيازة، الاستيراد أو جلب الغير للاستيراد، التوزيع، التأجير، الإلصاق أو العرض، العرض على أنظار العموم، البيع أو محاولة البيع، والتوزيع أو محاولة التوزيع للمواد المخلة بالحياء.

2- محل الجريمة:

تنصب هذه الأفعال على أشياء محددة وهي "جميع المطبوعات والمحررات والرسوم والإعلانات والمنقوشات واللوحات والصور الفوتوغرافية والأفلام والنماذج أو الصور المجسمة وجميع الأشياء المخلة بالحياء".

ثالثا: الركن المعنوي

الجريمة المنصوص عليها في هذه المادة هي جريمة عمدية، مما يعني أن الركن المعنوي يقوم على عنصرين أساسيين:

أ- **العلـم:** يجب أن يكون الجاني عالماً بأن محتويات المصنفات أو الأشياء التي يتعامل بها (بحوزته، صنع، توزيع، استيراد ...) هي من النوع المخالف للحياء والآداب العامة.

ب- **الإرادة:** أي اتجاه ارادة الجاني نحو تحقيق الفعل المادي مع العلم بطبيعته غير المشروعة. والتحريض على ممارسته وغالباً ما تتجسد هذه النية في القصد التجاري أو نية التوزيع والعرض للجمهور، ومن يشجع على القيام بمثل هذه الأفعال أو بالتوسط فيها أو يستفيد منها أو يستغلها عن طريق النشر والتوزيع أو بأي شكل من الأشكال ينتهك فيها القيم الأخلاقية للناس ويساهم في نشر الفساد وزعزعة المجتمع وهو ما يعد من الأمور المشددة في التجريم والعقاب.

الفرع الثالث: الجزاءات القانونية المقررة للجريمة

من خلال ما سبق يمكننا القول ان المشرع الجزائري فرض عقوبة الحبس تتراوح بين شهرين (02) كحد أدنى و سنتين (02) كحد أقصى لجريمة نشر المحتوى المخل بالحياء وغرامات مالية تتراوح بين 500.000 دج كحد أدنى و 2.000.000 دج كحد أقصى .وتشدد العقوبة إذا كان المحتوى موجهاً للقصر دون أن ينص صراحة ضمن هذه المادة على عقوبات تكميلية محددة (كالمصادرة أو الإقامة الجبرية) .وتختلف العقوبة حسب طبيعة المحتوى وظروف الجريمة (مثل تكرار الفعل أو استهداف فئة حساسة كالأطفال)،و يمكن متابعة الجناة قانونيًا بناءً على بلاغات من الضحايا أو الجهات المختصة، كما أن السلطات الجزائرية تعزز الرقابة على الإنترنت لتقليل مثل هذه الجرائم كما استحدث مواد جديدة بموجب القانون رقم 24-06 المعدل والمتمم لقانون العقوبات لتتناسب مع الوسائط الحديثة و على سبيل الذكر المادة 333 مكرر4 و المادة 333 مكرر 5 و التي اقر من خلالها بعقوبات بالحبس و بغرامات مالية لكل من يقوم بهذه الافعال.[1]

[1] وردة دلال، جريمة التهديد او نشر او اذاعة صور خادشة التي تقع بين الخاطبين او الزوجين المستحدثة بالقانون رق 06/24 المعدل والمتمم لقانون العقوبات الجزائري، المجلة الافريقية للدراسات القانونية والسياسية، جامعة احمد دراية، ادرار، الجزائر، المجلد 09، العدد 02، 2017، ص.11

خلاصة الفصل الثاني

من خلال دراسة الجرائم المرتبطة بالمنصات الرقمية، يتضح أن التطور التكنولوجي رغم ما حققه من فوائد ومزايا، قد أتاح في المقابل بيئة خصبة لظهور أنماط إجرامية حديثة تتسم بالسرعة والتعقيد وصعوبة الكشف عنها. وقد تبين أن الجرائم الواقعة على المنصات الرقمية تمس بشكل مباشر سلامة الأنظمة المعلوماتية والبيانات الإلكترونية، سواء عن طريق الاختراق الإلكتروني أو الاعتداء على البيانات أو زرع البرمجيات الخبيثة أو التلاعب بمحتوى المنصات الرقمية.

كما أظهرت الدراسة أن المنصات الإلكترونية أصبحت وسيلة لارتكاب جرائم تمس بالأشخاص والممتلكات والحقوق المعنوية، مثل الاحتيال الإلكتروني والابتزاز والتشهير ونشر المحتوى غير الأخلاقي، وهي جرائم تترك آثارًا سلبية خطيرة على الأفراد والمجتمع.

وعليه، فإن مواجهة هذه الجرائم تستوجب تعزيز المنظومة القانونية والتقنية، وتطوير آليات الحماية الرقمية، إلى جانب نشر الوعي المعلوماتي لدى مستخدمي المنصات الرقمية، بما يساهم في الحد من هذه الجرائم وتحقيق الأمن الرقمي داخل المجتمع.

الخاتمة

خاتمة

بعد استعراضنا لما سبق، يمكننا القول بأنه بالرغم من تطور اساليب الحماية التقنية و الرقمية، لم تكن المنصات الرقمية بمناى عن الاستهداف من بعض الجناة، و بالرغم من تواجدنا داخلها يوميا لنستعين بها على مسايرة حياتنا اليومية الا ان الجانب الخفي في الجهة المقابلة جعل منها ملاذا للاحتيال و النصب على الافراد مما زعزع الثقة فيها، لذلك سعت الدول و الشركات الكبرى عامة و السلطات الجزائرية خاصة الى رفع راية التحديات و مجابهة جرائم المنصات الرقمية ممهدة بذلك واسع الافاق لعلم الامن السيبراني الذي يعد الركيزة الاساسية في حماية هذه المنصات الرقمية .

ومما خلصـــنا اليه ايضـــا، ان رغم تعديل المشـــرع الجزائري لقانون العقوبات لمرات عديدة، وإصـــداره للقانون 09-04 المتعلق بالوقاية من الجرائم المتصـــلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصـــال ومكافحتها، إلا انه لا يزال يعاني من فجوات تشـــريعية واضـــحة، أبرزها: غياب تجريم صـــريح لبعض الأفعال كجريمة ســـرقة المعلومات الرقمية، وجريمة التلاعب بخوارزميات المنصـــات، كما نجد عقوبات هشـــة او غير ردعية لبعض الجرائم الاخرى كالقذف الإلكتروني مقارنة بخطورتها الاجتماعية، وغياب آليات إجرائية واضحة لحفظ الأدلة الرقمية وضبطها.

ومن هذا البحث توصلنا الى بعض النتائج اهمها:

- ✓ المنصات الرقمية أبرز مظاهر التحول الرقمي والركيزة الاساسية في التنمية الاقتصادية وتعزيز التواصل والتفاعل بين الافراد.
- ✓ رغم التقدم العلمي في عالم التكنولوجيا والاتصال ومسايرته لجميع حاجاتنا اليومية، الا ان هناك من يتجه به الى النوايا السيئة مستغلا وجود بعض الثغرات الرقمية.
- ✓ جرائم المنصات الرقمية من الجرائم العمدية فاعلها يتصف بالذكاء وتتوافق مع غيرها من الجرائم في مدى توفر القصد الجنائي العام.

- ✓ حرص المشرع الجزائري على مواكبة هذه التطورات من خلال سن مجموعة من القوانين والنصوص التشريعية التي تهدف إلى الوقاية والحد من جرائم تكنولوجيا الإعلام والاتصال وتحديد الأفعال المجرمة والعقوبات المقررة لها.
- ✓ عدم وجود نصوص قانونية صريحة وكافية لمحاربة بعض الجرائم الالكترونية المستحدثة.
- ✓ التساهل في المستوى العقابي الرادع لبعض الجرائم الالكترونية.

وأخيراً، تخلص الدراسة إلى أن العلاقة بين المنصات الرقمية والجرائم المرتبطة بها ليست محض صدفة تقنية، بل تعكس أزمة أعمق تتعلق بغياب التوازن بين الابتكار التكنولوجي المتسارع، والتنظيم القانوني البطيء، والوعي المجتمعي المحدود.

وعليه، نقدم بعض التوصيات الاتية:

1. تعزيز النصوص القانونية بتعديلات تحاكي الجرائم الالكترونية المستحدثة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها.
2. تجميع النصوص القانونية في قانون خاص وموحد للجرائم الإلكترونية.
3. تشديد الضوابط الإجرائية للحفاظ على سلامة الأدلة الإلكترونية وآليات ضبطها الاني من العبث أو التلف.
4. تشكيل فرق ضبطية قضائية تقنية متمرسة من خبراء في الأمن السيبراني والقانون الجنائي.
5. إعادة النظر في مدة العقوبات المقررة لهذه الجرائم الالكترونية وكذا الغرامات لتحقيق الردع العام.

قائمة المراجع

Les Références

قائمة المراجع

- **النصوص القانونية**

1- التعديل الدستوري الجزائري لسنة 2020، صادر بالمرسوم الرئاسي رقم 20-442 المؤرخ في 30 ديسمبر 2020، الجريدة الرسمية رقم 82 بتاريخ 06 يناير 2021.

2- قانون التزوير.

3- قانون العقوبات الجزائري.

4- القانون رقم 01-09 المؤرخ في 26 يونيو 2001 يعدل ويتمم الامر رقم 66-156 المؤرخ في 08 يونيو 1966 المتضمن قانون العقوبات.

5- القانون 04-15 المؤرخ في 10 نوفمبر 2004 يعدل ويتمم الامر رقم 66-156 المؤرخ في 08 يونيو 1966 المتضمن قانون العقوبات.

6- القانون رقم 06-23 المؤرخ في 20 ديسمبر 2006 الذي يعدل و يتمم الامر رقم 66-156 المؤرخ 08 يونيو 1966 المتضمن قانون العقوبات.

7- القانون رقم 09-04 المتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الاعلام والاتصال ومكافحتها، الجريدة الرسمية رقم 47، الصادرة في 23 جويلية 2009.

8- القانون 24-06 المعدل والمتمم للامر رقم 66-156 المؤرخ في 08 يونيو 1966 والمتضمن قانون العقوبات الجزائري، الصادر في الجريدة الرسمية رقم 30، بتاريخ 30 افريل 2024.

- **الكتب**

1. عبد الحميد بسيوني، طرق وبرامج الهاكرز وقرصنة المعلومات، الطبعة الثانية، دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2009،
2. سيف السويدي، صناعة المنصات الرقمية، الطبعة الاولى، منصة اريد، كوالالمبور، ماليزيا،2020،
3. زيدان زبيحة، الجريمة المعلوماتية في التشريع الجزائري والدولي، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، عين مليلة، الجزائر، 2011.

- **الاطاريح والمذكرات**

1. إبراهيم بن دالي، أثر المنصات الإلكترونية للتعليم عن بعد على جودة التعليم من وجهة نظر المستخدمين "نموذج منصة موودل- جامعة ورقلة"، مذكرة لنيل شهادة ماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح –ورقلة، الجزائر،2022/2021،

2. تريكي بن بحي، دور المنصات الرقمية في المكتبات الرئيسية للمطالعة العمومية دراسة تقيمية "scholarvox international " بالمكتبة الرئيسية للمطالعة العمومية البشير الابراهيمي بالاغواط، مذكرة لنيل شهادة الماستر تخصص تكنولوجيا وهندسة المعلومات، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة ابن خلدون، تيارت، الجزائر،2023

3. الحسين غليلة، عبد الناصر معاوي، الابتزاز الالكتروني، مذكرة لنيل شهادة الماستر في القانون جنائي والعلوم الجنائية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 20 اوت 1955–سكيكدة، الجزائر، 2024.

4. دنيا جطن، منال شراونة، دور المنصات الرقمية في تعزيز مرئية الجامعة الجزائرية، مذكرة لنيل شهادة الماستر قسم الاعلام والاتصال وعلوم المكتبات تخصص علوم إنسانية، كلية العلوم الإنسانية والاحتماعية، جامعة قالمة، الجزائر، 2024.

5. رشيد لمليسة، جرائم انتهاك الآداب العامة في التشريع الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر في القانون الجنائي والعلوم الجنائية، كلية العلوم الحقوق والعلوم السياسية، جامعة غرداية، الجزائر، 2015،

6. رونق ماضي، ابتسام بوشريط، سارة سعاد، صناعة المحتوى التعليمي في المنصات الرقمية –دراسة ميدانية على شباب ولاية قالمة، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص اتصال وعلاقات عامة، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة 8ماي 1945، قالمة، الجزائر، 2023.

7. ريان أمدور، المعتز بالله محمداتني، حمزة بوخناف، دورالمنصات الرقمية التعليمية في تحصيل الطالب الجامعي، منصة موودل نموذجا، دراسة على طلبة كلية العلوم الانسانية والاجتماعية –جامعة 08 ماي 1945، قالمة، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر، اتصال وعلاقات عامة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة 08 ماي 1945 قالمة، الجزائر، 2022–2023

8. سمير بودواب، فؤاد لبديوي، جرائم المساس بأنظمة المعالجة الالية للمعطيات، مذكرة لنيل شهادة الماستر تخصص قانون جنائي وعلوم جنائية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 20 اوت 1955، سكيكدة، الجزائر،2024.

9. محمد الطاهر بن سليمان، رشيدة رسيوي، عز الدين دراجي، جريمة الابتزاز الالكتروني، مذكرة لنيل شهادة الماستر في القانون الجنائي والعلوم الجنائية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح–ورقلة، الجزائر، 2024.

10. محمد حريزي، سامي حدادا، حكيم خالدي، دور منصات التعليم الالكتروني في تحسين العملية التعليمية موودل Moodle نموذج، دراسة ميدانية مع طلبة واساتذة السنة الاولى ماستر تخصص هندسة كهربائية كلية التكنولوجيا ST بجامعة"محمد بوضياف" المسيلة، الجزائر، 2022.

11. محمد دحلوز، النصب والاحتيال على المواقع الرقمية وسبل مواجهتها، مذكرة لنيل شهادة الماستر تخصص القانون الجنائي والعلوم الجنائية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، الجزائر، 2023.

12. نجاة رفيق، سامية عبد الكبير، جريمة التشهير عبر مواقع التواصل الاجتماعي في قانون العقوبات الجزائري–دراسة على ضوء الفقه الاسلامي–، مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاسلامية تخصص شريعة وقانون، كليه العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة محمد بوضياف–المسيلة، الجزائر،2024.

13. نعمي المبخوت، احمد بوعلي، جريمة الاحتيال في التشريع الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر في القانون الجنائي والعلوم الجنائية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، 2021.

14. يسمينة ورقلي، جرائم القذف والتشهير عبر مواقع التواصل الاجتماعي في التشريع الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر في القانون الجنائي والعلوم الجنائية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة حمة لخضر، الوادي، الجزائر،2025.

15. وسيلة داود، الجريمة الالكترونية على ضوء قانون العقوبات الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر، قانون خاص، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، الجزائر، 2019.

- **المقالات**

1. امال عبدي، أثر المنصات الرقمية في تحسين مستوى اداء الخدمة السياحية دراسة حالة منصة bz.booking.pro وكالة الانفال للسياحة والاسفار– تبسة، مجلة دراسات في الاقتصاد وادارة الاعمال، جامعة الشهيد الشيخ العربي التبسي، تبسة، الجزائر، المجلد06، العدد02، ديسمبر 2023.

2. ايمان بغدادي، أثر تعديل قانون العقوبات الجزائري في التصدي للجريمة الإلكترونية، مجلة أفاق للبحوث ووالدراسات سداسية، دولية محكمة، المركز الجامعي ايليزي، الجزائر، العدد 04، جوان 2019.

3. حنان مهداوي، التنظيم القانوني للجريمة الالكترونية في التشريع الجزائري، مجلة الفكر القانوني والسياسي، جامعة عمار ثليجي، الاغواط، الجزائر. المجلد 06، العدد 02، 2022.

4. شهيرة بولحية، دنيا زاد سويح، الاحتيال الالكتروني، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، المركز الجامعي سي الحواس– بريكة، الجزائر، العدد 04، ديسمبر 2019.
5. عبد الحليم بوشكيوه، آليات مكافحة الجرائم الماسة بالأخلاق والآداب العامة على الانترنت، مجلة دراسات وابحاث، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، العدد01، 2029.
6. عبد القادر حمراني، المنصات الالكترونية ودورها في تعزيز العملية التعليمية، مجلة اللسانيات والترجمة، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، الجزائر، المجلد 02، العدد 03، 2022.
7. عبد النور بودرومي وفطيمة بن عبد العزيز، المنصة الالكترونية منطلق لبعث التسويق الالكتروني للتأمين، مجلة أبحاث ودراسات التنمية، جامعة برج بوعريريج، المجلد09، العدد 2، ديسمبر 2022، الجزائر.
8. عمار حشمان، الجريمة المعلوماتية في التشريع الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص ادارة التحقيقات الاقتصادية والمالية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح–ورقلة، الجزائر، 2019.
9. عمر سعداوي، السيادة الرقمية في ظل العولمة التكنولوجية والرهانات الجيوسياسية، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، جامعة، تيسمسيلت، المجلد10، العدد02، 2025.
10. فاطمة العرفي، حجية الدليل الرقمي في اثبات جريمة الابتزاز الالكتروني في القانون الجزائري، مجلة صوت القانون، كلية الحقوق، جامعة، بومرداس، المجلد08، العدد 02، 2022.
11. محمد زكرياء خراب، عقيلة مقروس، التشهير الالكتروني اشكالية المفهوم وتطبيق القانون، مجلة طبنة للدراسات العلمية الاكاديمية، المركز الجامعي بريكة، الجزائر، المجلد 05، العدد01، 2022،
12. مداني حرفوش، نبيل كربيش، المنصات الالكترونية في الجزائر: الواقع والتحديات، البوابة الالكترونية للصفقات العمومية، حوليات جامعة الجزائر 1، الجزائر، المجلد 37، العدد 03، 2023،
13. ــــــــــــــــــــــ ، الرقمنة كألية لتطوير الاستثمار في الجزائر: المنصة الرقمية للمستثمر نموذجا، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، المركز الجامعي، افلو، الجزائر، المجلد 06، العدد خاص، 2023،
14. ميلود بن عبد العزيز، الجرائم الاخلاقية والاباحية عبر الانترنت وأثرها على المجتمع من منظور شرعي وقانوني، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، جامعة غرداية، 17، 2012،

15. ميلود بوخنون، منصات التواصل الاجتماعي وتشكيل الفضاء العام الجزائري–من اجل مقاربة اتصالية للحياة اليومية–المجلة الدولية للاتصال الاجتماعي –جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، الجزائر، المجلد11، العدد02، 2024،

16. وردة دلال، جريمة التهديد او نشر او اذاعة صور خادشة التي تقع بين الخاطبين او الزوجين المستحدثة بالقانون رق 06/24 المعدل والمتمم لقانون العقوبات الجزائري، المجلة الافريقية للدراسات القانونية والسياسية، جامعة احمد دراية، ادرار، الجزائر، المجلد 09، العدد02، 2017،

17. وفاء محمد صقر، جريمة الابتزاز الالكتروني(دراسةمقارنة)، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، كلية الحقوق جامعة بني سويف، طنطا، مصر، المجل 36، العدد 02، جويلية2024،

18. يوسف مرين، البناء القانوني لجريمة التشهير عبر مواقع التواصل الاجتماعي في التشريع الجزائري، مجلة افاق للبحوث والدراسات المركز الجامعي ايليزي، الجزائر، المجلد 09، العدد01، 2026،

- **المواقع الالكترونية**

1. https://arab-digital-economy.org 23/03/2026 10.48
2. https://dyonk.com 19/04/2026, 10.30
3. https://elbadilabc-ar.dz 18/04/2026, 12.00
4. https://www.awras.com 18/04/2026, 10.00 .
5. https://acpss.ahram.org.eg 23/03/2026 12.00
6. https://ae.linkedin.com 22/03/2026 10.30
7. https://bakkah.com/ar/knowledge-center قياس التحول الرقمي ومعاييره 12/03/2026 13.00
8. https://datareportal.com -Global Digital Insights 01/03/2026 10.00
9. https://eltashira.com/archives/104834 10/03/2026 10.00
10. https://manhom.com 11/03/2026 09.00
11. https://me.kaspersky.com 16/04/2026 20:17
12. https://mostaql.com 25/03/2026 14.00
13. https://safwacenter.net 22/03/2026 10.00
14. https://sfnemploi.com/wassitonline2-anem-dz 25/03/2026 17.00
15. https://wuilt.com/blog/ar/منصات إدارة المحتوي ما هي وما خصائصه 10/03/2026 12.00
16. https://www.aljazeera.net/encyclopedia 10/03/2026 11.00

17.https://www.aquasec.com 16/04/2026 21:00

18. https://www.bayt.com 25/03/2026 20.00

19.https://www.dv8dm.com/blog/evolution-instagram-stories 10/03/2026 14.00

20. https://www.egypttoday.com/Article/Citizens-data-secured-on-Digital-Egypt-platform-Min 11/03/2026 10.10

21. https://www.rbasni.com/best-freelance-websites-2026 25/03/2026 10.00

22. https://www.rmg-sa.com 24/03/2026 10.10

23.https: //routesa.app 27/02/2026 01.28

24.https://www.syrian-lawyer.club 27/04/2026 22.13

25. https://tms-outsource.com/blog/posts/mobile-usage-statistics 01/03/2026 10.45

الفهرس

الفهرس

اهداء .....

الملخص 1

قائمة المختصرات 3

مقدمة 4

أهمية الموضوع 5

أهداف دراسة الموضوع 6

مبررات اختيار الموضوع 6

صعوبات دراسة الموضوع 7

الدراسات السابقة..... 7

إشكالية الدراسة 7

منهج الدراسة 8

خطة الدراسة 8

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للمنصات الرقمية:.....9

تمهيد: 9

المبحث الأول: مفهوم المنصات الرقمية 10

المطلب الأول: تعريف المنصات الرقمية وخصائصها..... 10

المطلب الثاني: نشأة المنصات الرقمية وتطورها..... 18

المطلب الثالث: دوافع استخدام المنصات الرقمية 22

المبحث الثاني: أنواع المنصات الرقمية 33

المطلب الأول: المنصات الرقمية ذات طابع إجتماعي..... 33

المطلب الثاني: المنصات الرقمية ذات الطابع الاقتصادي 39

المطلب الثالث: المنصات الرقمية ذات الطابع المهني أو الوظيفي..... 42

خلاصة الفصل الأول.....45

الفصل الثاني: صور جرائم المنصات الرقمية: 46
تمهيد: 46
المبحث الأول: الجرائم المرتكبة على المنصات الرقمية 47
المطلب الأول: جريمة الاختراق الالكتروني 47
المطلب الثاني: جريمة الاعتداء على البيانات 50
المطلب الثالث: جريمة زرع البرمجيات الخبيثة 55
المطلب الرابع: جريمة التلاعب بمحتوى المنصات الرقمية 58
المبحث الثاني: الجرائم المرتكبة بواسطة المنصات الرقمية 62
المطلب الأول: الاحتيال الالكتروني بواسطة المنصة الرقمية 62
المطلب الثاني: جريمة الابتزاز الالكتروني بواسطة المنصة الرقمية 68
المطلب الثالث: جريمة التشهير الالكتروني 73
المطلب الرابع: جريمة نشر المحتوى غير الأخلاقي عبر المنصات الرقمية 78
خلاصة الفصل الثاني 83
خاتمة 84
قائمة المراجع 86
الفهرس 87